هداية المتخبطين

نقد وتعليق على رسالة الأستاذ
محمد ناصر الدين الألباني

تأليف السيد العلامة المحدث

علي بن محمد بن طاهر بن يحيى باعلوي الحسيني الحضرمي
رحمه الله تعالى



هداية المتخبطين

نقد وتعليق

على رسالة الأستاذ

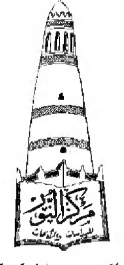
محمد ناصر الدين الألباني

تأليف السيد العلامة المحدث
علي بن محمد بن طاهر بن يحيى باعلوي الحسيني الحضرمي
رحمه الله تعالى

هداية المتخبطين

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

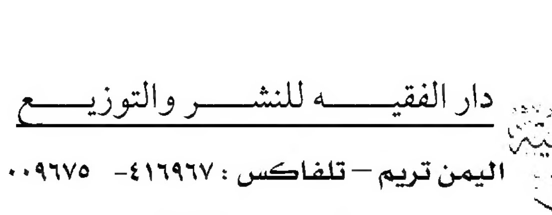


مركز النور

للدراسات والأبحاث

تريم - حضرموت هاتف : ٤١٩٤٤١ - فاكس ٤١٩٤٤٢

توزيـــع

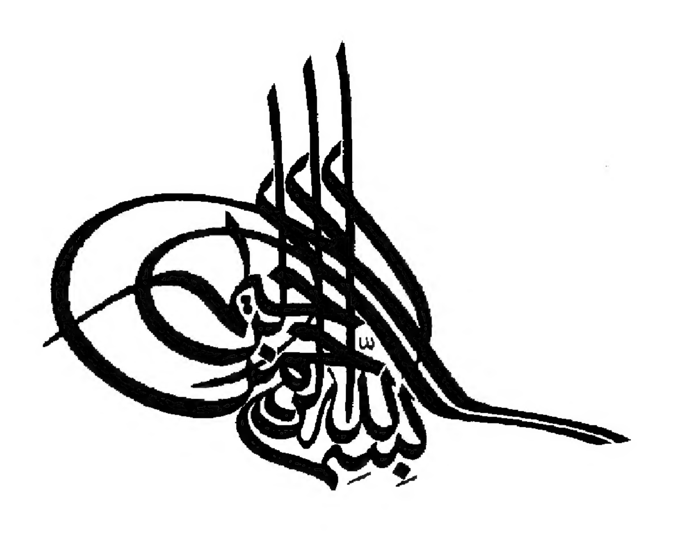


دار الفقيـــه للنشـــر والتوزيـــع

اليمن تريم — تلفاكس : ٤١٦٩٦٧- ٠٠٩٦٧٥

جوال ٠٠٩٦٧٧٧٧٤١٧٥٠٠

جوال ٠٠٩٦٧٧٧٧٤١٥٠٨١



التعريف بصاحب هذه التعليقات

بدأ حياته[١] العلمية ببلدة تريم الشهيرة بحضرموت فارتشف الفقه وبعض علوم العربية في مدارسها، ثم برباطها[٢]، ثم سافر إلى القاهرة[٣] قاصدا الأزهر الشريف، فتلقى عن أساتذته الفحول فنون علم الدين

---

(١) ولد رحمه الله في مسيلة آل شيخ بحضرموت، وتربّى يتيماً في حجر أمه العظيمة وهي امرأة صالحة من آل باعيسى وكان السيد العلامة الفاضل عبدالباري بن شيخ العيدروس يعتني به ويدعوه دائماً إلى مائدته، ويتفقد أحواله، وله عناية خاصة في تربيته وتعليمه، وقد كان يعامله معاملة أولاده وزيادة.

(٢) من أجَلِّ شيوخه بتريم:

١ - السيد العلامة محمد بن سالم السري.

٢ - والعلامة الصالح عبدالله بن علي بن شهاب الدين.

٣ - والعلامة الصالح عبدالباري بن شيخ العيدروس، سالف الذكر.

٤ - والعلامة الفاضل شيخ الرباط عبدالله بن عمر الشاطري، الذي وقف حياته على نشر العلم حتى تخرج به خلق كثير في محيط اليمن بشطريه، والصومال وأفريقيا وغيرها.

وغيره من الشيوخ الذين تتلمذوا على العالمين السندين الحبيب أحمد بن حسن العطاس، والحبيب علي بن محمد الحبشي، واللذين أخذا العلم من شيخهم السند شيخ الوادي عيدروس بن عمر الحبشي، عن شيوخه الذين أوردهم في ثبته المسمى (عقود اللآل بأسانيد الرجال) مطبوع.

وقال رحمه الله: وقد أجازني وألبسني عمّته وألقمني بيده شيخي الحبيب عمر بن أحمد بن سميط، كما فعلوا به مشايخه، وأجازني في كل ما استفادة وأجازوه فيه، ومن أجلّهم أبوه العلامة مفتي زنجبار أحمد بن أبي بكر بن سميط، وأعظم شيخين له هما الحبيب محمد بن حسن العطاس، والحبيب علي بن محمد الحبشي، فيما أخذوه من إجازات مشايخهم وهم الكثير الطيب، وأعظمهم شيخ الوادي وسنده الحبيب عيدروس بن عمر الحبشي، فرجعت كل إجازات الشيوخ إليه عن شيوخه في حضرموت واليمن والحجاز وغيرها كما سجله في ثبته.

(٣) وذلك في عام ١٣٤٠هـ واستمر ما يقرب من ستة عشرة عاماً هناك.

والعربية وبعض العلوم الأخرى غير مختص بشيخ خاص كما هو حال الدراسة فيه حتى أخذ الشهادة المسماة «البراءة الملكية» في عهد الملك فاروق وهي أعلى شهادة حينئذ.

واستفاد من المحيط العلمي بالقاهرة التي هي مهبط للعلماء[١] ومنبر للثقافة والإفادة العلمية وحبب إليه علوم الحديث، وأخذ منها بقسط وافر، وساعده على ذلك بعض العلماء المغاربة النازلين في القاهرة وهم آل الصديق الغماريون[٢].

وقد كتب في بعض المجلات الإسلامية وبالأخص في مجلة «الإسلام» مقالات عديدة تحت عنوان: «حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها» قرر فيها صحة هذا الحديث بما لم يسبق إليه قائل. ثم سافر إلى بلاده[٣].

---

(١) ومن أبرزهم شيخه الكبير المحقق المحدث محمد زاهد الكوثري مفتي الدولة العلية الإسلامية التركية وقد كتب له إجازة بخط يده بكل كتبه ومروياته وما أجازه فيه شيوخه.

(٢) وهم شيخه الحافظ أحمد بن الصديق الغماري وشقيقه المفيد عبدالله بن محمد بن الصديق الغماري.

(٣) عاد من مصر في عام ١٣٥٧هـ حاملاً الشهادة العالمية من الأزهر بامتياز، وكان على نية العودة إلى مصر فلم يحمل معه مكتبته، وشاء الله أن يستقر في حضرموت ويتزوج وينجب الأولاد الصالحين، ليبقى ذكره بهم، مع علمه الذي نشره «**أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**»، وبقي في تريم يشارك في التعليم وإلقاء المحاضرات والفتوى، ثم شاء الله أن يرتحل إلى الساحل، فكانت الحرب العالمية وحلت المجاعة وادي حضرموت، فارتحل مع من ارتحل من أهلها إلى الساحل، وفي المكلا لقي الترحاب الكبير من المسئولين وغيرهم، وتعين مفتشاً لمدارس الدولة في مادتي العربي والدين ، ولم تطل إقامته بالمكلا؛ إذ تعين مدرساً في أول ثانوية النصفية في غيل أبي وزير لتخريج المدرسين الابتدائيين، ثم درس بالمعهد الديني الجديد، ثم أصبح مديراً للمعهد المذكور، وفيه بذل جهداً كبيراً ليصبح المعهد فرعاً من فروع الأزهر الشريف، ونجح في رحلته إلى مصر ثانية لتحقيق هذا الغرض، وأسعف من الأزهر بالمدرسين والمناهج والكتب اللازمة، وقد استمر هذا المعهد في أداء رسالته العلمية، تحت رعاية مديره، على أكمل وجه حتى تم إغلاقه من لدن الحكومة الاشتراكية في عام ١٩٧٢م، مما دفعه إلى طلب التقاعد عن العمل والتفرغ للمطالعة والتأليف. ينظر «شرف المحيا» لمحمد علوي بن يحيى.

وله ثلاثة مؤلفات[1] تتسم بالتمحيص والتحقيق وهي مخطوطة عسى الله أن يهيئ طبعها.

١. ((الأدلة القاطعة)) على عموم رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأن من ينكر ما علم بالضرورة من الدين الذي أرسل به النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الأصول والفروع يكون كافرا كفرا ناقلا عن الإسلام عند جميع المسلمين، وفي هذا الكتاب بسط للأدلة بالكتاب والسنة وكلام الأئمة، وهو رد على كتاب ((اتحاد الأديان)) الذي زعم صاحبه أن اليهود والنصارى والصابئة وكل من سبقت لهم رسالة إلهية مهتدون ناجون من عذاب الله. وقد تعلق صاحب هذه الرسالة بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

٢. ((وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل))[2]، وقد نقلنا عنه أكثر هذه التعليقات في رد هذه الرسالة التي علقنا عليها.

٣. ((الفجر الصادق في أن حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها صحيح صادق)) وقررنا صحته متنا وإسنادا، وقد أثبتنا في هذا الكتاب من الأدلة

---

(١) ١- كتاب ((تحقيق البدعة)) حقق فيه معناها لغة وشرعاً، وتناول بالبحث والمناقشة الهادفة ما قاله الشيخ الشاطبي والشيخ ابن القيم، وفيمن نحا نحوهما.

٢- كتاب ((دفع الارتياب عن حديث الباب))، وهو مختصر من كتابه المبسوط المسمى الفجر الصادق. وهو مطبوع.

٣- ((هداية المتخبطين)) وهو مختصر صغير من كتابه المذكور أعلاه، ردّ فيه على الأستاذ ناصر الدين الألباني على رسالته في ا لتوسل، وهو يعتبر كمدخل لكتابه الكبير وجوب التحول **وهو الكتاب الذي بين أيدينا**.

(٢) ناقش فيه كل من سبقه من المانعين له وأتى من الأدلة الثابتة والشواهد المتواترة عن السلف ما يقطع لسان كل منقول وهو لازال مخطوطاً ويحتاج إلى جهد في ترتيبه.

الصريحة ما يلقم المخالفين أحجاراً في أفواههم تسكتهم وتخرسهم، ولم يسبق من أحد دافع عن حياض هذا الحديث مثل ما جاء في هذا المؤلف.

وفيه أيضاً ذكرنا ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[١] صريحاً في أن علياً أعلم أصحابه، وكذلك ما جاء عن الصحابة والسلف رضوان الله عليهم أجمعين، بل ما جاء كذلك عن خصومه؛ معاوية والحجاج وغيرهما، وذيَّلنا ذلك بالرد على ما غض فيه العلامة ابن تيمية من فضل علي وعلمه؛ هاضما من حقه عليه السلام[٢].

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ ٢٢٩) حديث رقم (٥٣٨)، ما اسند معقل بن يسار الحسن ابن أبي الحسن عن معقل قتادة عن الحسن، وأحمد في مسنده عن معقل بن يسار(٥/ ٢٦)، قال في مجمع الزوائد، باب إسلامه رضي الله عنه وفيه خالد بن طهمان وثّقه أبو حاتم وغيره وبقية رجاله ثقات اهـ (٩/ ١٠١).

(٢) من شمائله أنه كان كثير المطالعة خلال الليالي الطوال من غير ما ملل أو كلل في معظم سني حياته، ومما أُثِر عنه أنه أحياناً كان يطالع وهو واقف تحت نور ضئيل يتسلل من خلال مصباح زيتي معلَّق على إحدى جدران غرفته، فكان ينسى نفسه وهو على هذه الهيئة إلى قبيل الفجر، حتى إذا رأيته تجد أنفه قد غُطِّي بسُخام المصباح من جراء اقترابه الشديد من ضوءه الخافت، وذلك في بدايات حياته العلمية قبل توفُّر المصابيح الحديثة.

ومما ورد عن سيرته العجيبة التي يقف معها أيُّ قارئ وقفة إجلال وإكبار لهذه الشخصية العلمية الفذَّة أنه كان يهمل من ذكر شهاداته العلمية الأزهرية، ولا يشير إليها كثيراً، على الرغم من كل المشقات والجهود المضنية التي كابدها من أجل الحصول على هذه الشهادات التي يعتز بها أيَّما اعتزاز كل عالم يصل إلى ما وصل إليه صاحب الترجمة؛ فقد روى عنه نجله الأصغر مرة أنه وجد شهادات أبيه الأزهرية لا تحتل موقعاً بارزاً في جدار مكتبته كما هو متوقَّع، وكان ذلك في أخريات حياته، وسأله عن سبب ذلك، فأجابه العلامة المترجم له بأن ذخيرته العلمية وهو في هذا السن المتأخر قد فاقت مستوى هذه الشهادات بمراحل عِدَّة ! لكونه قد استمر في طلب العلم بعد الحصول عليها ما يقارب خمسين سنة، فهي تُعَدُّ تقديراً يتلاءم مع المرحلة السابقة التي طلب فيها العلم في الأزهر الشريف !! انظر (شرف المحيا) لمحمد علوي بن يحيى.

بسم الله الرحمن الرحيم

وبعد أن أنهيتُ كتابي «**وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل**» اطلعتُ على رسالة «**التوسل أنواعه وأحكامه**» للأستاذ الفاضل محمد ناصر الدين الألباني فرأيته في هذه الرسالة قد تعدّى طوره، وأنكر أنواعاً من التوسل قد جاء الأثر بها تعصباً منه، فكان التعليق عليها مهمّاً رغم أن في كتابي «**وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل**» ردًّا مشبعا عليه، لأن رسالته هذه مأخوذة غالبا من رسالة مبسوطة للعلامة ابن تيمية رحمه الله سماها «**قاعدة جليلة**» وقد عنينا في كتابنا الرد على غالب أبحاثها.

وقد أردنا أن نقدّم للقراء الرد على هذه الرسالة التي هي للأستاذ أولاً لاختصارها، وغالب ردّنا من كتابنا المطول على أصلها للحافظ ابن تيمية وهذا أوان التعليق عليها فيما يأتي:

❖ **حصر صاحب الرسالة التوسل المشروع في ثلاثة أمور، والتعليق على ذلك** ...

ذكر الأستاذ الألباني أن التوسل الذي شرعه الله ثلاثة أنواع:-

١. **التوسل باسم من أسماء الله وصفاته.**

وأطال فيه، ولا محل للإطالة فيه لأنه من المتفق على حسن التوسل به، وهذا ضرب في غير عدو.

٢. **التوسل بعمل صالح قام به الداعي وذكر فيه حديث الغار**[1].

ونحن ننبه القراء على لبِّ هذا التوسل الذي لم يدركه الأستاذ ومن على نهجه، وهو توسل بكرامة العمل الصالح وليس بفعل العمل الصالح.

فهذا القسم من التوسل إنما هو فيمن عمل أعمالا صالحة مخلصة لله تعالى سابقا، ثم احتاج بعدُ في حالة محنة له أو وقوع كارثة عليه إلى أن يتوسل إلى الله بتلك الأعمال، أي بما لها من الكرامة عند الله، وتلك الأعمال قد عملها وترتب ثوابها ولم يبق إلا التوسل بكرامتها عند الله. ومن الناس من يغالط فيسوق هذا القسم على أنه التوسل بفعل الأعمال الصالحة مغالطة منهم، وقد تنبه لهذا الإمام السبكي رحمه الله والأستاذ عبدالله القصيمي صاحب «**البروق**»[2] فلم يمنعه تعصبه أن لا ينبه على ذلك فليكن ذلك على بال.

٣. **التوسل بدعاء رجل صالح.**

وهذا هو التوسل بطلب دعاء رجل صالح، وهو واضح فيمن يطلب الدعاء من الصالحين. وقد مثّلوا لذلك بطلب الصحابة الدعاء من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وطلب عمر بن الخطاب رضي الله عنه والمسلمين الدعاء في الاستسقاء من العباس[3]. وفسّر الأستاذ هذا النوع وبيَّنه هنا في هذه الرسالة «صـ٣» بما نصه فقال:

---

(١) الحديث أخرجه البخاري حديث رقم (٢١٠٢) باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذن وليه فرضي، ومسلم في صحيحه حديث رقم (٢٧٤٣) (٢٧ باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال).

(٢) أي كتاب «البروق النجدية لاكتساح الظلمات الدجوية» ومؤلفه عبدالله القصيمي كان مبعوثاً من قبل السلفية إلى مصر لترويج مذهبهم إلا أنه ألحد في آخر حياته وألف كتابا سماه «الكون يحاكم الإله» وكتاب «هذه الأغلال».

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٥٠٧)، باب ذكر العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه، وبرقم (٩٦٤)، باب سؤال الناس للإمام الاستسقاء إذا قحطوا.

التوسل إلى الله بدعاء الرجل الصالح كما قد يقع الرجل المسلم في ضيق شديد، أو تحل به مصيبة، ويعلم من نفسه التفريط في جنب الله تبارك وتعالى، فيحب أن يأخذ بسبب قوي إلى الله، فيذهب إلى رجل يعتقد فيه الصلاح والفضل والعلم بالكتاب والسنة فيطلب منه أن يدعو له ربه ليفرِّج عنه كربته ويزيل عنه همه اهـ.

وهذا كلامه فليكن هذا الكلام على بال منك عند حمل دعاء الأعمى الآتي عليه في حديث الأعمى الذي أخرجه أئمة السنة عن عثمان بن حنيف، فإنه جعله من هذا الباب، أي التوسل بالدعاء وهو دعاء لله وخطاب له، وطلب وسؤال له تعالى وحده، وليس فيه خطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وإنما كان طلب الأعمى الدعاء من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أول الحديث كما سيأتي شرح ذلك.

هذه أنواع ثلاثة حصر مشروعية التوسل فيها.

واعلم أن العلامة ابن تيمية رحمه الله لما كان عنده وعي بأن التوسل بالذوات المعظّمة توسل بما كان من شعائر الله، وهو يدخل في تعظيمها المشروع، فيكون أصلا يرجع إليه التوسل بها، فقد بحث رحمه الله عمَّا يخرجه من ذلك، فاعتمد على حديث النهي عن الحلف(١) بغير الله وحمل السؤال بغير الله عليه، وجعل الحكم فيهما واحدا. وقد بسطنا الرد في أن هذا الحمل غير صحيح(٢)، وأنه من قياس الشيء على ضده، واستوفينا ذكر

---

(١) أخرجه البخاري حديث رقم (٢٥٣٣) (٢٦ باب كيف يستخلف)، بلفظ (**من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**) ومسلم حديث رقم ١٦٤٦ باب «**لا تحلفوا بآبائكم**» عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه أدرك عمر يحلف بأبيه فناداهم رسول الله: (**ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**).

(٢) قد ذكرنا أحاديث ثابتة في السؤال بالعرش والبيت الحرام الإسلام والصحبة، وذكرنا أيضا سؤال الله بحق السائلين بالنبي وباسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغير ذلك مما سيأتي في هذا التعليق وما بسطناه في كتابنا وجوب التحول.

الفارق بينهما لغة وشرعا وعرفا في كتابنا «**وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل**» والعلامة ابن تيمية نفسه تناقض فأثبت الفرق بينهما في مواضع من كتابه «**قاعدة جليلة**»[(١)].

فلم يكن بيد العلامة أساس لمنع السؤال بما عظّمه الله كالعرش والكعبة الإسلام والأنبياء ونحو هذا...

أما الأستاذ الألباني فلم يصل وعيه إلى وعي العلامة الكبير ابن تيمية رحمه الله، فذهب يحرم السؤال بما يعظّمه الله على غير أصل يرجع إليه وإنما أكثر من التوسلات الواردة بأسماء الله وصفاته.

ولا أحسن من أن يتوسل العبد إليه تعالى بأسمائه وصفاته ولكن ذلك لا يرد ما أثر من التوسل بمن يحبهم الله من أصفيائه وبما يحبه الله من الأعمال الصالحة.

* * *

(١) وأيضا فيه فارق بين الحلف بغير الله والسؤال، فإن في السؤال المطلوب هو الله وحده ولم يذكر المسئول به إلا للاستعطاف والتوسل، بخلاف الحلف فإنه يستقل فيجعل الحالف المحلوف به من الخلق في محل الخالق الذي يحلف الناس به، فلهذا نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لإفراد التعظيم لله كما قال الشاعر:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة ... وليس وراء الله للمرء مذهب

حديث الأعمى

وفيما يأتي نص حديث الأعمى، وسنعلّق بعد ذلك على كلام الأستاذ عليه. أخرج الحاكم في المستدرك[١] عن شبيب بن سعيد وعون بن عمارة؛ عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وجاءه أعمى فشكى إليه ذهاب بصره وقال ليس لي قائد، وقد شق علي، فقال: «**ائت الميضأة فتوضأ، ثم صل ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك، وأتوجّه بنبيك محمد نبي الرحمة، يامحمد إني أتوجّه إلى ربي ليجلي لِّيَ عن بصري، اللهمَّ شَفِّعه فيَّ وشَفِّعني في نفسي**». قال عثمان: فو الله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضر قط. حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. قال الحاكم[٢] وشبيب ثقة مأمون وأقرَّه الذهبي[٣] فقال على شرط البخاري.

والحديث أخرجه ابن أبي حاتم[٤] وجماعة من هذه الطريق، ورجحها على الطريق الآتية، وخالفه الترمذي[٥] أخرجه من طريق أبي جعفر عن

---

(١) حديث رقم «١٩٣٠»، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر.

(٢) المستدرك «١/ ٧٠٧».

(٣) انظر التلخيص ذيل المستدرك «١/ ٥٢٧»، دار المعرفة.

(٤) العلل لابن ابي حاتم حديث رقم «٢٠٦٤» علل أخبار رويت في الدعاء.

(٥) الجامع الصحيح حديث رقم «٣٥٧٨»، وقال حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف، ولم يذكر وشفعني في نفسي. ورواه آخرون وذكروا فيه من هذه الطريق وزادوا: ((**وشفعني فيه**))[١]. وبعضهم: ((**وشفعني**[٢] **في نفسي**)) وجاء من رواية حماد بن سلمة من هذه الطريق: ((**وشفعني في نفسي**)). وزاد ((**فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**))[٣].

❖ **اقتصار الأستاذ على إحدى روايتي هذا الحديث سهوا أو عمدا...**

وقد ذكر الأستاذ هذا الحديث، واعترف بصحته؛ إلا أنه جعله من باب التوسل بالدعاء، واقتصر على روايته عن عمارة بن خزيمة عن عثمان ابن حنيف، ولم يذكر رواية أبي أمامة عن عمه عثمان[٤] بن حنيف، وهي رواية صحيحة جاءت من رواية روح بن القاسم وهشام الدستوائي عن أبي جعفر الخطمي عن أبي أمامة بن سهل عن عمه عثمان. وقد رجّح هذه الرواية على رواية عمارة الإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم في كتابه ((**العلل**))[٥]، وقال: إنها أشبع. وهذا قصور من الأستاذ أو تقصير متعمّد. وقد بسطنا الكلام على الروايتين ونقلنا كلام الحافظ ابن حجر في ((**الأمالي على الأذكار**)) بأن الروايتين صحيحتان واستوفينا الكلام في الأصل بذكر نصوص هؤلاء الأئمة.

---

(١) صحيح ابن خزيمه حديث رقم(١٢١٩) والحاكم حديث رقم (١١٨٠) صلاة التطوع وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه عليه الذهبي اهـ ينظر التلخيص ذيل المستدرك (١/ ٣١٣)، دار المعرفة.

(٢) المراجع السابقة والنسائي في السنن الكبرى (١٠٤٩٤) (١٠٤٩٥) من طريق عثمان بن حنيف ذكر حديث عثمان بن حنيف.

(٣) أخرجها ابن أبي خيثمة في تاريخه كما في قاعدة التوسل لابن تيمية صـ ١٠٦ قال الشيخ محمود سعيد ممدوح وهذا السند غاية في الصحة. صـ١١٣ رفع المنارة.

(٤) أخرجها النسائي في السنن الكبرى حديث رقم (١٠٤٩٦) ذكر حديث عثمان بن حنيف.

(٥) العلل (٢/ ١٩٠)، رقم (٢٠٦٤)، دار المعرفة.

وفي كلام الأستاذ استقصار كبير لا يناسبه تبجحه الذي لا نظير له على علماء زمانه .

وأبو جعفر هذا هو الخطمي، وقد وفّى الكلام فيه الحافظ ابن تيمية رحمه الله في «**قاعدة جليلة**»، وأتممنا ذلك بالنقل عن الإمام ابن أبي خيثمة، والحافظ الدولابي، وغيرهم من الحفاظ، وعن لفظ رواية شعبة وروح بن القاسم وحماد بن سلمة ممن روى عنه هذا الحديث.

ورغم هذا فلا زال جماعة من أشكال هذا الأستاذ متعصّبين، يتجاهلون هذه الحقائق، ويصرون على أن أبا جعفر مجهول لا يعرف، وإن كان الأستاذ أفاق في هذه المرة وخالفهم. وقد كتبنا تحقيقا طويلا في كتابنا الأصل «**وجوب التحول**»، رددنا فيه على الأستاذ السهسواني صاحب «**صيانة الإنسان عن وسوسة دحلان**» وهو كتاب ظلم فيه السيد العلامة أحمد دحلان وقد وفينا الرد عليه.

❖ **ادعاء الأستاذ أن مضمون حديث الأعمى محصور في التوسل بدعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبيان خطئه**...

قال الأستاذ: هذا الحديث إنما جاء بالتوسل بالدعاء حاصرا مضمونه في ذلك وهو خطأ واضح.

فإن في هذا الحديث أمرين:

الأول: توسل بالدعاء، وهو مضمون قول الأعمى للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: ادع الله أن يعافيني. وهذا كطلب الصحابة منه صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء الوارد كثيرا، فهذا توسل بالدعاء تضمنه أول الحديث ولم يؤثر لفظ هذا الدعاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختار له دعاء علمه إياه وهو: ‹**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة...**› الحديث، وجعل في آخر هذا الدعاء: ‹**اللهم فشفعه في**› أي اقبل شفاعته فيّ. فالأعمى في دعائه يطلب من الله قبول دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم له، وهو الذي سبق في أول الحديث من طلب الأعمى الدعاء من النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل تعليمه هذا الدعاء المأثور.

وهذا الدعاء المأثور في حديث الأعمى الذي أخرجه أئمة السنة عن عثمان بن حنيف لم يطلبه الأعمى من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإنما اختاره النبي صلى الله عليه وآله وسلم له وعلمه إياه وأمره بالتوسل به إلى الله تعالى؛ ليكون رقية سائرة وما ذكر فيه من التوسل والتوجّه بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الله واضح في التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكرامته على الله تعالى، وكذلك فهمه الصحابي راويه.

ويدل على ذلك ما يأتي:

١- أن قاعدة هذا الدعاء المأثور سؤال من الأعمى لله تعالى مباشرة بطلب شفائه والخطاب فيه له وحده عز وجل، وليس فيه طلب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم كما هو حال طلب الدعاء منه صلى الله عليه وآله وسلم.

٢- يؤيده أنه دعاء من الأعمى أمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم بفعله ولم يأمره بطلب من أحد.

٣- أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد دعا للأعمى فلا محل لطلب دعائه...

٤- أن الأعمى قال هذا بعيدا عن مجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليس كحال من يطلب دعاء غيره...

٥- يؤيده رواية حماد بن سلمة عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة عن ابن حنيف راوي الحديث وفيه زيادة: (**فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**)، وهي زيادة من ثقة، وهو حماد بن سلمة لم تنافِ أصل الحديث فتقبل كما هو المعلوم عند أهل المصطلح، وهي تصرّح بأن الدعاء المأثور رقية عامة، وأنه دعاء من الأعمى لربه سبحانه لا طلب للدعاء من النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٦- يؤيده أن الراوي له عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو الصحابي الجليل عثمان بن حنيف جعل هذا الدعاء رقية مستقلة وعمل به بعد موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم[١].

٧- جاء في هذا الدعاء (**وشفعني في نفسي**) وهي في روايات صحيحة من حديث أبي أمامة[٢] في كل رواياته ومن رواية حماد بن سلمة عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة[٣]، وفي بعض روايات شعبة[٤] وهي تؤيد أن الدعاء المأثور دعاء لله مباشرة لا طلب للدعاء.

٨- كذلك عمل بهذا الدعاء في عصر التابعين كما جاء عن عبدالملك ابن أبجر كما أخرجه ابن أبي الدنيا[٥]. هذا مجمل ما يؤيد أن الدعاء المأثور

---

(١) كما فعل ذلك مع الرجل الذي له حاجة عند عثمان رضي الله عنه كما في المعجم الكبير حديث رقم (٨٣١١) ما أسند عثمان بن حنيف (٩/ ٣٠-٣٢).

(٢) السنن الكبرى للنسائي حديث رقم (١٠٤٩٦)، وعمل اليوم والليلة للنسائي رقم (٦٥٨) ذكر حديث عثمان بن حنيف.

(٣) السنن الكبرى للنسائي حديث رقم (١٠٤٩٤)، وعمل اليوم الليلة للنسائي رقم (٦٥٨) ذكر حديث عثمان بن حنيف.

(٤) عمل اليوم والليلة للنسائي في حديث رقم(٥٦٨) ذكر حديث عثمان بن حنيف.

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب مجابي الدعاء كما نقل ذلك ابن تيمية في قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة صـ ١٨٣-١٨٤ تحقيق ربيع الداخلي اهـ وابن أبجر حافظ ثقة وكان مع ذلك طبيباً ماهراً يداوي =

ليس من باب التوسل بالدعاء. وسيجد القارئ مزيدا وتفصيلا وتوسعا في كتابنا الأصل ((**وجوب التحول**))، كما يأتي التعليق على استدلال الأستاذ على أن في الدعاء المأثور توسلا بالدعاء فيما يأتي وإنما التوسل بالدعاء في أول الحديث.

❖ **بيان أن الحديث في أوله توسل بدعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي الدعاء المأثور التوسل بذاته وجاهه والاستدلال لذلك...**

قال الأستاذ: الأدلة من الحديث نفسه كثيرة، يعني الأدلة على أن الدعاء المأثور من باب التوسل بالدعاء كثيرة...

منها: أن الأعمى إنما جاء للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ليدعو له؛ وذلك قوله: ((ادع الله أن يعافيني)) فهذا توسل إلى الله بدعائه صلى الله عليه وآله وسلم.

والجواب: إن هذا صحيح، ولهذا يكون لا معنى لطلب دعائه صلى الله عليه وآله وسلم مرة أخرى، فيكون طلب دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أول الحديث توسلا بدعائه صلى الله عليه وآله وسلم، وما علّمه الأعمى من الدعاء المأثور توسلا آخر لا على الوجه الأول وذلك هو التوسل بذاته وجاهه.

وأما قوله: ولو كان قصد الأعمى التوسل بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو جاهه، وحقه لما كان ثمّة حاجة به إلى أن يأتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل يقعد في بيته ويدعو الخ...

= الناس مجاناً وهو من رجال مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي اهـ الرد المحكم المتين صـ ٥٣-٥٤.

والجواب: إنه قصد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليدعو له والنبي صلى الله عليه وآله وسلم نفسه أرشده إلى هذا الدعاء المأثور وأمره أن يدعو هو به مع دعاء الرسول، كما قال لمن طلب منه أن يكون معه في الجنة، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم له: «**أعنِّي عليه بكثرة السجود**»[١]. فطلب منه العمل.

وقوله: وهكذا لم يكتف النبي صلى الله عليه وآله وسلم بدعائه بل شغله بأعمال فيها طاعة لله ليكون أقرب للقبول... اهـ.

كلام يناقض ما يقول به ويذهب إليه من أنه توسل بالدعاء، فإنه حينئذ لم يعمل إلا ما عمله سابقا، وإذا أقرّ بأنه عمل غيره كان ذلك غير التوسل بالدعاء.

وقوله: ليكون أقرب للقبول يدل هذا على أن الأستاذ لا يعرف مقدار رسوله عند ربه والواقع أن دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم كاف، ولكن يريد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يجعل هذا الدعاء رقية دائمة.

وقال الأستاذ: لما كان الدعاء بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى غير معلوم إلى قوله الرابع.

الجواب: أنه أي الأستاذ قد فسر التوسل بالدعاء المأثور في حديث الأعمى بالتوسل بالدعاء، أي بطلب دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم للأعمى، وهذا على أساس ما توهّمه هو وحزبه. ولهذا قال: إن الدعاء من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى غير معلوم.

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٤٨٩)، (٤٣ باب فضل السجود والحث عليه) بسنده (عن ربيعة ابن كعب الأسلمي قال: كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتيت بوضوئه وحاجته فقال لي: **سل**، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة قال: **ذلك**، قلت: هو ذاك، قال: **فأعني على نفسك بكثرة السجود**).

والمخالفون لهم يجعلون في الدعاء المأثور توسلا بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فهؤلاء لا يفرقون بين العمل به في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم، فإن جاهه باق.

وهو فهمٌ للحديث صحيح كان يعمل به راوي الحديث عثمان بن حنيف وكذلك بعض السلف كما جاء عن التابعي الإمام ابن أبجر أخرجه ابن أبي الدنيا عنه. وقد توسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم الإمام جعفر الصادق والإمام أحمد[١] بن حنبل، وتوسل بالعباس أحد أحفاده حمزة بن القاسم من رجال السنة الثقات في استسقاء فأمطروا[٢]. وقد قال الإمام ابن الجوزي في المنتظم إنه مذهب أهل السنة.

وعلى مقتضى ظاهر هذا الحديث بوب أهل السنن في سننهم، وكذلك غيرهم من أئمة السنة، كما شرحناه في غير هذا الموضع وشرحناه مبسوطاً في الأصل.

واحتججنا لما نسلكه في معنى هذا الدعاء المأثور بأن قاعدته: سؤال لله تعالى وخطاب له وحده مع التوسل بجاه نبيه نبي الرحمة؛ بخلاف قاعدة التوسل بالدعاء فإنها تكون: بخطاب الداعي فقط وهو المطلوب منه الدعاء. وأيدناه بما في هذا الدعاء من رواية: (**وشفعني في نفسي**) وهي رواية صحيحة كما قدمنا شرح ذلك، وبما في رواية حماد بن سلمة: (**فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**)، وهي زيادة صحيحة كما سيأتي بيان ذلك.

---

(١) قال ابن تيمية في قاعدة جليلة: ونقل عن احمد بن حنبل في منسك المروزي التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في الدعاء صـ ١٨٤.

(٢) توسل حمزة بن القاسم أورده الخطيب البغدادي في تاريخه (٨/ ١٧٨) في ترجمة حمزة بن القاسم تحت رقم ٤٣٠٥ دار الكتب العلمية.

وفي كتابنا الأصل مزيد من التأييدات.

وكل ما تعلّق به الأستاذ من غير ما سطرنا منه ليس بشيء يحتاج إلى عناية للرد عليه.

وأكبر شيء جعله حجة له رواية (**وشفعني فيه**)، وهي لا تعلّق لها بالدعاء المأثور إلا أنها تتعلق بآخره وهي جملة (**وشفعه في**)[1]. وهذه شفاعة من الأعمى؛ أي دعاء منه لربه أن يقبل دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم له وهو الدعاء الذي طلبه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أول الحديث بقوله: (**ادع الله أن يعافيني**).

هذه (**وشفعني فيه شفاعة**) أي دعاء من الأعمى طالبا من الله قبول شفاعته هو؛ أي دعائه التي هي مضمون قوله: (**فشفعه في**) وهو أن يجعل شفاعته في النبي صلى الله عليه وآله وسلم مقبولة أي شفعني فيه بقبول دعائي فيه.

والحاصل مما تقدّم: أن جملة (**وشفعني فيه**) ترجع إلى أول الحديث؛ أي دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا إلى الدعاء المأثور. وحينئذ فالدعاء المأثور على ظاهره توسلا بذاته صلى الله عليه وآله وسلم لا بدعائه. وقد صرحت رواية (**وشفعني في نفسي**) أن الأعمى سائل لله لا سائل دعاء من أحد غيره...

والشفاعة هي الدعاء من جهتين: جهة داعية، وجهة مدعو لها. ولا يلزم اختلاف الهوية كما في أخوات هذا اللفظ كالشهادة والمحاسبة وغيرهما وقد وفينا ببسط ذلك في الأصل.

---

(١) الحاكم ١١٨٠ و ١٩٠٩ صحيح ابن خزيمة ١٢١٩ كلهم من طريق شعبة.

فقول الأستاذ: خامساً أن مما علّم النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأعمى أن يقول: (**وشفعني فيه**) أي اقبل دعائي فيه. قال: وترى المخالفين يتجاهلونها ولا يتعرضون لها من قريب ولا بعيد، لأنها تنسف بنيانهم من القواعد وتجتثه من الجذور، وإذا سمعوها ينظرون إليك نظر المغشي.

قوله هذا جاءه من الفهم السقيم لهذه الجملة، وقد عرفتَ كما قدّمنا معناها وأنه عائد على قوله: (**وشفعه في**)، فهذا المتعصِّب المتهوّر يرمي مخالفيه مغتراً بهذه الرواية خطأ منه، وهو أحق بهذا الذم فإن هذه الرواية التي يصول بها ويجول ويدعي أنها تسكت المخالفين لا تساعده في دعواه، ولا تدل إلا على أن الأعمى طلب من الله أن يقبل دعاءه في قبول شفاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأنه شفع في قبول دعائه صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: (**وشفعه في**)، وطلب بعد ذلك من الله أن يقبل شفاعته في هذه الرواية. وكل هذه الروايات متعلقات بالدعاء الذي حصل من الرسول أول الحديث، ولا تعلق لها بالدعاء المأثور اللهم إلا رواية (**وشفعني في نفسي**)، فإنها متعلقة بالدعاء المأثور أي: اقبل شفاعتي أي دعائي لنفسي وهو قوله: اللهم إني أسألك إلى آخر الدعاء المأثور...

وهذه الرواية صحيحة كما قدّمنا بيانه وهي صريحة في أن دعاء الأعمى دعاء لله تعالى لا طلب للدعاء، وعلى كلٍ فلا مخالفة بين هذه الروايات بهذه الألفاظ إذا احتججنا بها كلها فرواية: (**اللهم شفعه في**)، ورواية (**اللهم شفعني فيه**) تعودان إلى أول الحديث بما تضمنه من دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم للأعمى إجابة لما طلب. وبيّنا أن رواية (**وشفعني في نفسي**) تختص بالدعاء المأثور.

وحوصلة الأستاذ لا تتسع إلا لما يظن أنه يؤيد رأيه كما رأيته بالرواية السابقة (**وشفعني فيه**) ظنا منه أنها تجعل الدعاء المأثور توسلا بالدعاء وقد عرفتَ فشله في ذلك. فأما رواية **وشفعني في نفسي** فلم يذكرها لأنها تعكِّرُ عليه استدلاله وتسقطه إلى الحضيض، وهذا شأنه ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

وقد يقال بأن رواية (**وشفعني فيه**) انقلبت على بعض الرواة لأنها وإن جاءت من حديث شعبة إلا أنها لم تذكر في كل رواياته، وذكر بعض رواياته بلفظ (**وشفعني في نفسي**) كما في حديث البيهقي[١] من رواية عباس الدوري عن عثمان بن عمرو عن شعبة وهي لفظ النسائي[٢]. أما الترمذي في روايته لهذا الحديث فلم يذكر الروايتين. وهو من رواية عثمان بن عمرو عن شعبة[٣]، وهنا في رواية عمارة بن خزيمة لكن حماد بن سلمة وهو في رواية عمارة أيضا (**وشفعني في نفسي**) وفي كل رواية لأبي أمامة (**وشفعني في نفسي**) ففي معظم الروايات وشفعني في نفسي في هذا الحديث.

وعلى كل حال فقد قلنا أنه هذه الروايات لا تتناقض ولا تضرب بعضها بعضا وخرَجنا من هذا البحث ظافرين لا كما قال الأستاذ المتشبع بما ليس فيه أن هذه الرواية حجة دامغة علينا. بل يقال: أسمع جعجعة ولا أرى طِحْنا[٤].

---

(١) البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ١٦٦) باب ما في تعليمه الضرير ما كان فيه شفاؤه حين لم يصبر وما ظهر في ذلك الحين من آثار النبوة.

(٢) السنن الكبرى ١٠٤٩٤ ذكر حديث عثمان بن حنيف.

(٣) سنن الترمذي ٣٥٧٨.

(٤) طحنا بكسر الطاء وسكون الحاء كما في المصباح مثل يضرب للرجل الذي يكثر الكلام ولا يعمل.

قال سادسا: إن هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودعائه المستجاب وما أظهره الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات، ولذلك رواه المصنفون في دلائل النبوة كالبيهقي.

قلتُ عبارته هي نفس عبارة العلامة ابن تيمية رحمه الله في «**قاعدة جليلة**» صـ ٧٥ طبع السلفية إلا قوله: ولذلك ذكره المصنفون في دلائل النبوة كالبيهقي... اهـ. وهنا في الأصل وهو كتابنا «**وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل**» كلام نردُّ به على العلامة ابن تيمية نذكره هنا فيما يلي:

إن كان العلامة ابن تيمية رحمه الله يعوّل على مسلك العلماء فقد أمكن الرامي من الثغرة لأن البيهقي في «دلائل النبوة»[١] يقول: باب ما جاء في تعليمه الأعمى ما كان فيه شفاؤه. ومعلوم أن الذي علّمه هو الدعاء المأثور. وقد رواه الترمذي في أبواب الدعاء من جامعه وهو[٢] الدعاء المأثور، والنسائي[٣] وابن السني[٤] في «**عمل اليوم والليلة**». وابن ماجه في كتاب الصلاة[٥]. ورواه الحاكم[٦] وفي كتاب الدعوات للبيهقي. والمنذري في «**الترغيب والترهيب**»[٧] في صلاة الحاجة ودعائها والحافظ النور الهيثمي في «**المجمع**»[٨] في باب صلاة الحاجة. ومثله النووي في «**الأذكار**»[٩].

---

(١) (٦/ ١٦٦)، دار الكتب العلمية.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) عمل اليوم والليلة لابن السني صـ ٣٨١ حديث رقم (٦٢٨) باب ما يقول لمن ذهب بصره.

(٥) سنن ابن ماجة حديث رقم (١٣٨٥) باب ما جاء في صلاة الحاجة.

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) باب الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها حديث رقم (١٠١٨).

(٨) مجمع الزوائد باب صلاة الحاجة (٢/ ٢٧٩).

(٩) الأذكار صـ ١٩٦ باب أذكار صلاة الحاجة.

فهذا مسلك العلماء وهو يردُّ تمهيد العلامة ابن تيمية رحمه الله، وقلّده الأستاذ الألباني اللذَين يحاولان جعل هذا الدعاء المأثور توسلا بدعاء النبي مقصوراً على عصره صلوات الله وسلامه عليه وآله وسلم ويتجاهلان أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعله رقية، ولهذا فإن الناس سلفاً وخلفاً استعملوه لكل حاجة تمسكاً بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**»[1].

وقد وقع الأستاذ صاحب هذه الرسالة التي نعلِّق عليها في مطبٍ يحرجه ويحطم عليه استدلاله، فقد قال: وقد ذكره المصنفون في دلائل النبوة كالبيهقي. فاختار منهم البيهقي وقد علمتَ كلام البيهقي. ولنعدَّه قال: باب ما جاء في تعليمه الأعمى ما كان فيه شفاؤه. أي هو هذا الدعاء.

ولازالت معجزاته صلى الله عليه وآله وسلم تتجدد، ولكن هؤلاء يلحون في أن يقنعوا الناس أنه صلى الله عليه وآله وسلم قد توفي وانتهى.

ومضى هذا الأستاذ يلهث وراء العلامة ابن تيمية رحمه الله فقال: ويؤيده أنه لو كان هو السر في شفاء الأعمى دون دعائه لكان من دعا به من العميان مخلصا إلى الله تعالى منيبا إليه قد عوفي.

وهذه العبارة[2] مأخوذة من كلام العلامة ابن تيمية رحمه الله ص١٣٧ من «**قاعدة جليلة**».

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) نص عبارة العلامة ابن تيمية «ص١٣٧» من قاعدة جليلة طبعة السلفة: لوكان كل أعمى توسل به ولم يدع له الرسول بمنزلة ذلك الأعمى لكان عميان الصحابة أو بعضهم يفعلون ما فعل. وقد ناقشناه في الأصل بإسهاب.

وهذه شُبهات ترد على الدعاء كله والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وهؤلاء أوصلهم اللجاج إلى بث الشكوك والشبه في دين الله ولا يشبه كلامهم هذا بكلام أتباع السنن.

ونحن نلتزم بالسنة ونقبل ما صح منها، وفي هذا المقام لا يهمنا أن يكون الشفاء بالدعاء النبوي الأول الذي دعا به الرسول أو بالدعاء النبوي الذي علمه للأعمى ودعا به، وهو دعاء نبوي مأثور نطق به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلا ينقص منه لو قلنا أن الشفاء وقع بالدعاء الأول، فإن الدعاء الثاني المأثور قد اختاره النبي صلى الله عليه وآله وسلم للأعمى ليدعو به لمثل هذه المواقف من الأمراض والحاجات وخلفه رقية عامة ونحن ومن يؤمن بما جاءت به السنن نرقى به لأنه جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وأما الشفاء فبيد الله عز وجل فلقبول الدعاء شروط وحوابس وأعظمها مشيئة الله جل وعلا كما قال: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ﴾ [الأنعام: ٤١].

ثم قال الأستاذ ما مضمونه أن معنى دعاء الأعمى إنا نسألك ونتوجه إليك بدعاء نبيك.

ونحن نفرق بين التوسل بالذات وبين التوسل بالدعاء، فإن الذات في التوسل بها لا يكون الخطاب لها وليست مسؤلة ولا متوجها إليها، وإنما المسؤول المخاطب هو الله تعالى الذي بيده الأمر كله، وإنما يقدّم المقرّب عند الله متحبباً إلى الله بجاهه وكرامته عند الله تعالى، كما في هذا الدعاء تقدم وتوجه وتوسل بأكرم الخلق إليه نبيه محمد نبي الرحمة صلوات الله وسلامه عليه وآله بخلاف التوسل بالدعاء فإن المتوسل به مخاطب من السائل ومسؤول حقيقة وإن كان حصول الحاجة المطلوبة تُرجى من الله وحده في اعتقاد السائل والداعي.

وقد أفصح الأستاذ الألباني بتعريف التوسل بالدعاء وحصر أنواع التوسل في ثلاثة أنواع، فليس ذلك قولنا وحدنا بل قول الأستاذ نفسه.

قال ((صـ٣)): من رسالته هذه التي نعلِّق عليها بعد أن ذكر أنواع التوسل حاصراً لها في ثلاثة أنواع:

١. التوسل بالله وأسمائه وصفاته.

٢. التوسل بعمل صالح قام به الداعي.

٣. التوسل بدعاء رجل صالح.

قال في تفسير التوسل بدعاء رجل صالح إنه قد يقع المسلم في ضيق شديد، أو تحل به مصيبة ويعلم من نفسه التفريط في جنب الله تبارك وتعالى، فيجب أن يأخذ بسبب قوي إلى الله فيذهب إلى رجل يعتقد فيه الصلاح والفضل والعلم بالكتاب والسنة، فيطلب منه أن يدعو له ربه ليفرج عنه كربه ويزيل عنه همه. قال: فهذا نوع آخر من التوسل المشروع دلت عليه الشريعة المطهرة وأرشدت إليه... اهـ كلام الأستاذ الألباني في أول رسالته، وفسر به التوسل بالدعاء ولم يذكر له معنى آخر، فليكن من القارئ على بال، وقد حصر التوسل المشروع في هذه الثلاثة.

فالخطاب في هذا التوسل بالدعاء والسؤال مباشرة لمن طَلَبَ منه الدعاء، وهو المباشر للدعاء لله.

والخطاب والسؤال في التوسل بالذات لله وحده مباشرة والتوجّه له وحده ثم يجيء المسئول به متحببا ومتوجها به.

ودعاء الأعمى الذي هو: ‹**اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم**› ليس من هذا النوع، أي التوسل بالدعاء

فصيغته على قاعدة التوسل بالذات؛ فكيف يرجع مَنْ يطلب حاجته من الله بلسانه طالبا حاجته بلسان غيره؟

هذا قلب لأوضاع اللغة ونحن نحتكم للمنصفين في ذلك.

والتوسل بالذات كالتوسل بالأعمال الصالحة التي سَبَقَ أن المؤمن قد عملها مخلصا لله تعالى، فهي قد ثبت ثوابها لعاملها عند الله ولم يبق إلا كرامتها، وبها يكرم الله المتوسل بها بحاجته، كما جاء عن أصحاب الغار الذين روي حديثهم في الصحيحين ومن وجوه ذكرناها في الأصل، فهذان صنوان التوسل بالذات، والتوسل بسوابق الأعمال الصالحة ففي كل منهما التوسل بكرامتها.

فأما قوله يعني دعاء الأعمى مثل قول «**اللهم إنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبيك فاسقنا**»[1].

فجوابه:

أولا: إن قول عمر هذا صيغة توسل وسؤال من عمر لله مباشرة، وهي غير توسله والمسلمين بدعاء العباس عند ما قدمه عمر ليدعو بالسقيا، فهو حينئذ طلب عمر دعاءه، فدعا وأمَّن عمر والمسلمون على دعائه. فهذا توسل بالدعاء على أساس ما شرحه هو لمعنى التوسل بالدعاء الذي ذكرنا نصه آنفا، وهو توسل بالدعاء واضح.

فأما قول عمر: «**اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا**» فهو توسل بالعباس لا بدعائه، فقاعدة دعائه: طلب من الله مباشرة بكرامة العباس ومكانته عند الله. وقد وفينا الكلام فيه في الأصل.

---

(١) أخرجه البخاري حديث رقم ٩٣٦ باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا.

وعليه فقوله صيغة توسل بالذات كتوسل الأعمى.

ثانيا: نبين الفرق بين دعاء الأعمى ودعاء عمر بقوله اللهم... إلى آخره، وهذا على تسليم أن دعاء عمر توسل بالدعاء.

فعلى هذا التنازل والفرض نفرق بينهما:

بأن دعاء الأعمى توسل به الأعمى بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو بعيد عن مجلسه، فقد أمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالذهاب إلى الميضأة ليتوضأ ويصلي ويقرأ الدعاء هناك، فلا محل فيه لطلب الدعاء من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو بعيد عنه وليس عنده بخلاف قول عمر فإن العباس عنده عند التوسل به.

وأيضا قدمنا أن دعاء الأعمى جاءت فيه زيادة صحيحة من رواية حماد بن سلمة، وهو إمام ثقة وهي: «**وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**». وجاء فيه رواية: «**وشفعني في نفسي**» وقد عمل به راويه في عهد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه[1] وعمل به السلف كما ثبت عن الإمام التابعي عبدالملك بن أبجر؛ واستدل به الأئمة وبوبوا له بما يقتضي أنه رقية عامة ولم يخالف فيه إلا العلامة ابن تيمية رحمه الله ومن ابتلى بتقليده في العصور المتأخرة.

❖ **رد كلامه في أن زيادة حماد بن سلمة شاذة وهي: ((وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك))..**

نقل الأستاذ عن العلامة ابن تيمية أنه أعلّ هذه الزيادة بأن حمادا خالف شعبة بزيادتها وردّ الأستاذ قول السيد الفاضل الغماري[2] بأن

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير حديث رقم «٨٣١١»، ما أسند عثمان بن حنيف.

(٢) والعلامة الغماري لعله الصديقي الأستاذ المحدث الفاضل عبدالله بن محمد بن الصديق الغماري الحسني ولم نطلع على كتابه «المصباح» وهو أستاذ واسع الإطلاع حفظه الله اهـ مؤلف ويعني بكتاب «المصباح» كتاب «مصباح الزجاجة في فوائد صلاة الحاجة» وهو طبع عالم الكتب .

الزيادة من الثقة مقبولة. وقال الأستاذ الألباني: أن قوله غفلة، أو تغافل عما تقرر في المصطلح أن القبول مشروط بما إذا لم يخالف الراوي من هو أوثق منه. قال الحافظ في «نخبة الفكر»: والزيادة مقبولة ما لم تكن منافية لمن هو أوثق، فإن خولف بأرجح فالراجح هو المحفوظ ومقابله الشاذ[١].

قلت إنّ ردّهُ لكلام الفاضل الغماري خطأ، وكلام الحافظ صحيح، ولكن فهم الأستاذ سقيم خطأ، فإن الحافظ اشترط في قبول الزيادة أن لا تكون منافية لأصل الحديث فإذا لم تكن منافية لأصل الحديث الذي رواه من هو أوثق ممن روى الزيادة قُبِلت الزيادة من الثقة كما هنا في هذا الحديث، فإن راويها حمَّاد بن سلمة وهو ثقة وتكون كالحديث المستقل.

وهذا أمر واضح ظاهر من عبارة النخبة، وكيف تخفى على الأستاذ وهي في ذروة الوضوح.

وهاك عبارة الحافظ مع شرحها قال: وزيادة راويها - أي الصحيح والحسن- مقبولة ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق منه ممن لم يذكر تلك الرواية، لأن الزيادة إما أن تكون لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها، فهذه تقبل مطلقا لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره، وإما أن تكون منافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى، فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين ما يعارضها فيقبل الراجح ويرد المرجوح... اهـ.

فهذه رواية حمَّاد بن سلمة لا تنافي رواية شعبة، فهي زيادة مقبولة كانفراد الثقة بالحديث المستقل.

---

(١) انظر نخبة الفكر (٢٢٩).

وفيما بيَّناه من كلام الحافظ تعلم سوء فهم الأستاذ وخطئه في الاحتجاج بكلام الحافظ، وذلك لا يناسب تبجحاته في فهم هذا العلم واستعلائه على الناس، وإن كان ذلك تغابيا وتضليلا فهو أخطر.

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة   وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

وحينئذ فالفصل فيما بيننا وبين الأستاذ كلام الحافظ على ما يفهمه كل الناس غير الأستاذ من أن الزيادة غير المنافية لأصل الحديث تكون كالحديث المستقل مقبولة لأنها حينئذ لا دليل على ردّها وخرجنا من هذا البحث أن زيادة (**فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**) صحيحة والحمد لله.

أما إذا ادَّعى الأستاذ أنها منافية للحديث الأصل، فهو خطأ ظاهر لا يوافقه فيه أحد. **وهنا رجع الأستاذ من هذا البحث بِخُفّيْ حُنَين**، وفي هذه الزيادة دليل على مشروعية التوسل بالذات، وهي صريحة في أن هذا الدعاء رقية عامة دائمة، وقد استوفينا الكلام في الأصل على هذه الزيادة رداً على العلامة ابن تيمية. وقد كان رحمه الله يحاول التخلص من هذه الزيادة بكل قواه فتارة بما ذكره الأستاذ عنه، وتارة بادعاء أنها مدرجة من كلام راوي الحديث عثمان بن حنيف الصحابي، وليست من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وهي دعوى بغير دليل وإثبات الإدراج لابدّ له من دليل. وطورا أنها رواية بالمعنى وهذه أسخف. أما الأستاذ فدليل هواه فوق ما قدمنا أنه ذكر هذا الحديث من رواية حمَّاد بن سلمة وفيه ما لفظه: (**اللهم فشفعني في نفسي وشفع نبيي في رد بصري**) فحذف منه ما يعضد مخالفيه وهو: ((**اللهم فشفعني في نفسي**)) لأنها تؤيد أن الدعاء المأثور مستقل ورقية دائمة بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكرامته.

وقد نشبت هذه الرواية في حلق الأستاذ فلم يذكرها هنا وفيما تقدّم عند ذكر الروايات في الحديث، وقد حاول العلامة ابن تيمية رحمه الله الخروج عن هذه الرواية بتأويلها، أو تضعيفها فلم يسعفه الحظ، فهي رواية صحيحة وجاءت في أغلب روايات هذا الحديث.

❖ **رد تضعيفه القصة التي وقعت في عهد الخليفة عثمان وفيها التوسل بدعاء الأعمى...**

قال الأستاذ الألباني: الزيادة[١] الثانية وهي القصة التي وقعت لرجل في عهد الخليفة الراشد الثالث وله إليه حاجة، فاتفق براوي هذا الحديث الصحابي عثمان بن حنيف فعلّمه هذا الدعاء المأثور وأرشده إلى استعماله لقضاء حاجته، فاستعمله فتمَّ له قضاء حاجته من الخليفة.

والقصة[٢] معروفة رواها الإمام البيهقي في ((**الدلائل**))[٣] بإسناد صحيح ورواها الطبراني[٤].

وقد طعن الأستاذ في القصة وقال: لا شك في صحة الحديث وإنما البحث الآن في صحة القصة التي تفرد بها شبيب كما قاله الطبراني؛ وشبيب تكلم فيه.

---

(١) هذه ليست زيادة في الحديث على ما هو المعروف وقد بينا ذلك في الأصل كتاب ((وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل)).

(٢) ذكرناها بنصها في الأصل بطولها مع الحديث من رواية البيهقي وغيره وذكرها الأستاذ في هذه الرسالة فأغنى عن ذكرها في هذا التعليق.

(٣) دلائل النبوة (٦/ ١٦٧) باب ما في تعليمه الضرير ما كان فيه شفاؤه حين لم يصبر وما ظهر في ذلك الحين من آثار النبوة.

(٤) تقدم تخريجه.

قلت إن القصة جاءت بإسناد الحديث من طريق أحمد بن شبيب عن أبيه عن روح بن القاسم عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف، والحديث صححه من هذه الطريق جماعة من الحفاظ منهم الإمام الكبير عبدالرحمن بن أبي حاتم[١]، والحاكم[٢]، والذهبي[٣]، وجميع متأخري الحفاظ.

كما أن الطبراني[٤] صححه من طريق أخرى. ولكن البيهقي أخرجه من الطريق التي صحح الحديث منها الأئمة المذكورون.

❖ **إسناد القصة هو إسناد الحديث الأصل الذي صححه الأئمة وخطأ الأستاذ في ذلك...**

فقوله الحديث صحيح وإنما البحث في صحة القصة يقال له وكذلك القصة يجب أن تكون صحيحة، لأنها جاءت بإسناد الحديث الذي صححه الحفاظ الذين قدمنا ذكرهم، إذ كيف يكون الحديث صحيحا والقصة غير صحيحة والإسناد واحد؟ اللهم إلا إن كان يريد أن الحديث صحيح من رواية عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف، لأن الأستاذ لم يذكر رواية أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان كما نبهنا على ذلك أول التعليق.

وحينئذ فيقال له: حفظتَ شيئاً وغابتْ عنك أشياء. فهذا الحديث قد جاء من رواية أبي أمامة عن عمه عثمان من رواية إمامين حافظين روح بن القاسم وهشام الدستوائي عن أبي جعفر عن أبي أمامة عن عمه عثمان.

(١) العلل لابن أبي حاتم حديث رقم (٢٠٦٤)، علل أخبار رويت في الدعاء، دار المعرفة.

(٢) المستدرك حديث رقم (١٩٣٠).

(٣) التلخيص، ذيل المستدرك (١/ ٥٢٦)، دار المعرفة.

(٤) ينظر المعجم الصغير حديث رقم (٥٠٨).

❖ **صحة حديث شبيب إذا روى عنه ابنه أحمد وخطأ الأستاذ في ذلك...**

وقوله في شبيب أنه متكلم فيه لا يكفي، فإن أكثر الأئمة المحتج بهم متكلم فيهم، ولكن شبيب رغم أنه متكلم فيه محتج به.

قال الأستاذ: وملخص كلامهم فيه أنه ليس ثقة في حفظه إلا في رواية ابنه أحمد عن يونس خاصة فهو حجة. قال الذهبي في «**الميزان**»[(١)] صدوق يغرب؛ ذَكَره ابن عدي في كامله[(٢)] فقال له نسخة عن يونس بن يزيد مستقيمة، حدث عنه ابن وهب بمناكير. قال ابن المديني: كان يختلف في تجارة إلى مصر وكتابه صحيح قد كتبه عن ابنه أحمد. قال ابن عدي: شبيب لعله يغلط ويهم إذا حدث من حفظه وأرجوا أنه لا يتعمد الكذب وإذا حدث عنه ابنه بأحاديث كأنه آخر يعني يجود.

قال: وهذا الكلام أن شبيب هذا لا بأس بحديثه بشرطين: الأول أن يكون من رواية ابنه أحمد، الثاني أن يكون من رواية شبيب عن يونس.

وقال: وعلى هذا فقول الحافظ ابن حجر في «**التقريب**»[(٣)] لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد لا من رواية ابن وهب فيه نظر، لأنه أَوْهَمَ أنه لا بأس بحديثه من رواية أحمد مطلقا وليس كذلك، بل هذا مقيد بأن يكون من روايته هو عن يونس... اهـ.

قلتُ: اعلم أن حصر حديث شبيب في روايته عن يونس غير صحيح ولا يفهم من كلام أهل هذا الفن العزيز، وإنما ينصَبْ كلامهم على أن ما يروي عنه ابنه لا بأس به، بل أطلقوا أنه أوثق الناس فيه وأن رواية ابن

---

(١) ينظر ميزان الاعتدال، رقم الترجمة (٣٦٦٣)، (٣/ ٣٦١)، دار الكتب العلمية.

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال، رقم الترجمة (٨٩١)، (٤/ ٣٠)، دار الفكر.

(٣) ينظر تقريب التهذيب، ترجمة رقم (٢٧٣٩)، صـ٢٦٣، دار الرشيد.

وهب عنه لا يحتج بها، وهذا ما فهمه الذهبي في ((**الميزان**)) فوضع في أول ترجمته لفظ صح[١] وحذفها الأستاذ لحاجة في نفسه كما قد صحح حديثه قريبا وهو نفسه قد نقل عنه في ((**الميزان**)) عن ابن المديني أن كتاب شبيب صحيح وأنه كتبه عن ابنه أحمد أي فهو أي أحمد يحدث عن كتاب أبيه، ويؤيد ذلك أن ابن عدي كما في ((**تهذيب التهذيب**))[٢] قال: ولعل شبيبا لما قدم مصر في تجارته كتب ابن وهب عنه من حفظه فغلط ووهم...

وكذلك الحافظ ابن حجر في ((**التقريب**)) فإنه يعني ما يقول بقوله لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب، ولم يضعف أحد من رجال الحديث في غير رواية ابن وهب. وقوله في كلام الحافظ السابق الذي في التقريب فيه نظر خطأ منه.

وقد تناقض الأستاذ في كلامه، ففي أول كلامه جعل روايته عن يونس حجة، وفي كلامه الأخير قال لا بأس بها وبينهما فرق...

ويؤيد ما اعتمدناه في شبيب أن ابن عدي صرح بأن ما حفظ عليه من خطئه هو حديثان عن روح بن الفَرَجْ من رواية ابن وهب عنه؛ فيكون حديثه من غير رواية ابن وهب مقبولا.

ويؤيد ذلك أن الحفاظ صرحوا أن من أخطأ في شيخ من الشيوخ الثقات وأتقن في غيره يُقبَل حديثه فيه، ويؤاخذ برد حديث مَن أخطأ فيه كما يأتي نصوص كلامهم في ذلك، وهذا هو قول الجمهور وهو الذي عليه العمل من الأئمة الحفاظ قديما وحديثا. والحافظ ابن تيمية اعتمد ذلك في

---

(١) ذكر الحافظ في أول لسان الميزان نقلا عن الذهبي في أول ميزانه قوله إذا كتبت صح أول الاسم فهو إشارة إلى العمل على توثيق ذلك الرجل (١/ ١٩) دار الفكر.

(٢) تهذيب التهذيب، رقم الترجمة (٥٣٤)، (٤/ ٢٦٩)، دار الفكر.

شبيب إلا أنه ظن أن هذا الحديث رواه شبيب عن شيخه روح بن الفَرَجْ الذي روى عنه الحديثين المنكرين عليه. قال: فيمكن أنه أخطأ أيضا عنه في هذا الحديث كما سيأتي بيان أن شيخه في هذا الحديث روح بن القاسم لا روح بن الفَرَجْ مع مناقشة الحافظ ابن تيمية هناك.

وأيضا سيأتي عن الحفاظ أن الخطأ من الثقة إذا كان قليلا لا يسقطه بل يؤخذ ما صح ويترك ما وهم فيه. أما إذا فحش فيسقط حديثه كله.

❖ **محاولته لتخطئة ابن حجر في توثيقه ورد ذلك وتحقيق المقام...**

فأما قول الأستاذ: يؤيده يعني يؤيد كلامه السابق وهو ترك الاحتجاج بشبيب إلا إذا كان من حديث يونس.

أن الحافظ ابن حجر نفسه أشار لهذا القيد، أي أن يكون حديث شبيب من روايته عن يونس أنه أورد أي الحافظ في مقدمة ((**فتح الباري**))[١] شبيب فيمن طعن فيه من رجال البخاري ثم دفع الطعن عنه بعد أن ذكر من وثقة بقوله: أخرج البخاري عنه من رواية ابنه عنه عن يونس أحاديث، ولم يخرج عن ابنه عن غير يونس، ولا من رواية ابن وهب شيئا. اهـ ما نقله عن المقدمة.

قال الأستاذ: فأشار رحمه الله يعني الحافظ ابن حجر إلى أن الطعن قائم في شبيب إذا كانت روايته عن غير يونس ولو من رواية ابنه أحمد، وهذا هو الصواب وعليه يجب أن يحمل كلامه في ((**التقريب**)) توفيقاً بين كلاميه ودفعا للتعارض بينهما. اهـ كلام الأستاذ.

(١) مقدمة ((فتح الباري)) صـ٤٠٩، دار المعرفة.

قلت: اعلم أن ما ذكره الحافظ في مقدمته لا ينافي ما ذكره في التقريب من توثيق شبيب في جميع حديثه إذا كان من رواية ابنه أحمد، لأن ما في المقدمة يدافع به عن شرط البخاري في صحيحه وهي منزلة قصوى ولا يلزم أن لا يكون صحيحا على شرط البخاري أن لا يكون صحيحا على غير شرطه فحديثه عن ابنه صحيح وإن لم يكن من حديثه عن يونس، وإن لم يقبله البخاري في صحيحه. فكم حديث لم يقبله البخاري وقبله مسلم وكم حديث صحيح لم يقبله البخاري في صحيحه.

وقد أشار الحافظ بالدفاع عنه في كلامه في المقدمة بذكر من وثّقه من الأئمة الحفاظ توطئة للدفاع عن شرط البخاري. وبعد ما تقرر ذلك علم أن حديث شبيب إذا لم يكن من رواية ابن وهب صحيح وإن لم يكن على شرط البخاري. ويؤيد ذلك أن الحافظ صحح هذا الحديث من طريقه، وكذلك جمع من الحفاظ وقد ذكرنا منهم الإمام الكبير عبدالرحمن بن أبي حاتم والحاكم والذهبي ومتأخري الحفاظ وإليك فيما يأتي ترجمة شبيب من «**تهذيب التهذيب**» لتعلم أن غالب الحفاظ وثّقوه وأن من غمزه إنما كان في رواية ابن وهب عنه فقط:-

شبيب بن سعيد التميمي الحبطي، أبو سعيد البصري، روى عن أبان ابن أبي عباس، وروح بن القاسم، ويونس بن يزيد الأبلي وغيرهم، وعنه ابن وهب، ويحيى بن أيوب، وزيد بن بشر الحضرمي، وابنه أحمد بن شبيب. قال ابن المديني: ثقة، كان يختلف في تجارة إلى مصر وكتابه صحيح. قال أبو زرعة: لا بأس به، وقال: كان عنده كتب يونس بن يزيد وهو صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: ولشبيب نسخة الزهري عنه عن يونس عن الزهري أحاديث مستقيمة. وحدث عنه ابن

وهب أحاديث مناكير، وذكره ابن حبان في «الثقات». قلت: وقال ابن يونس في «تاريخ الغرباء»: مات بالبصرة سنة ست وثمانين ومائة فيما ذكره البخاري. وقال الدار قطني: ثقة. ونقل ابن خلفون توثيقه عن الذهلي، ولما ذكر ابن عدي الكلام المتقدم قال: بعده ولعل شبيبا لما قدم مصر في تجارة كتب ابن وهب عنه من حفظه فغلط ووهم، وأرجو أن لا يتعمد الكذب، وإذا حدث عنه ابنه فكأنه شبيب آخر يعني يجود، وقال الطبراني في الأوسط: ثقة اهـ[1].

فهذه ترجمته فلم يضعفه البعض إلا فيما رواه عنه ابن وهب. وبين ابن عدي أن خطأه في حديثين رواهما عنه ابن وهب عن روح بن الفَرَجْ كما نقله الحافظ ابن تيمية رحمه الله عن ابن عدي.

❖ **كلام الحافظ في أن الوَهم إذا لم يكثر لا يضر، وأن من أخطأ في شيخ لا يجتنب حديثه في غيره...**

وقد وعدنا أن نسوق نصوص الحفاظ ورجال الجرح والتعديل في الذي يجرح به الراوي من الخطأ والمنكرات.

قال ابن عدي: إن شبيبا روى من[2] روح بن الفَرَجْ حديثين منكرَين رواهما عنه ابن وهب، وفي مثل هذا يترك حديث الثقة عن هذا الشيخ، ويحتج بحديثه عن غيره من الشيوخ. وقد ذكر الحافظ بعد أن ذكر في مقدمة «**لسان الميزان**»[3] أن من أخطأ أو وهَمَ في حديث لا يكون جرحاً مستقراً

(١) تهذيب التهذيب، ترجمة رقم «٥٣٤»، «٤/ ٢٦٩».

(٢) هكذا في الأصل، ولعلها: «عن».

(٣) لسان الميزان «١/ ١٧»، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

ولا يُرَدُّ به حديثه، قال ومثل هذا إذا ضعف الرجل في سماعه عن بعض شيوخه خاصة.

وكلام الحافظ الأخير يشير إلى ما ذكروه في كثير من الأئمة كهشام بن عروة وأبي معاوية وكثير من الشيوخ الأثبات، فلم يؤثر ما أنكروه عليهم في بعض شيوخهم في حديثهم الآخر، وقد اعتمد الحافظ ابن تيمية رحمه الله هذه القاعدة في شبيب، وجعل حديثه صحيحاً إلا في حديثه عن شيخه روح بن الفَرَجْ فيما رواه ابن وهب عنه، فأصاب في القاعدة وأخطأ في تطبيقها، لأنه بنى كلامه في هذا الحديث عليها، إذ ظن أن فيه روح بن الفَرَجْ، روى عنه شبيب؛ فيكون ضعيفا لأن حديثه عن روح بن الفَرَجْ غير مقبول على طبق هذه القاعدة، ولكن في هذا الحديث روح بن القاسم لا روح بن الفَرَجْ وإنما اختلط على ابن تيمية روح بن القاسم بروح بن الفَرَجْ فسقط كلامه في الحديث.

وأما كلامهم في الوَهْمِ والخطأ فسيأتي في الكلام على عطية العوفي وسعيد بن زيد؛ لأنهما لم يرويا حديثا منكرا، وإنما وهما وأخطآ في الأحاديث.

وقد علمتَ مما قدّمنا أن كل ما تعلّق به الأستاذ في ضعف هذا الحديث غير وجيه، وبه تعْلَم أن هذا المتشبّع صاحب الدعوى الكبيرة التي لا تجارى لم يُوفَّق إلى معرفة كلام أهل هذا الفن العزيز طبق قواعدهم، وإنما يصول ويجول بغير سلاح إلا سلاح السلاطة اللسانية على الآخرين ويقال في مثله: ليس هذا عشك فادرجي. وإذا أردت الاستيعاب في ردِّ الأقوال التي في هذه الرسالة فارجع إلى كتابنا الأصل رداً على الحافظ ابن تيمية رحمه الله المسمى «**وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل**» فإن هذا الأستاذ في

هذه الرسالة يلوك رجيع كتبه لاسيما «**قاعدة جليلة**» التي اهتَمَّ فيها رحمه الله بهذه المسائل.

❖ **ذكرنا العديد من المغالطات لهذه الطائفة...**

واعلم أن هذه الطائفة يدّعون متابعة السلف، والسلف براء منهم وهم ليسوا طلاب حق، فهؤلاء كلما رأوا حديثاً يخالف مذهبهم نشطوا له تشغيبا وتشفِّيا فيه.

فحديث الأعمى تشعب فيه كلامهم، فضعفه جماعة منهم بأبي جعفر الراوي له بأنه مجهول تمسكاً بقول الترمذي أنه غير الخطمي[1]، غاضين عن تصحيح الترمذي للحديث لأن الحامل لهم التخلص من الحديث، وإلا فإن أبا جعفر مشهور بالخطمي في هذا الحديث من رواية شعبة وروح بن القاسم وحماد بن سلمة وهم تلاميذه، وأعرف الناس به ومن كلام ابن ابي خيثمة؛ فقد صرح بأنه الخطمي وأنه هو الذي روى شعبة عنه هذا الحديث. وكفى بهذا الإمام الذي يرجع إليه في تاريخ الرواة، وكذلك الإمام الدولابي في «**الكنى**»، والطبراني في «**المعجم**»[2]؛ فسقطت شبهة هؤلاء فانبرى جماعة آخرون منهم إلى التشبث في زيادة حماد بن سلمة (**فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**). فقالوا: إنها رواية شاذة. وقد أخطؤوا فإنها زيادة من ثقة لا تنافي أصل الحديث فهي مقبولة كما في علوم الحديث ونصوص علماء المصطلح كما تقدم شرحه. فادعى زاعمون آخرون أن القصة التي وقعت

---

(١) في تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (١٠/ ٢٥)، قال في هذا الحديث وهو غير الخطمي قال في الشرح قال الإمام ابن تيمية هكذا وقع في الترمذي وسائر العلماء قالوا هو أبو جعفر وهو الصواب انتهى.

(٢) الكبير (٩/ ٣٠)، حديث رقم (٨٣١).

لرجل عند الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه له حاجة فعلَّمه راوي الحديث عثمان بن حنيف هذا الدعاء لتكون حافزاً لقضاء هذه الحاجة. فادّعوا أنها زيادة في الحديث وهي قصة متأخرة وليست من الحديث في شيء. قالوا: إنها من رواية شبيب بن سعيد. وقد سَبقَ قريبا صحة هذه الرواية لأنها جاءت بإسناد الحديث الذي صححه الأئمة. وشبيب روى عنه هذا الحديث والقصة ابنه أحمد أتقن الناس فيه وهو[١] ثقة في غير ما يرويه عنه ابن وهب، وهذا الحديث لم ينفرد بروايته ابن وهب؛ بل رواه ابنه أحمد وأخوه وابن وهب؛ لا ابن وهب وحده فقط، فسقط كلام هؤلاء الزاعمين.

بقي أن نذكر كلاماً في نطاق المشاغبات البلهاء السابقة لأستاذٍ عالم أسقطه فيها التعصّب؛ هذا الأستاذ بشير الهندي السهسواني[٢] قال: إنّ هذه القصة من رواية شبيب، عن روح بن الصلاح الذي لا ذكر له في رواية شبيب ولا في شيوخه ولا في كل رواة هذا الحديث، فكأنه حلم في المنام فسجّل ما رآه في منامه وهو حري بمثل هذه التخبطات سجلنا شيئا في الأصل منها. وقد تمخض الجبل فولد فأرا.

وأما تشكيكهم في هذه القصة بأنها لو صحت تزري بعثمان رضي الله عنه فمن جملة التحككات والتلكؤات التي يبثونها للتغبير والتشغيب في وجه الآثار الصحيحة إذ قد علم من القصة أن سيدنا عثمان رضي الله عنه

(١) أي شبيب بن سعيد ثقة فيما لا يرويه عنه ابن وهب.

(٢) هذا الأستاذ عالم له كتاب صيانة الإنسان عن وسوسة دحلان خبط في كثير من مباحث هذا الكتاب خبطا عشوائيا.

اعتذر بأنه نسي حاجة الرجل الذي في القصة، وهي حاجة شخصية، وإلا فإن الخليفة له قضاة شرعيون يتقدّم إليهم كل مظلوم.

وبهذا تعلمْ أن هذا الحديث كان شجى في حلوقهم، فحاولوا إسقاط الاحتجاج به بكل قواهم، وقد سبق دحض دعواهم أن مضمون دعاء الأعمى توسل بالدعاء.



أثر مالك الدار خازن عمر، وتخبط الأستاذ فيه...

قال الأستاذ الألباني ((صـ١١٦)) أثر في الاستسقاء بالرسول بعد وفاته نقل الحافظ في ((**الفتح**))[١] ما نصه:

روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح[٢] من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار وكان خازن عمر قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر، فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الرجل في المنام، فقال: ائت[٣]. وقد روى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة... اهـ. أي كلام الحافظ.

قال الأستاذ الألباني الجواب من وجوه:

الأول: عدم التسليم بصحة هذا الحديث، لأن مالك الدار غير معروف بالعدالة والضبط، وهذان شرطان أساسيان في كل سند صحيح كما تقرر في علم المصطلح، وقد أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل[٤]

(١) فتح الباري (٢/ ٤٩٥-٤٩٦)، دار المعرفة.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة حديث رقم (٣٢٠٠٢) باب ما ذكر في فضل عمر بن الخطاب.

(٣) إلى هنا ذكر الأثر وتمامه عند الحافظ: ائت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنهم مسقون وقل له عليك بالكيس الكيس. فأتى الرجل عمر فأخبره فبكى ثم قال: ما آلو إلا ما عجزت. وأخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ابن أبي شيبة.

(٤) هذا نص ابن أبي حاتم في كتابه ((الجرح والتعديل)) رقم (٩٤٤) (٨/ ٢١٣)، دار إحياء التراث العربي. فيما يأتي: مالك بن عياض مولى عمر بن الخطاب عن أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما روى عنه أبو صالح السمان سمعت أبي يقول ذلك.

ولم يذكر راوياً عنه غير أبي صالح، ففيه إشعار بأنه مجهول، ويؤيده أن ابن أبي حاتم نفسه مع سعة حفظه لم يحك فيه توثيقا فبقي على الجهالة، ولا ينافي هذا قول الحافظ ابن حجر صحيح من رواية أبي صالح، لأنه ليس نصا في تصحيح جميع السند بل إلى أبي صالح فقط.. اهـ كلام الأستاذ الألباني.

قلت: طعنه في الحديث وفي رواية مالك خازن عمر باطل؛ للوجوه الآتية:

(١) نقول له حفظتَ شيئاً وغابَتْ عنكَ أشياء، فإن مالك الدار خازن عمر التابعي الكبير من الرعيل الأول من التابعين روى عن أبي بكر وعمر، واختاره عمر لمرفق حيوي يحتاج للأمانة والدين والضبط، فليس هو ممن يبحث عنه على طريقة المحدثين، فإن من عرف واشتهر في أي عهد من العهود الإسلامية لا يحتاج إلى تعريف على طريقة المحدثين، لأن هذه الطريقة إنما جعلت لمعرفة عين الراوي ثم لمعرفة حاله، فإذا كانت عينه وحاله معروفين بالشهرة في أي عهد فلا يحتاج إلى التعريف به.

قال الحافظ ابن حجر في ((**تعجيل المنفعة**)) في ترجمة يزيد بن طلحة بن يزيد القرشي المطلبي[1]: هو من الشيوخ المقلين الذين اجتزئ عن معرفتهم برواية مالك عنهم. قلت: كلام فارغ، وإنما يقال ذلك فيمن لا يعرف شخصه ولا نسبه ولا حاله ولا بلده وانفرد عنه واحد، وهو خلاف ذلك كله والله المستعان... اهـ كلام الحافظ.

ونقول للأستاذ أن من يُعرف في أول عهد الخلفاء الراشدين، ويكون خازن عمر، ويروي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وخازن عمر الموثوق عنده يكون معروفاً عند الناس غير نكرة.

(١) ترجمة رقم (١١٨٥) صـ٤٥٠، دار الكتاب العربي.

وأما الحافظ أبو حاتم وابنه فإنما ذكراه من حيث الرواية؛ لأنه مقل، ولم يحكما عليه بالجهالة التي يحكمان بها على من لم يروِ عنه إلا راوٍ واحد؛ لأنه معروف عندهما، وتورّط بالحكم بالجهالة عليه الأستاذ الألباني الذي يأبى الله إلا أن يقع في هذا الخطأ الشنيع.

(٢) أن الحديث قد نص ثلاثة من كبار الحفاظ أنه صحيح.

أ- الحافظ الإمام شيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني الذي تمكن في علوم الحديث رواية ودراية وجرحا وتعديلا، كما هو معلوم عند الخاص والعام.

ب- الحافظ الكبير البارع أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي الذي عرف برجاحة أقواله، ودقة فهمه في علوم الحديث، قال في تاريخه «**البداية والنهاية**»[1]: إسناده صحيح ذكره في حوادث سنة ثمان وعشرين[2].

جـ- الحافظ الكبير شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الذي عُرف بسعة الإطلاع في علوم القرآن والسنة؛ فإنه قال في كتابه «**اقتضاء الصراط المستقيم**» بعد أن ذكر وقائع منها هذا الأثر قال: وكلها وقائع حق.

هؤلاء الأئمة الحفاظ الجهابذة الذين لهم الحفظ والتمكن في العلوم الإسلامية، لاسيما علم الحديث، فإن لكل واحد منهم كتبا نافعة فيه يرجع إليها، وقد عرفَ الناس لهم ذلك.

---

(١) البداية والنهاية (٧/ ٩٣-٩٤)، حوادث سنة ثمان عشر، دار الكتب العلمية.

(٢) نقل ذلك العلامة الفاضل محمد بن علوي بن عباس المالكي الحسني حفظه الله في كتاب «الذخائر».

هؤلاء الأئمة صححوا هذا الحديث وهذا ميدانهم، فيجب على الأستاذ أن يقبع في جحره ولا يتكلم، وقد علم أن من أقسام الصحيح ما نص على صحته أحد من الحفاظ فيكون صحيحا حجة، وهذا قد حكم عليه بالصحة هؤلاء الحفاظ، فهم حجة على الأستاذ الذي تمكن في الدعوى، وإن لم يتمكن في العلم، ومع ذلك يضع نفسه فوق الحفاظ الكبار.

وأما قوله: أن قول الحافظ أنه صحيح من رواية أبي صالح ليس نصا في السند جميعه بل إلى أبي صالح فقط... اهـ.

أ- قوله ذلك غير مسلم فإن الحافظ قال إنه صحيح من رواية أبي صالح عن مالك الدار ولم يقف على أبي صالح كما في عبارة الأستاذ.

ب- لو قال إنه صحيح من رواية أبي صالح ووقف عليه لم يفهم ما قاله الأستاذ، فإن مالكا تابعي كبير إذا وصل إليه الإسناد كفى، ويقال له: فما تقول في تصحيح الحافظ ابن كثير وابن تيمية؟ وبماذا تتمحل فيهما؟

جـ- أن الأستاذ يغتر بأي بادرة تلوح له، وهو تسرعٌ يساند به هواه وما يتعصب له، وله أبحاث تصدق ما قلناه عنه شرحنا بعضها في تعليقنا على هذه الرسالة سابقا ولاحقا.

وشاهدنا هنا أنه طعن في تصحيح الحافظ ابن حجر بمجرد أن رأى كلاما لابن أبي حاتم في ترجمة مالك هذا، فإنه لم يذكر عنه إلا راويا واحدا، فاعتمد عليه في الحكم بجهالته والاستدراك على الحافظ والحفاظ في تصحيح الحديث، وهو تسرع ممقوت؛ فقد شرحنا ووضحنا وجه ما قالوه في الوجه الأول بما يظهر به تقصير هذا الأستاذ عن مدى هؤلاء الحفاظ.

وها أنا ذا أذكر شاهداً آخر وهو أنه بنى حكمه بالجهالة على ما ساقه ابن أبي حاتم فقط، فتسرع شهوة منه للاستدراك على الكبار كما هي عادته

تدعيا لدعواه النضوج في هذا العلم، ولو عرف قدر نفسه لسكت عن هذا الخطل، ولكن كيف يسكت وهو شغوف بالاستدراك وساقه إلى أن دخل بسلاح واهن ظاناً أن الحكم بالجهالة يدرك بسهولة، وهو تصرف لا يحمد.

ولهذا نجد الحفاظ المتقدمين قد يحكمون بالجهالة لبعض الرواة وينقض حكمهم بأنهم معروفون لاسيما الحافظ أبو حاتم، فإنه كثير الحكم بالجهالة في الرواة وهم معروفون كما نبهوا على ذلك في علم المصطلح[١].

أما الحفاظ المتأخرون فقلَّما يحكمون بالجهالة إذا لم تنقل عمن قبلهم، ونجدهم غالبا يقولون لا يعرف أو لا يعرف حاله إلا أن الذهبي يكثر الحكم بالجهالة وكثيرا ما يتعقبه الحافظ في «**لسان الميزان**».

وقد نبّه الحافظ على خطأ المتسرعين الذين يحكمون بالجهالة بمجرد أنهم لا يعرفون الراوي مع كونهم من الحفاظ الكبار الذين يغتفر ذلك منهم في بحر علمهم الواسع.

قال الحافظ في «**اللسان**» في ترجمة إسماعيل بن محمد الصفار[٢]: الإمام النحوي المشهور. قال في «المحلى»: مجهول، وهذا تهور من ابن حزم يلزم أن لا يقبل قوله في تجهيل من لم يطلع هو على حقيقة أمره، وعادة الأئمة أن يعبروا في مثل هذا بما لا نعرفه أو لا نعرف حاله. أما الحكم بغير زائد فلا يقع إلا من مطلع أو مجازف... اهـ. وانتقد ابن حزم وأبا الحسن القطان.

---

(١) قال في «التقريب شرح التدريب»: قد أكثر أبو حاتم الرازي من الحكم بالجهالة لجماعة من الرواة المعروفين عند غيره وقد استدركوا عليه بكلام من عرفهم من الأئمة وصار هؤلاء الرواة معروفين بمعرفة من عرفهم يعاملون بمقتضاها من تعديل وجرح وسقط قول أبي حاتم ولم يعتد به في جرحهم بالجهالة ومثل أبي حاتم في ذلك غيره بالأولى أي في عدم اعتبار جهالته مع توثيق غيره.

(٢) ترجمة رقم (١٣٤٠)، (١/ ٤٣٢).

أما صاحبنا فيجب أن يقف عند حده، وأن لا يخالف الحفاظ الذين صرحوا بتصحيح الحديث بقول واهن، لأنهم لا يصححونه إلا إذا كان رجال إسناده ثقات كلهم، لأنهم لا يقبلون المجاهيل بل والمساتير كما قرروه في مصطلح الحديث.

وقد عكس الأستاذ ما هو المعروف المقرَّرْ من أن المجهول يكون معروفاً عندهم إذا عرفه إمام معتبر وإن جهله غيره، فإن الجهل ضد العلم فلا عبرة بقول من جهله إذا عَرَفهُ غيره، وقد حصل العكس من الأستاذ فإنه يريد أن يقضي جهله على علم الأئمة المعتبرين.

وإنما طوّلتُ الكلام هنا لأخفِّفَ من غلوائه، وأقصر من غروره، وليدخل عند الكلام في هذا العلم باتزان وروية، وكان الواجب عليه أن يتأنى في هذا الفن الذي يوزن فيه الرجال، وأن لا يبت في رجل من التابعين الأولين بجرة قلم بأنه مجهول فأهدر اعتباره وأسدل بينه وبين الناس ستارا بأنه لا يعرفه أهل عصره ولا غيرهم رافضا كلام من عرفه من الأئمة الحفاظ.

هذا هزال في العلم ليس بعده هزال، ودعوى فيه خير منها الجهل. وخرجنا من هذا البحث أن هذا الأثر صحيح الإسناد رغم تهويش الأستاذ الفاشل.

* * *

أثر فتح الكوة على قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم[1]

قال الأستاذ الألباني: سنده ضعيف لا تقوم به حجة لأمور ثلاثة:

الأول: أن سعيد بن زيد وهو أخو حماد بن زيد ضعيف. قال الحافظ في «**التقريب**»[2]: صدوق له أوهام. قال الذهبي في «**الميزان**»[3]: قال يحيى ابن سعيد: ضعيف. وقال السعدي: ليس بحجة، يضعّفون حديثه. وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي. وقال أحمد: ليس به بأس، كان يحيى بن سعيد لا يستمرئه.

وثانيها: أنه موقوف على عائشة وليس بمرفوع إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولو صح لم تكن فيه حجة؛ لأنه يحتمل أن يكون من قبيل الآراء الاجتهادية لبعض الصحابة مما يخطئون فيه ويصيبون، ولسنا ملزمين بالعمل بآراء الصحابة الاجتهادية.

وثالثها: أن محمد بن فضل يعرف بعارم، وهو وإن كان ثقة فقد اختلط في آخر عمره، ثم قال: والحكم في المختلطين أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط، ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط،

---

(١) أخرجه الدارمي في مسنده من حديث أبي الجوزاء وحديث رقم ٩٢ باب ما أكرم الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بعد موته.

(٢) ترجمة رقم (٢٣١٢) صـ(٢٣٦).

(٣) ترجمة رقم (٣١٨٨)، (٣/ ٢٠٣).

أو أشكل أمره فلا يعرف هل أخذ عنهم قبل الاختلاط أو بعده فلا يحتج به... اهـ كلامه مع حذف لا يضر.

❖ **رد تضعيفه سعيد بن زيد وعارم...**

والجواب أنه طعن في راويين سعيد بن زيد وعارم.

أولا سعيد قال: إنه ضعيف وأطلق ذلك، واستدل بكلام الحافظ في التقريب بأنه صدوق يهم، وكلام الحافظ لا يطابقه، لأن هذه الصيغة وهي صدوق يهم من صيغ التوثيق لا من صيغ التضعيف، ذكرها الحافظ في المرتبة الخامسة فلا يطابقه إطلاق ضعفه.

ثانيا: ربما أخذ الأستاذ تضعيفه من مجموع كلام الأئمة فيه، ونقول وكذلك كلام الحافظ في «**التقريب**» فإنه أخذه من كلامهم، فقد قال في أول التقريب: إني أحكم على كل شخص منهم بحكم يشمل أصح ما قيل فيه، وأعدل ما وصف به، فبأيها نأخذ؟ أبقوله أنه ضعيف أو بقول الحافظ صدوق له أوهام.

ثالثا: أن الحافظ في «**تهذيب التهذيب**»[1] ذكر من وثقه ومن ضعفه.

فنذكر لك ذلك ونلخصه من دون أن نهمل أحدا ممن تكلم فيه بتعديل أو جرح، ورمز لمن خرج له وهم مسلم والترمذي وأبو داود وابن ماجه وعلق له البخاري.

وذكر أن يحيى القطان كان يضعفه وأن ابن مهدي يحدث عنه، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي، وقال ابن معين فيه: ثقة، وقال البخاري عن مسلم بن إبراهيم: صدوق حافظ، وقال أبو زرعه عن سليمان بن

---

(١) ترجمة رقم (٥١)، (٤/ ٢٩).

حرب: ثقة، وقال أحمد: لا بأس به، وقال ابن سعد: ثقة، وكذا قال العجلي وعن ابن عدي: ليس له منكر، وهو عندي فيمن ينسب إلى الصدق، وقال ابن حبان: لا يحتج به إذا انفرد، وعن البزار: لين، وعن السعدي يضعفونه ليس بحجة، وقال الدار قطني: ضعيف. فالذين وثقوه ثمانية وتاسعهم مسلم الذي احتج به، والذين تكلموا فيه القطان وهو إمام ولكنه متعنت، وأبو حاتم والنسائي وهما من المتشددين، وقد ليناه فقط، والبقية لينوه إلا الدارقطني فقال: ضعيف، وهو ممن اختلف فيه إماما أهل الجرح والتعديل فضعفه القطان وحدث عنه ابن مهدي، والأول من المتعنتين، والثاني من المعتدلين، وأبو حاتم من المتعنتين لينه فقط لاسيما وكبار الحفاظ كابن معين ومسلم بن الحجاج وأحمد وغيرهم وثقوه، وابن عدي قال: صدوق ليس له منكر. ومن ضعفه لم يفسر ضعفه، ومثل هذا يقبل ويكون حديثه حسنا، وسيأتي قريبا كلام الحافظ أن مذهب النسائي روايته عمن ضعفه المتشددون ووثقه المعتدلون، وما قال في «**فتح المغيث**»[1] أنه إذا وثق المعتدلون ما ضعفه المتشددون فهو الذي قالوا فيه لا يقبل فيه الجرح إلا مفسرا. ونقل عن المزي أن من طرق الحسن أن يكون مختلفا فيه وثقه قوم وضعفه آخرون، ولا يكون ما ضعف فيه مفسرا. واعتمد الحافظ في آخر مقدمة اللسان مثل ذلك، وللذهبي كلام قريب من هذا ذكرنا نصه في موضوع آخر من هذا التعليق، وكذلك ابن الجوزي الذي سيأتي كلامه بما يوافق ذلك في الحديث الآتي. والعلامة ابن تيمية ذكر أن الإمام أحمد بن حنبل يحتج بالضعيف المحتمل، قال وهو الحسن عند غيره.

---

(١) ينظر فتح المغيث (٤/ ٣٦٤)، دار الإمام الطبري.

فإذا علمت ما ذكرناه من مذاهب الأئمة، وعلمت أن سعيد بن زيد ليس له منكرات، كما قاله ابن عدي[1] وإنما له أوهام ولم توصف بالكثرة كما في التقريب، وستعرف مذاهب الأئمة في تسامحهم فيها، وإنما يتشددون في رواية المنكرات، وسنذكر نصوص كلامهم في حديث اللهم إني أسألك بحق السائلين.

من أجل ذلك كان الحفاظ المتأخرون أمام أقوال من تقدمهم لا يمكن اعتمادها كلها من دون بحث وأخذ ورد، وفذلكة لأقوالهم لإرجاع الحق إلى نصابه، فإذا علمت ذلك فالحافظ ابن حجر في هذا الراوي سعيد ابن زيد أمام ما ذكرنا من اختلاف الأئمة وعلمت ما ذكرناه عن الأئمة عند اختلاف المضعفين والمعدلين وعند اختلاف المتشددين والمعتدلين كان كلام الحافظ المسجل في تقريبه هو الحق في سعيد بن زيد أنه صدوق له أوهام، لا ما قاله الأستاذ الألباني ضعيف، وقد ذكر هذه الصيغة من دون أن يجهد نفسه أو يشغلها في فذلكة كلام الأئمة، والذي أوقعه في ذلك أنه يعتمد على قاعدة تقديم الجرح على التعديل بدون تحفظ. وقد علقت في الأصل على هذه القاعدة بأنها لا يعمل بها أحد إلا بتحفظات وأن الإجماع على ذلك من جميع الحفاظ، وقد فرح بها أعداء الإسلام وبالأخص أعداء العمل بالسنن فقد تعلقوا بعمومها ليتم لهم ما أرادوه من عدم الاعتداد بالسنن والآثار.

وأما عارم فجرحه الأستاذ بالاختلاط، وذلك لا يفيده لأنه ثقة ثبت. روى عنه البخاري في صحيحه أكثر من مائة حديث، وبعد اختلاطه لم تحمل عنه رواية منكره قاله الدارقطني ولا ينبئك مثل خبير.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال، ترجمة رقم الترجمة (٨٠٦) (٣/ ٣٧٦).

قال الذهبي[١]: قال الدارقطني: تغير في آخر عمره وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة، فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله فأين هذا القول من قول ابن حبان الحشاف المتهور في عارم أنه اختلط آخر عمره وتغير حتى كأنه لا يدري ما يحدث به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكب فيما رواه عما رواه المتأخرون، فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل فلا يحتج بشيء منها، ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثا منكرا، فأين ما زعم وفي «**تهذيب التهذيب**»[٢] بعده والقول فيه ما قاله الدارقطني. ثم ذكر الذهبي أن عليا البغوي أخذ عنه بعد ما تغير.

هذا هو عارم الذي ادعى الأستاذ الألباني أنه لا يعرف أن الدرامي الراوي عنه في هذا الحديث، هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعد الاختلاط.

وقد علمت أن الحفاظ أهل الحذق في البحث والدقة والتنقيب في هذا الفن لم يذكروا أحدا روى عنه بعد الاختلاط إلا علي البغوي، وعلمت قول الدارقطني السابق فيه والقول ما قالت حذام.

وبموجب هذا الدفاع يكون الحديث حسنا، لأن هذين الراويين يقبل حديثهما فيما لم يحكم على الأول أنه من أوهامه وعلى الثاني أنه اختلط فيه.

❖ **كلام الأستاذ على مضمون الأثر والجواب عليه...**

أما كلام الأستاذ على مضمون الأثر فهذا ملخصه فيما يلي:

أنه موقوف على عائشة ويحتمل أن يكون رأيا لها ولسنا ملزمين بآراء الصحابة الاجتهادية.

---

(١) ميزان الاعتدال ترجمة رقم (٨٠٦٣) (٦/ ٢٩٨).

(٢) ترجمة رقم (٦٥٩) (٩/ ٣٥٧).

الجواب: أنه رأي لعائشة غير مرفوع كما قاله الأستاذ، وهي رضي الله عنها معروفة بغزارة العلم وفعلت ذلك في المدينة بين علماء الصحابة.

ويكفينا من هذه القصة أنها دليل أن عائشة أم المؤمنين تعلم أن رسول الله لا زال بعد وفاته رحيما وشافعا لأمته وأن من زاره واستشفع به شفع له، كما فعلت أم المؤمنين وليس هو من قبيل الشرك أو من وسائل الشرك كما يلغط به هؤلاء المكفرون المضللون، فإن عائشة ومن شهدها لم يكونوا ممن يجهلون الشرك ولا ما يمت إليه.

فالقصة تدمغ هؤلاء وتثبت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يهتم بأمته في قبره ولم يكن توفي وانتهى، وقد ثبت أن أم المؤمنين عائشة قالت: «كنت أدخل بيتي الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأضع ثيابي وأقول إنما هو زوجي وأبي، فلما دفن عمر معهما فوالله ما دخلت إلا وأنا مشدودة حياء من عمر» رواه أحمد[1]. قال الحافظ الهيتمي: رجاله رجال الصحيح[2]، وفي رواية (**حتى بنيت بيني وبين القبور جدارا، فتفضضت بعد**)[3].

ورواه أبو يعلى[4] بإسناد آخر فيه عويد بن أبي عمران ضعيف، ووثقه ابن حبان[5]، ولم تعمل عائشة هذا باطلا بل هي تعلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبيه يعلمون من هو عند قبورهم، وقد قال النبي

---

(١) في مسنده من طريق هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٢٥٧٠١.

(٢) «مجمع الزوائد» باب ما جاء في الحياء والنهي عن الملاحات، عن عائشة ٨/ ٢٦.

(٣) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/ ٣٦٤) دار صادر.

(٤) معجمه عن عائشة رضي الله عنها حديث رقم ٤٩٦٢ مسند عائشة رضي الله عنها.

(٥) ذكر توثيقه عن ابن حبان ابن حجر في اللسان فقال في أثناء ترجمته (ذكره ابن حبان في الثقات بقلة توفيق) ينظر ترجمته في لسان الميزان ترجمة رقم (١١٦٨) (٤/ ٣٦٨).

صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ لما أرسله لليمن: «**فلعلك تمر بقبري ومسجدي**»[١] فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء معاذ إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم باكيا. فعن زيد بن أسلم أن عمر خرج إلى المسجد فوجد معاذ بن جبل عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يبكي، قال: ما يبكيك؟ قال حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**اليسير من الرياء شرك**». قال الحاكم[٢]: صحيح ولا يعرف له علة، ووافقه الذهبي فقال: صحيح. قال المنذري في «**الترغيب والترهيب**»: رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، والحاكم وقال: صحيح لا علة له، وأقره - أعني المنذري[٣]- ومعاذ وعمر يستوحيان روحانية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلمهم بأنه يعلمهم، وإلا لما كان معنى لوقوفهم وبكاء معاذ وفي الأثر السابق كان أحد الصحابة جاء إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستسقي به لأمته[٤] وهو أثر صحيح وقد جاء عرض أعمال أمته عليه في قبره مرفوعا عن ابن مسعود[٥] بإسناد جيد، كما قاله الحافظ

---

(١) حديث إرسال معاذ إلى اليمن أخرجه ابن حبان في صحيحه باب ذكر الخبر الدال على أن أقرباء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هم المتقون حديث رقم (٦٤٧) وأحمد حديث رقم (٢٢١٠٥) من طريق سعد عن عاصم بن حميد والطبراني بإسنادين في المعجم الكبير حديث رقم (١٧١) و (٢٤٢) ذكر مشاهد معاذ وسنه ووفاته ومن اخباره قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٣) باب مرضه صلى الله عليه وآله وسلم ووفاته وما أطلعه الله تعالى عليه من ذلك ، رجال الإسنادين رجال الصحيح غير راشد بن سعد وعاصم بن حميد وهما ثقتان .

(٢) «المستدرك» كتاب الرقائق حديث رقم (٧٩٣٣).

(٣) حديث رقم «٤٩» (١/ ٣٤).

(٤) أي في حديث مالك بن الدار خازن عمر السابق.

(٥) أخرجه البزار في مسنده عن زاذان عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن لله ملائكة سياحين يبلغون عن أمتي السلام - قال البزار- وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**حياتي خير لكم تحدثون ونحدث لكم، ووفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله وما رأيت من**=

العراقي[١]، وبإسنادين صحيحين[٢] عن بكر بن عبدالله[٣] المزني، وصح أيضا عن مجاهد وجاء بأسانيد ضعاف عن أنس[٤]، وجاء بإسناد جيد كما قاله الحافظ عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**من سلم عليَّ عند قبري سمعته، ومن سلم علي غائبا أبلغته**»[٥]، وصح ذلك عاما أن من سلم على قبر وهو يعرفه عرفه ورد عليه السلام فالرسول بالأولى وقد جاء عرض صلاة أمته عليه فإنه حي في قبره في أحاديث كثيرة جدا. وقد استوفينا ذلك في الأصل، وقد حكى جمع الإجماع على حياته صلى الله عليه وآله وسلم في قبره.

وقد سجلنا في الأصل عن جماهير العلماء حسن الاستشفاع به عند زيارة قبره صلى الله عليه وآله وسلم، وذكرنا من استشفع به من العلماء ولا يعقل أن يجهل هؤلاء ما هو شرك. ونذكر هنا عالمين جليلين بمناسبة هذا الحديث وهو حديث فتح الكوة على قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم لاتصالها برواية هذا الحديث.

= **شر استغفرت الله لكم**». قال البزار: وهذا الحديث آخره لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد اهـ مسند البزار حديث رقم (١٩٢٥)، قال في «مجمع الزوائد» باب ما يحصل لأمته من استغفاره بعد وفاته ورجاله رجال الصحيح اهـ (٩/ ٢٤).

(١) في طرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٢٩٧).

(٢) مسند الحارث حديث رقم (٩٥٣) باب في حياته ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ ووفاته.

(٣) وبكر بن عبدالله المزني تابعي كبير فهو مع رواية مجاهد مرسلان صحيحان... اهـ مؤلف .

(٤) الفردوس بمأثور الخطاب حديث رقم (٢٧٠١) (٢/ ١٣٧).

(٥) البيهقي في «شعب الإيمان» حديث رقم (١٥٨٣) باب في تعظيم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإجلاله.

الأول: الإمام الدارمي من أساطين الرواية، أظهر السنة وقمع البدعة. قال الإمام أحمد: إنه إمام أهل زمانه وهذا الإمام بوب لهذا الحديث بباب ما أكرم الله نبيه بعد وفاته[١].

والثاني: الإمام الجليل عبدالرحمن ابن الجوزي، وهو علامة شهير بالإنكار للبدع ومن المتشددين فيها، بوب لهذا الحديث في اختصاره صفوة الصفوة بباب التاسع والثلاثين في الاستسقاء بقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولو كان الاستشفاع بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم من الشرك في شيء لما رووا هذا الحديث ولما بوبوا له بأنه من إكرام الله له.

وأما ما ذكره الأستاذ وهو منقول من كلام للعلامة ابن تيمية من غلو بعض الناس في الأولياء فهو شيء نمقته، ولكنه لا يغير ولا يرد شيئا مما ذكرناه من جواز الاستشفاع بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي دأب عليه علماء المسلمين بشرط أن يكون أداء ذلك بالأدب مع الله ثم مع من استشفعوا به صلى الله عليه وآله وسلم.

وما يذكره المعارضون من أن ذلك دعاء لغائب، فليعلموا أن ما ثبت حضوره أو علمه بخبر المعصوم يكون مثل الحاضر بالعيان، ومنه ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الأمر بالدعاء لحضور الملك عند صياح الديكة كما جاء في الصحيحين[٢] وغيرهما[٣] وذكر العلماء سنية الدعاء في المواضع التي تحضر الملائكة فيها. وقد أخذ إمام أهل السنة

---

(١) سنن الدارمي (١/ ٣٥)، (١٥ باب ما أكرم الله تعالى نبيه بعد موته)، دار الفكر.

(٢) أخرجه البخاري باب قول الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ﴾ [البقرة:١٦٤] حديث رقم (٣١٢٦)، ومسلم باب استحباب الدعاء عند صياح الديك حديث رقم (٢٧٢٩).

(٣) كالترمذي في السنن باب ما يقول إذا سمع نهيق الحمار وغيره، حديث رقم (٣٤٥٩).

بحديث: «**إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فليناد: ياعباد الله احبسوا فإن لله حاضرا يحسبه**»، وهو حديث جاء عن ابن عباس[(١)] صححه بعض الحفاظ، وحسنه الحافظ ابن حجر[(٢)] وجاء عن ابن مسعود[(٣)] وعتبة بن غزوان[(٤)] وبسطنا الكلام في هذا في الأصل. وقصة أحمد في العمل به أخرجها الإمام البيهقي[(٥)] بإسناد صحيح عن ابنه عبدالله وتبعه في العمل به أئمة آخرون.

والعلامة ابن تيمية رحمه الله غلا في سد هذه الذريعة، فزعم أن عند قبر الأنبياء شياطين يكلمون الزائرين المستشفعين، فيقولون: أنا إبراهيم، أنا موسى، أنا عيسى، أنا محمد، وهم شياطين تصوروا بهم. وقد انفصل عن الحديث الصحيح[(٦)] أن الشيطان لا يتصور بي بأن ذلك مختص بالمنام فقط.

وهذا مما يستنكر ويستبشع منه، وقد بسطنا الرد عليه في الأصل عند نقلنا لنص كلامه.

ويشم من كلام هؤلاء المضللين أنهم يذهبون إلى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد وفاته قد انتهى حدبه وحبه لأمته، وأن لا صلة له بشيء من رعايته لأمته والعطف عليهم.

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم «٧٦٩٧» موقوف عليه «**إن لله عز وجل ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما يسقط من نوى الشجر فإذا أصاب أحدكم عرجة في الأرض لا يقدر فيها على الأعوان فليصح فليقل عباد الله أغيثونا أو أعينونا رحمكم الله فإنه سيعان**».

(٢) ذكره في مجمع الزوائد باب ما يقول إذا انفلتت دابته أو اراد غوثا أو أضل شيئاً، ونسبه للطبراني وقال: رجاله ثقات «١٠/ ١٣٢».

(٣) المعجم الكبير حديث رقم «١٠٥١٨»، قال في «مجمع الزوائد» وفيه معروف بن حسان وهو ضعيف «١٠/ ١٣٢».

(٤) المعجم الكبير رقم ٢٩٠، قال في «مجمع الزوائد» ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم «١٠/ ١٣٢».

(٥) في شعب الإيمان حديث رقم «٧٦٩٧».

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه «١٠ باب من رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام» حديث رقم «٦٥٩٢» «٦٥٩٣»، ومسلم في صحيحه «باب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم من رآني في المنام فقد رآني» رقم «٢٢٦٦».

وقد ذكر الحافظ البارع الشهير بابن حزم في كتابه الملل والنحل[١] عن قوم كانوا يدعون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان نبيا ورسولا، ثم انقطعت عنه بعد وفاته نبوته ورسالته، وأوسع أبو محمد ابن حزم عليهم الرد وأخشى أن يكون لهؤلاء صلة بشبهتم.

❊ ❊ ❊

(١) الملل والنحل لابن حزم (١/ ٧٥)، مكتبة السلام العالمية.



حديث «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك»[١]

أولا نقدم قبل كلام الأستاذ ما يأتي:

أن الحديث من رواية عطية العوفي، ومجمل ما قالوه فيه ذكره الحافظ في التقريب[٢]، فقال: صدوق يخطئ كثيرا، كان شيعيا مدلسا، وقال في أماليه[٣] على أذكار النووي ضعف عطية كان من قبل تشيعه ومن قبل تدليسه.

وقد روى الحافظ أبو نعيم الفضل ابن دكين في الصلاة تصريح عطية بالسماع عن أبي سعيد الخدري، قال الحافظ فأمن الحديث من تدليسه.

وأما وهمه فترفعه متابعة أبي الصديق الناجي[٤] عن أبي سعيد، فارتفع ما يخاف من أنه من أوهامه، فالحديث يكون حسنا وهو مما لا تطلبه الأهواء.

وهذا على تسليم تدليسه، وسيأتي أن الرامي له بالتدليس غير معروف شخصه، ولا اسمه، ولا حاله، ولم يذكر له إسناد، ومثل هذا لا يثبت به الجرح.

---

(١) أخرجه ابن ماجة في السنن باب المشي إلى الصلاة حديث رقم (٧٧٨)، والإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري مسند ابي سعيد الخدري رضي الله عنه حديث رقم (١١١٧٢)، وابن ابي شيبة في المصنف باب ما يدعو به الرجل اذا خرج من بيته حديث رقم (٢٩٢٠٢).

(٢) ترجمة رقم (٤٦١٦) صـ (٣٩٣).

(٣) ذكر ذلك في أمالي الأذكار (١/ ٢٧٣) كما نقله محمود سعيد ممدوح في كتاب رفع المنار، صـ ١٧١.

(٤) ينظر مقالات القوزي صـ ٣٩٤ حيث قال: ولم ينفرد عطية عن الخدري بل تابعه أبو الصديق عنه في رواية عبد الحكم بن ذكوان وهو ثقة عند ابن حبان وان أعله به أبو الفرج في علله اهـ رفع المنار.

وأما التشيع فليس مطلقا مما يجرح به عند المحققين، ولم يعرف عنه غير محبته لعلي، وقد ضربه الحجاج عليه كما ذكره ابن سعد في ترجمته[١].

وهذا كلام الأستاذ الألباني فيما يأتي:

قال: ضعفه في «**الأذكار**»[٢]، وابن تيمية في «قاعدة جليلة»، والذهبي في «**الميزان**»[٣]، والحافظ الهيثمي والأبوصيري، وقال الحافظ ابن حجر: عطية صدوق يخطئ كثيرا، كان شيعيا مدلسا، وقد أبان فيه عن سبب ضعفه بأمرين:

الأول: ضعف حفظه، بقوله يخطئ كثيرا وفي طبقات المدلسين ضعيف[٤].

الثاني: تدليسه، لكن على الحافظ أن يعين نوع تدليسه ولم يبينه وتدليسه أن يذكر شيخه بغير اسمه الشهير به تعمية لأمره إذا كان ضعيفا.

وهذا ما قدمه الأستاذ وسنرد عليه أولا، ثم نتبع ردنا عليه في باقي كلامه وهو لم يعتبر تشيعه جرحا مطلقا، فقد كفانا عن رد جرحه به وتشيعه تقديم علي من دون تعرضه لسب أحد.

وكلامنا مع الأستاذ في إطلاق ضعفه ثم في تدليسه، وقد سقت كلام الحافظ في تهذيبه فيه مبينا لكلام أهل الجرح والتعديل في الأصل، وقد وثقه ابن معين وابن سعد ولينه غيرهما اعتمادا على القول بتدليسه أو وهمه.

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/ ٣٠٤)، دار صادر.

(٢) الأذكار للإمام النووي صـ(٧٧).

(٣) ميزان الاعتدال، ترجمة رقم (٥٦٧٣٠٤٠٥)، (٥/ ١٠٠)، دار الكتب العلمية.

(٤) طبقات المدلسين، للحافظ ابن حجر، ترجمة رقم (١٢٢).

قال ابن القيم[١] عطية العوفي وإن ضعفه أهل الحديث فقد احتملوا حديثه وخرجوه في السنن[٢]، قال الحافظ في الإملاء: روى له أبو داود أحاديث ساكتا عليها يعني أنها صالحة، وحسن له الترمذي عدة أحاديث بعضها من إفراده... اهـ.

أخرج له أيضا ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه وأحمد والبخاري في التاريخ، وما ذكره عن التقريب ملخص كلامهم فيه وفي الإملاء قال: إنما ضعفه جاء من قبل تشيعه ومن قبل تدليسه.

والحديث أخرجه أحمد وابن ماجه وابن خزيمة في التوحيد[٣] وهو من صحيحه، وأبو نعيم في الصلاة[٤] وآخرون.

وقد وصفه الحافظ بالصدق وحسن حديثه، ولم ينفرد بتحسين حديثه بل وافقه على ذلك محققوا الحفاظ المتأخرون، وسبقهم الإمام ابن خزيمة إمام الأئمة، ومن المتقدمين الإمام عبدالرحمن ابن أبي حاتم.

فمثل عطية هذا مما اختلف الحفاظ فيه، فيحكم بحسن حديثه على طريقة الترمذي وأبي داود وأحمد وجمع من المتأخرين. قال الذهبي[٥]: أعلى مراتب الحسن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده وابن إسحاق مما قيل إنه

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/ ٦٤٨)، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية.

(٢) السنن الأربع جعلها مؤلفوها مآخذ ومصادر لأحكام الدين صالحة للأخذ بها فهي مقدمة على المسانيد والمعاجم فإن أصحابها يروون ما وجدوه.

(٣) عن فضيل بن غزوان وأبي خالد الاحمر ١٧، ١٨ كما نقل ذلك عن محمود سعيد ممدوح في كتابه رفع المنار، صـ١٧١.

(٤) كابن ابي شيبة في المصنف حديث رقم (٢٩٢٠٢) باب ما يدعوا به الرجل إذا خرج من منزله والترغيب والترهيب للمنذري رقم (٤٨٨) باب الترغيب في المشي إلى المساجد.

(٥) نقله عنه السيوطي في تدريب الراوي (١/ ١٦٠).

صحيح، وهو أدنى مراتب الصحة، ثم بعد ذلك ما اختلف في تضعيفه وتحسينه كحديث الحارث وعاصم بن ضمرة والحجاج بن أرطأة ونحوهم.

قال السيوطي في زهر الربى على المجتبى، قال ابن الصلاح: حكى أبو عبدالله ابن منده سمع محمد بن سعد البارودي بمصر، كان مذهب النسائي أنه يخرج عن كل من لم يجتمع على تركه، قال أبو الفضل العراقي: هذا متسع، قال ابن حجر في نكته على ابن الصلاح[1]: أراد بذلك إجماعاً خاصاً، وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومن متوسط، فمن الأول: شعبة وسفيان وشعبة أشد، ومن الثانية: القطان وابن مهدي ويحيى أشد، ومن الثالثة: يحيى بن معين وأحمد بن حنبل ويحيى أشد، ومن الرابعة: أبو حاتم والبخاري وأبو حاتم أشد، وكان النسائي لا يترك الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه، فإذا وثقه ابن مهدي وضعفه القطان فإنه لا يتركه لما عرف من تشدد القطان قال الحافظ: فإذا تقرر هذا ظهر أن الذي يتبادر إلى الذهن من أن مذهب النسائي أوسع، ليس كذلك فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي وتجنب النسائي إخراج حديثه بل تجنب حديث جماعة من رجال الصحيح.

وقال في «**فتح المغيث**»[2]: إن الحفاظ ينقسمون إلى ثلاثة أقسام: منهم متعنت في التعديل ويغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، فإذا وثق شخصا فعض عليه بالنواجذ وتمسك به، وإذا ضعف رجلا فانظر هل وافقه على ضعفه غيره، فإن وافقه ولم يوثق ذلك الرجل أحد من الحذاق فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهو الذي قالوا فيه لا يقبل فيه الجرح إلا مفسرا... اهـ.

---

(١) (١٦٤)، دار الكتب العلمية.

(٢) (٤/ ٣٦٤)، دار الإمام الطبري.

اقتصرنا من كلامه على هذا وللحافظ في «مقدمة اللسان» قريب منه.

فهذا كلام الحفاظ من المتأخرين يوازنون بين كلامهم فيمن تقدمهم من الحفاظ.

والحديث الحسن درجات وقد سبق لك قول الذهبي، وهو من أهل المعرفة، وبعضهم يدخل الحسن في الصحيح كالإمام مسلم صاحب الصحيح؛ قال في مقدمة صحيحه[١]: إنه لم يقتصر على رواية أهل الإتقان والاستقامة في الرواية حتى يضم إليها أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس موصوفا بالحفظ والإتقان والاستقامة في الرواية إلا أن اسم الستر[٢] والصدق وتعاطي العلم يشملهم كعطاء بن السائب[٣] ويزيد بن أبي زياد[٤] وليث بن أبي سليم[٥] وأضرابهم من حمال الآثار.

ودافع ابن القيم عمن انتقد مسلما لروايته عن بعض الضعفاء، وقال: ولا عيب على مسلم في إخراج حديثهم، لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه[٦].

قال ابن الجوزي عند تقسيمه الأحاديث[٧]: الرابع ما فيه ضعف قريب محتمل، فهذا هو الحديث الحسن. وقد شرح العلامة ابن تيمية رحمه

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤).

(٢) ليس المراد بالستر في كلام مسلم ما هو المعروف في مصطلح الحديث من أنه المستور الحال بل هو بقاء ستر الله عليهم بعد ما عرفهم الأئمة بالعلم والرواية والصدق وإن مسهم الضعف.

(٣) عطاء بن السائب صدوق مختلط من السادسة خ على تقريب.

(٤) يزيد بن أبي زياد تغير وصار يلقن وكان شيعيا من الخامسة م عل.

(٥) ليث بن أبي سليم صدوق اختلط أخيرا ولم يتبين حديثه فترك من السادسة خت عل.

(٦) زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٣٥).

(٧) الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١٦)، مؤسسة النداء.

الله مذهب الإمام ابن حنبل رضي الله عنه بأنه يقبل الحديث الضعيف ويحتج به وذلك لأنه يقسم الضعيف إلى ضعيف محتمل ويحتج به وهو الحسن عند غيره وإلى ضعيف لا يحتمل وهو الذي لا يحتج به؛ ومثل للضعيف المحتمل بإبراهيم الهجري[١] والحجاج بن أرطأة[٢].

وإذا كان مسلم ينتقي في صحيحه ممن يحتمل ضعفه ولو في المتابعات؛ وكذلك البخاري وأصحاب الصحاح غير الصحيحين الصحيح عندهم يشمل الحسن وفي معناه أو يقرب منه ما كان صالحا عند أبي داود وما حسنه الترمذي، هؤلاء هم الذين وضعوا كتبهم مآخذ ومصادر للأحكام الشرعية وكانت الأسانيد الحسان أكثر مداراً فيها.

فأما الوهم والخطأ فهو شائع في مشاهير الثقات الأثبات، ولهذا فهي لا تضر إلا إذا فحشت أو غلبت على حديث الثقة، وإنما يتشددون في رواية المنكرات.

قال الإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم في كتاب ((الجرح والتعديل))[٣]: قال الإمام عبدالرحمن بن المهدي: الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه: والآخر يهم والغالب على حديثه الصحة، فهذا لا يترك حديثه، فلو ترك حديث هذا لذهب حديث الناس، والآخر يهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك. قال الحافظ في ((لسان الميزان))[٤] بعد ما نقله، قلت: هذه أقسام الصادقين، أما من يتعمد الكذب فلم يتعرض لهم.

---

(١) ابراهيم بن مسلم العبدي الهجري لين الحديث يرفع موقوفات من الخامسة.

(٢) الحجاج بن أرطأة كثير الخطأ والتدليس من السادسة.

(٣) (٢/ ٣٨).

(٤) لسان الميزان (١/ ١٢).

قلت قول الإمام ابن مهدي: لذهب حديث الناس يريد أن أكثر حديث الناس من هذا الضرب.

وعن ابن أبي حاتم في كتابه المذكور[١] عن سليمان بن أحمد الدمشقي أنه قال لعبدالرحمن المهدي: أَكْتُبُ عمن يغلط في عشرة قال: نعم قلت في عشرين قال نعم، قلت في ثلاثين قال: نعم، قلت في خمسين قال: نعم، وفي رواية أخرى[٢] قلت: أكتب فيمن يغلط في مائة قال مائة كثير، قال أبو محمد يعني حديث.

وقال ابن حبان في ترجمة عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي من كتاب الثقات[٣]: القاعدة المسلوكة فيمن يهم ما ملخصه أن الغالب على من يحفظ ويحدث أن يهم، والأولى قبول ما يروي وترك ما صح أنه وهم فيه ما لم يفحش، فمن غلب خطؤه على صوابه استحق الترك، قال الحافظ في ترجمة ثابت بن عجلان[٤] قال: العقيلي لا يتابع على حديثه، وتعقبه أبو الحسن القطان بأن ذلك لا يضره إلا إذا كثرت رواية المناكير، ومخالفة الثقات، قال الحافظ وهو كما قال.

والكلام للأئمة بما يوافق هذا كثير، نقلنا فيه عن الإمام أحمد وسفيان وغيرهما في الأصل.

هذه أقوال الأئمة الحفاظ الذين يعتمد على مسالكهم في قبول الرواة لا يتركون حديث الراوي إلا إذا فحش خطؤه حتى غلب على حديثه الصحيح.

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٢٨).

(٢) المرجع السابق: (٢/ ٣٣).

(٣) ترجمة رقم (٩١٦٨) (٧/ ٩٧).

(٤) تهذيب التهذيب، ترجمة رقم (١٤) (٢/ ٩).

وأما المتعنتون فلا يقتصر على أقوالهم حتى ينظروا إلى أقوال غيرهم كما قدمنا كلامهم في ذلك.

وما قدمناه من تصرفات المتقدمين وما طبقه المتأخرون على أقوالهم وقواعدهم، وما جاء من أذواقهم في تصحيح الأسانيد وتحسينها، فهي أقوى في تطبيق القواعد في هذا الفن إذ هم أعرف الناس بتطبيقها.

وهذا ضد ما يتسرع إليه الأستاذ الألباني من الانتقاد عليهم والخروج على مسالكهم فيما يكون فيه له غرض.

وها أنا ذا أناقشه فيما أخذه على الحافظ ابن حجر:-

فأولا الحافظ ابن حجر ليس وحده حسن هذا الحديث؛ فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وقبله الإمام ابن أبي حاتم، ثم الحافظ عبدالغني المقدسي صاحب الكمال، ثم الحافظ شرف الدين عبدالمؤمن[1] الدمياطي، والحافظ أبو الحسن شيخ المنذري الذي قال فيه الشرف الدمياطي: ما رأيت أحفظ منه، ثم أبو الفضل عبدالرحيم العراقي، ثم خاتمة الحافظ ابن حجر.

فهؤلاء سبعة من الحفاظ أحدهم الحافظ قبلوا هذا الحديث ولم يبعد عنهم الحافظ المنذري فإنه ذكر الحديث وقال في عطية مقال وصدر الحديث بعن، وقد نبه على أنه يفعل ذلك إذا كان الضعف محتملا، ثم نقل عن شيخه أبي الحسن تحسين هذا الحديث وتحسين الحفاظ لقبولهم انفراد عطية، وعندنا متابعة مقبولة نذكرها مع ما نقله الحافظ من رواية أبي نعيم بسماع عطية بن أبي سعيد قال: فأمن تدليسه.

---

(١) ذكر ذلك في «المتجر الرابح»،صـ(٦٤١) برقم (١٣٢١).

وأما من نقل عنه تضعيف الحديث بعطية من كبار الحفاظ المتأخرين فهم: الإمام النووي، والحافظ ابن تيمية رحمهما الله، نقل الأستاذ ذلك عنه من «قاعدة جليلة» بدون أن يذكر معه قوله إن ذلك ضعيف باتفاق أهل العلم[١] وكيف يكون اتفاق ومزكى الرواة ابن معين وابن سعد وثقاه، ولكن هذا أول التعصب من العلامة ابن تيمية تستر عليه الأستاذ فلم ينقله لئلا يسقط كلامه من الاعتبار، فإن ابن معين لا يهدر كلامه فكيف ومعه ابن سعد.

وأما اعتماد الأستاذ على التدليس فنقول في رده:

أولا: إن تشيعه جسم تجريحه به وبغيره، كما لمح بذلك الحافظ ابن حجر، فإنهم رموه بالتدليس ولم يفصحوا عمن رماه بالتدليس كما ذكره أحمد بلاغا من غير ذكر من رماه به، ولهذا لم يعتمد عليه أحمد، لأنه روى له في مسنده وقد ثبت عن أحمد أنه لا يروي في مسنده إلا لمن ثبت له اسم الصدق والقبول، وكان يرى الضرب على المتاريك من الرواة ولا يثبت الجرح مع الجهل بالجارح، ولولا أن الجرح به أي التدليس تعصب عليه لما كان عندهم قضية مسلمة مع الجهل بالجارح، والإمام أحمد روى هذا الحديث عن طريقه في مسنده.

ولو كان الحديث مما يؤيد رأي الأستاذ لسارع برده أولا بجهل قائله، وثانيا بأنه قول لا إسناد له.

---

(١) وفي اقتضاء الصراط المستقيم للعلامة ابن تيمية يضعف وفي قاعدة جليلة في موضع آخر فيه ضعف فكم بين هاتين الصيغتين وبين حكاية اتفاق العلماء انظر مقدمة الميزان.

وما ذكره[١] عن ابن حبان كلام مبتور لم يسنده ولم يبين الجارح به؛ فهو كلام مصنوع لعيب عطية ولكنه كذب مفضوح لأن الواجب أن ينقل عمن حضره من أهل عصره ممن شاهده يفعل ذلك، وهو لم ينقله عن أحد أصلا؛ فهو لفظ مستغرب كما قاله الحافظ، وابن حبان معهود[٢] منه مثل هذا الشطط، مات عطية سنة إحدى عشر أي بعد المائة من الثالثة كما في التقريب[٣]، وتوفي الكلبي سنة ست وأربعين أي بعد المائة من السادسة فهو في طبقة شيوخ الكلبي، وقد روى عنه جلة الشيوخ وروى عن مثلهم، فلولا أن التشيع جسم كلامهم فيه لما قبل هذا الجرح بالتدليس من مجهول لا يعرف اسمه فضلا عن عينه فضلا عن حاله، وهو نقل لا يعرف مصدره فلا تسكن النفس إليه.

وأما انتقاده على الحافظ اعتمادا على كلام ابن حبان ظنا منه أن الحافظ غفل عنه فجوابه: أن الحافظ لم يعتمد على كلام ابن حبان بل استغربه وهو محل للغرابة، وإنما اعتمد الحافظ على ما أطلقوه من تدليس عطية ولذا دفعه في هذا الحديث بتصريحه بالسماع في رواية أبي نعيم وقد ذكره الحافظ بناء على ذلك في طبقات المدلسين[٤] في المرتبة الرابعة وهي التي يرد فيها من لا

---

(١) قال الأستاذ نقلا عن كتاب الضعفاء لابن حبان ما نصه: سمع من أبي سعد أحاديث فلما مات جعل يجالس الكلبي يحضر بصفته كذا فإذا قال الكلبي قال رسول الله كذا فيحفظه وكناه أبو سعيد، ويروي عنه، وإذا قيل له من حدثك هذا فيقول حدثني أبو سعيد فيتوهمون أنه أبو سعيد الخدري وإنما أراد الكلبي لا يحل كتب حديثه إلا للتعجب.

(٢) قد عرف ابن حبان بمثل هذا الشطط والقعقعة وقد تورك عليه الذهبي في ترجمة عثمان الطرائفي من الميزان وندد به وقال في آخر كلامه والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتام المعرفة وتام الورع وانظر في الميزان ترجمة عارم محمد بن الفضل فإنه وصفه بالحشاف المتهور.

(٣) ترجمة رقم (٤٦١٦) (١/ ٣٩٣).

(٤) طبقات المدلسين، ترجمة رقم (١٢٢) صـ(٤٩-٥٠).

يحتج بشيء من حديثه إلا ما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم عن الضعفاء.

وبهذا تعلم أن عطية عند الحافظ من المقبولين إذا صرح بالسماع، واندفع قول الألباني في تدليسه وما رتب عليه اغترارا بكلام ابن حبان بغير رواية صحيحة.

ورواية أبي نعيم الحافظ المفضل بن دكين مقبولة إلا أنها موقوفة على أبي سعيد، وقد رجحها الحافظ عبدالرحمن بن أبي حاتم على رواية الرفع؛ لأن الرواية المرفوعة وقعت له من رواية عبدالله بن صالح العجلي والموقوفة من رواية الحافظ أبي نعيم فالعجلي وإن كان ثقة ولكن أبا نعيم ثقة حافظ، ولكن قد جاء مرفوعا من روايات ثقات آخرين منهم الحافظ الكبير يزيد ابن هارون وجماعة من الثقات.

وأيضا يرفع تدليسه في هذا الحديث أن الحديث رواه ابن ماجه في سننه بلفظ عن أبي سعيد الخدري كما في السنن المطبوعة وفي شرحها المخطوط للحافظ مغلطاى ذكر متن الحديث بلفظ أبي سعيد الخدري ففي تصريحه بالخدري ما ينفي إرادة غيره، فأما فرض غير ذلك فهو الكذب البحت، ولا يجيء ذلك إلا من الوضاعين، وقد صان الله عطية من ذلك فقد وثقه بعض كبار الأئمة ولينه بعضهم ولم يتهمه بالوضع أحد اللهم إلا أن راوي ابن ماجه ضعيف موثق.

والأستاذ بدلا من أن يذكر متابعة صالحة للحقيقة والواقع ذهب يذكر مسهبا في ذكر الروايات الضعيفة في متابعات هذا الحديث لأجل أن يطيل الكلام في ردها، وترك المتابعة المقبولة وهي متابعة أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد مرفوعا وفي إسنادها عبدالحكم السدوسي مقبول كما

قاله الحافظ في التقريب[١] وذكر في تهذيبه[٢] توثيق ابن حبان له، وعن ابن معين لا أعرفه، وعن ابن أبي حاتم أنه سأل أباه عنه فقال إنه أستر من القسملي وأنه يكتب حديثه، وقال في «القسملي» إنه يكتب حديثه وهذا يدل على أنه مقبول كما قاله الحافظ ويصلح للمتابعة، وذكرها في أحاديثه المسلسة الضعيفة، وذكر توثيق ابن حبان للسدوسي وعدم معرفة ابن معين له، وأغمض عن معرفة أبي حاتم له، وهو إنما نقل كلامه من تهذيب الحافظ، وهذا ديدنه يغض الطرف عما يحرجه لأنه يضع رأيه أولا ثم يسعى في البحث عما يوافقه، ولهذا رأى هنا في هذه الرسالة أن الأحسن عدم ذكر هذه المتابعة أصلا.

وهنا وجب أن ينبه على خطأ للأستاذ فإنه قرأ قول الحافظ في أماليه على الأذكار للنووي أن ضعف عطية من قبل تشيعه وقبل تدليسه؛ فقرأ لفظ قبل الأولى على الصحة بكسر القاف وفتح الباء الموحدة، وقرأ لفظ قبل الثانية على الخطأ بكسر القاف وسكون الياء المثناة التحتية فعل ماض مبني للمجهول لقال، فرتب عليه تخطئة الحافظ بأنه جزم بتدليسه في التقريب وطبقات المدلسين وخالفه هنا يعني في الأمالي وهو خطأ رتب على خطأ فلزم التنبيه عليه.

والحاصل مما تقدم في عطية وفي هذا الحديث فيما يأتي من الوجوه:

١) أن عطية بحسب قول الحافظ ابن حجر في أماليه على الأذكار إن ضعف عطية من قبل تشيعه، ومن قبل تدليسه أنه لا حرج فيه إلا التشيع

(١) ترجمة رقم (٣٧٤٨) صـ(٣٣٢)

(٢) ترجمة رقم (٢١٧) (٦/ ٩٧).

والتدليس، والتشيع هو حب علي بن أبي طالب وهو من علامات الإيمان ولا يمترى أحد في حسنه إلا أن عطية كان يفضل عليا من غير أن يسب أحداً والجرح بالمذهب لا يذهب إليه المحققون، والتدليس لم يثبت عليه كما قدمنا بيانه، وعليه فجرحه به باطل.

وبقي جرحه بأنه يهم كثيرا وقد قدمنا أن الخطأ لا يضر إلا إذا فحش حتى غلب على حديثه كما عليه المحققون من الحفاظ.

وعليه يكون عطية مقبول الرواية، وحديثه حسن إلا فيما عرف أنه أخطأ فيه، ولم يذكر أحد من الحفاظ أن حديث الباب منه.

٢) أن يعتمد على ما ذهب إليه وفرة الحفاظ الذين يعتمد عليهم من بعدهم في تحقيق الكلام على الأحاديث، ولا يحسن التسرع في مخالفتهم كما يفعل الأستاذ غير واع لأنظارهم ومشاربهم وأذواقهم.

وسأنقل من الأصل «**وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل**» هذه الفائدة الآتية:

قال الحافظ السخاوي في «**الجواهر والدرر**»[1] في ترجمة شيخه الحافظ ابن حجر:

فائدة: ما رأيت أحفظ من صاحب الترجمة يعني شيخه الحافظ ابن حجر، وهو ما رأى أحفظ من شيخه العراقي وهو ما رأى أحفظ من شيخه العلائي، وهو ما رأى أحفظ من شيخه المزي، وهو ما رأى أحفظ من الدمياطي، وهو ما رأى أحفظ من أبي المفضل أبي الحسن شيخ المنذري، وهو ما رأى أحفظ من عبدالغني بن عبدالواحد، وهو ما رأى أحفظ من

(١) «١/ ٩٥»، دار ابن حزم.

أبي موسى المديني، وهو ما رأى أحفظ من ابن عساكر لكنه لم يسمع منه وإنما رآه.. اهـ.

ومن هذه الفائدة نأخذ نموذجا من حفظ خمسة كلهم قد حسن هذا الحديث وهم الحافظ ابن حجر، ثم الحافظ العراقي، ثم الحافظ الدمياطي، ثم الحافظ أبي المفضل أبو الحسن، ثم الحافظ عبدالغني المقدسي.

وهذه الفائدة تكفي للتعرف بهؤلاء الحفاظ الكبار وكلهم حسنوا هذا الحديث ويبقى الإمام ابن خزيمة لأنه أخرجه في صحيحه، وقبله الإمام ابن أبي حاتم إلا أنه رجح وقفه، وهو مرفوع لأن جماعة من الثقات خالفوا أبا نعيم فرووه مرفوعا.

٣) إن نؤاخذ عطية بأخطائه على رأي المتشددين فمتابعة أبي الصديق الناجي له عن أبي سعيد مرفوعا تقويه، وهي متابعة صالحة كما أن تدليسه قد أمن كما قاله الحافظ بتصريحه بالسماع في رواية أبي نعيم له في الصلاة وهو مما لا تتطلبه الأهواء. فالحديث حسن بكل واحد من هذه الوجوه الثلاثة:

فأما قول الأستاذ أنه مضطرب فدليل على اضطراب معارفه، بل هو متعصب، ويحاول ببواطيله الرخيصة برَقْعَة الشمس.

فإن الاضطراب إنما يكون عند التساوي بين الرواة المختلفين بحيث يستحيل الترجيح بين الروايات المختلفة، هذا إذا كان الاضطراب في الأسانيد كما هنا، فإن لم تتساو رجع إلى الترجيح ولم يكن عند ذلك اضطراب.

هذا هو المقرر في علم المصطلح، وعلم الأصول، والأستاذ يريد أن في الحديث اضطرابا في رفع الحديث والذي وقفه راو واحد هو الحافظ أبو نعيم، والذين رفعوه منهم الحافظ الكبير يزيد بن هارون وثلاثة ثقات

آخرون عبدالله بن صالح العجلي، ومحمد بن غزوان، وأبو خالد بن الأحمر، والخامس الفضل بن الموفق الذي في إسناد ابن ماجه وهو مضعف، والشاهد المرفوع من طريق أبي الصديق الناجي الذي رواه عن ابي سعيد مرفوعا؛ فكيف يكون الاضطراب وإنما دعوى الاضطراب مع ظهور الرفع دليل على أن الأستاذ لا يبحث عن الحقيقة.

إنما رجح الحافظ ابن أبي حاتم الوقف لأن الحديث لم يقع له مرفوعا إلا برواية عبدالله بن صالح وهو ثقة غير حافظ ووقع له موقوفا من رواية أبي نعيم وهو حافظ فرجح الوقف.

❖ ثبوت الحق بمعنى الكرامة في الأحاديث الكثيرة...

بقي علينا أن نعرف ما هو حق[1] السائلين الذي في هذا الحديث وحق الماشين.

فاعلم أن حق السائلين عند ربهم هنا هو الحرمة والكرامة اللتان تكون للسائلين الذين يرفعون أكف الضراعة إليه تعالى مخلصين في دعائه وهو مالهم عند الله من جزيل الثواب، وكامل الكرامة، وهذه الكرامة هي نفس التي أعطاها الله لأصحاب الغار؛ فإنهم إنما طلبوا الفَرَجَ بكرامة أعمالهم الصالحة السابقة التي عملوها، فلم يطلبوه بعمل عملوه في الغار فلم يبق لذلك العمل السابق إلا الكرامة والمكانة، وهذه الكرامة التي للعاملين الصالحات تتعدى إلى أولاد العاملين بشهادة قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ [الكهف: ٨٢]، حفظ الله لهم الكنز بكرامة أبيهم الصالح رحمة منه تعالى كما قال تعالى: ﴿رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾[الكهف: ٨٢] لا بجهد وعمل منهما.

---

(١) ليتنبه القارئ أن الذي في هذا الحديث السؤال بحق السائلين لا سؤال حق السائلين.

وقد جاء الحق بمعنى الحرمة في هذه الأحاديث الآتية:

١- أخرج أحمد[١] والطبراني[٢] عن معاذ وأبي موسى وفيه أنهما سألا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحق الإسلام وبحق الصحبة أن يكونا من أهل شفاعته وقبل لهم ولغيرهم ممن حضروا.

قال الهيثمي[٣] رجالهما رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود وقد وثق، وفيه ضعف، ولكن أبا المليح وأبا بردة لم يدركا معاذا.

قلت هذا لا يضر فإنهما أدركا أبا موسى وعاصم أبو النجود قال في «**التقريب**»[٤]، صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون من السادسة/ع.

٢- أخرج ابن جرير الطبري في تفسيره[٥] قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم حدثني ابن علية عن أبي عون عن الحسن أن أناسا سألوا عبدالله بن عمرو فلقي بهم عمر فاخذ أدناهم فقال أنشدك بالله وبالإسلام... الحديث قال الحافظ ابن كثير[٦] إسناد صحيح ومتن صحيح وفيه انقطاع إلا أن مثل هذا اشتهر فتكفى شهرته.

---

(١) في المسند حديث رقم ٢٢٠٧٨ حديث معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه.

(٢) «المعجم الكبير» حديث رقم ٣٤٣.

(٣) في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٦٨) باب ما جاء في الميزان والصراط والورود.

(٤) ترجمة رقم (٣٠٥٤) صـ (٢٨٥).

(٥) (٥/ ٤٤) دار الفكر.

(٦) ذكر ذلك الحافظ ابن كثير عند قوله تعالى: ﴿ إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ ﴾ [النساء: ٣١] تفسير ابن كثير (١/ ٤٨٦).وعبارة ابن كثير بعد أن ذكر إسناد صحيح ومتن حسن وإن كان من رواية الحسن عن عمر وفيها انقطاع...الخ.

٣- أخرج ابن حبان[١] في صحيحه عن أسماء بنت أبي بكر أن أباها أبابكر الصديق ناشد بالله الإسلام الناس يوم الفتح في طوق أخته أخذه بعض الناس.

٤- وفي حديث البخاري[٢] في كتاب المغازي عن عثمان بن موهب أن عراقيا قال لابن عمر أنشدك بحرمة البيت ولم ينكر عليه مع أنه أنكر عليه في غيره في نفس الحديث.

٥- وأخرج أحمد أن مسروقا قال لعائشة أسألك بصاحب هذا القبر ما الذي سمعته في الخوارج.

٦- وفي حديث ثمامة عند الترمذي[٣] وحسنه والنسائي[٤] أنه سمع عثمان في حصاره يقول: أنشدكم بالله الإسلام.

٧- ومثله السؤال والإنشاد بحق الرحم وبحرمة الرحم المتفق عليها[٥].

٨- وذكر في «**فتح الباري**»[٦] في حديث البخاري الذي رواه في الدعاء بعد الأذان، قال: وزاد البيهقي عن محمد بن عون عن علي بن عياش، وهو أي ابن عياش الذي روى البخاري عنه ومحمد هذا ثقة كما بينا، قال في رواية المذكور اللهم إني أسألك بحق هذه الدعوة التامة إلى آخر الحديث.

---

(١) صحيح ابن حبان حديث رقم ٧٢٠٨ ذكر أبي قحافة عثمان بن عامر رضي الله عنه.

(٢) البخاري حديث رقم ٣٨٣٩ باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٥٥].

(٣) سنن الترمذي حديث رقم (٦٤٣٥) مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٤) سنن النسائي حديث رقم (٢٥٨١) باب وقف المساجد.

(٥) البخاري حديث رقم ٢٥٨١ باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط.

(٦) فتح الباري ٢/ ٩٥ دار المعرفة.

فالحق في هذه الأحاديث والآثار هي الحرمة والكرامة والمناشدة بالإسلام أو السؤال به لا يفسر إلا بحرمة الإسلام وكرامته عند الله. وجاء في حديث البخاري بحرمة البيت هذا هو معنى الحق في حديث: «**أسألك بحق السائلين**..» الحديث وقد حمل متأخروا الحنفية هذا الحديث على هذا المعنى. وقد ذكرنا هذه الآثار كاملة في مقدمة كتابنا الأصل وبأبسط مما هنا.



شعيرة الاستسقاء ومحاولة الأستاذ تقليداً للعلامة ابن تيمية جرها للاستدلال بها على منع التوسل بالذات

قال: إن شعيرة الاستسقاء في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي عهد عمر من باب طلب الدعاء وإنه ليس فيها إلا طلب الدعاء من الرسول في عهده وطلب الدعاء من العباس في عهد عمر.

قلت: هذا لا خلاف فيه وهو معنى الاستسقاء بالعباس باتفاق عام الرمادة عند ما طلب عمر من العباس أن يقوم فيدعو بطلب السقيا للناس، والناس يؤمِّنون على دعاءه، وهذا لا خلاف فيه إذ هو الذي حصل وإن كنا نخالف في معنى قول عمر خاصة: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا كما شرحنا معناه سابقا. ولا مانع من أن يقول عمر ذلك متوسلا بكرامة العباس لكونه عم رسول الله ثم تقديمه بين الناس ليدعو لهم بالسقيا.

وما اتفقنا عليه من معنى الاستسقاء من أن عمر طلب من العباس أن يدعو للناس بالسقيا ليس فيه معارضة ولا دليل أو ما يشبه الدليل على عدم جواز التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فإذا امتنع طلب دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم في نظام الاستسقاء بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلا يلزم منه امتناع التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غير نظام الاستسقاء بل هو مسكوت عنه، لأن هذا التوسل لم يعقد عليه الكلام، فلو أن مورد الكلام أنهم كانوا يتوسلون بجاهه وذاته

قبل وفاته ثم توسلوا بغيره بعد وفاته لأمكن أن يقال أن التوسل بجاهه بعد وفاته ممنوع وأن تكون وفاته سببا في منعه وإن كانت تزاحمه أسباب أخرى شرحناها في الأصل. أما والكلام في طلب الدعاء وهو الذي يصر عليه العلامة ابن تيمية رحمه الله ومقلده وليس عندهم في استسقاء عمر وفي استسقاء الرسول إلا ذلك وليس للتوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكر فكيف يجعل الكلام فيه ولم يذكر.

وهنا نعلم أن الاستسقاء نظام لا يصح إلا بدعاء من حي يقوم بين الناس، ويدعو الله والناس يؤمنون على دعائه كما هو نظام الاستسقاء في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهو نظامه في الإسلام إلى الآن فلا شأن للتوسل بالذات فيه حينئذ.

فكل ما يقوله الأستاذ ويكرره ومن قبله العلامة ابن تيمية رحمه الله تكلف لا يساعد عليه نظام الاستسقاء. ولهذا فما كان من الإشارة إلى محل النبي صلى الله عليه وآله وسلم من هذا الاستسقاء مما لا يغير نظام الاستسقاء فلا بأس به كاستحضار عمر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه البخاري[١] من قول عمر: «اللهم إنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا» الذي يشير بدلالة الإيماء إلى ملاحظة عمر والمؤمنين روحانية النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ويصرح بها يكشف عنه ما رواه ابن عبدالبر وقال: رويناه من وجوه من قول عمر: «فاحفظ فيه نبيك كما حفظت الغلامين بصلاح أبيهما»[٢] ويؤيده، قال الحافظ[٣]: وقد بين الزبير بن بكار في الأنساب صفة

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «التمهيد» لابن عبد البر (٢٣/ ٤٢٤) ط وزارة عموم الأوقاف بالمغرب، والاستيعاب (٢/ ٨١٥) دار الجيل.

(٣) «فتح الباري» ٢/ ٤٩٧.

ما دعا به العباس في هذه الوقعة بإسناد له أن العباس لما استسقى عمر به قال: اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بي إليك لمكاني من نبيك وهذه أيدينا إليك.. الحديث. فقوله لمكاني من نبيك يوافق بعم نبيك، وقوله فاحفظ فيه نبيك.

وقد استدل به الأستاذ بأن الاستسقاء توسل بدعاء، ولا نخالفه في ذلك، ويؤيده ما رواه ابن حبان[(١)] والحاكم[(٢)] من طريق داود بن عطاء عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: استسقى عمر بالعباس فخطب فقال إن رسول الله كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد، فاقتدوا أيها الناس برسول الله، واتخذوه وسيلة إلى الله. وجرح الأستاذ داود بن عطاء ونقل من التقريب[(٣)] أنه ضعيف، وقال رواه الحاكم وسكت عليه، وتعقبه الذهبي بقوله: داود متروك. هذا ما قاله الأستاذ، ونقل المناوي في شرحه الكبير على الجامع الصغير[(٤)] عن الذهبي بعد قوله متروك: لكنه قد صح عن أنس في حديث البانياسي. فَتَرْكُ الأستاذ بقيةَ كلام الذهبي خلَّةً غيرُ حسنة معروفةٌ في الأستاذ. وذكرنا فيما سبق أمثالها. والواجب على الناقل أن ينقل جميع الكلام ثم يعلق عليه ما شاء.

ومن كل ما تقدم تعلم أن روحانية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مقصودة في استسقاء عام الرمادة، وأن نظام الاستسقاء هو الذي حتَّم أن يكون التوسُّل بداعٍ حيٍّ يقوم بين الناس ويدعو ويؤمن الناس على دعائه كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعمل ذلك عند استسقائه للناس.

---

(١) ابن حبان ٧/ ١١٠ اهـ «رفع المنار» (٢/ ١١٨).

(٢) المستدرك حديث رقم (٥٤٣٨) ذكر إسلام العباس رضي الله عنه.

(٣) ترجمة رقم (١٨٠١) صـ١٩٩.

(٤) فيض القدير (٥/ ٢١٥).

وتعلم أن ما ذكره الأستاذ من أن استسقاء الرمادة يدل على منع التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأطال وطول فيه ليس بجديد، فهو نفس ما في «قاعدة جليلة» للعلامة ابن تيمية وهو غفلة أو تغافل عن النظر إلى نظام الاستسقاء.

وتعلم أنا لو غضضنا النظر عن نظام الاستسقاء لكان استسقاء عمر قضية حال يطرقها الاحتمال فيكسوها ثوب الإجمال فيسقط بها الاستدلال، وقد ذكرنا عشرات الاحتمالات في كتابنا الأصل «**وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل**» ولا يسعها هذا التعليق.

ولكن عند استحضارنا لنظام الاستسقاء لا يطرق إلا شيء واحد، وهو أن يكون الاستسقاء بدعاء العباس لأنه حي يقوم بالاستسقاء فإذا توفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فات بموته، ولا علاقة له بالتوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

❊ ❊ ❊

تعليقا على كلامه في التبرك بآثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومجيئه في القرآن

أولا نقدم ما يأتي:

اعلم أيها الأستاذ إن التبرك الذي تتحاشى عنه، وتتهرب منه مرة أنه وقع في مناسبات، وتارة أنه يعمل لاستحصال شئون الدنيا، وطورا بأنه لا يحرص عليه إلا أن من وقع له تبرك به قد أعظم الله مقامه في القرآن. إن مقام الآثار للرسل الكرام مقام عظيم يعلم من قوله تعالى من سورة البقرة: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[البقرة: ٢٤٨].

ومن هذه الآية يعرف مقام آثار الرسل فهذه البقية وهي آثار موسى وهارون تحملها الملائكة في التابوت مع السكينة تشريفا وإعزازا لها، وجعل ذلك آية للمؤمنين.

وهذا كتاب الله ينادي بذلك وليس حكايات يمكن إنكارها، وقد فسرها السلف كابن عباس وغيره بأنها عصا موسى أو عصا هارون أو ثيابهما كما أخرجه ابن جرير[١] وابن أبي حاتم وسعيد بن منصور[٢] وعبد بن

(١) تفسير الطبري (٢/ ٦١٣ وما بعدها)، دار الفكر.

(٢) سنن سعيد بن منصور، حديث رقم (٤٢٢) (٣/ ٩٤٤)، دار العصيمي.

حميد كما في تفسير ابن كثير[١]. وأيا كانت فلفظ بقية مما ترك آل موسى وآل هارون صريح في آثارهما.

وفي تاريخ ابن كثير أنهم كانوا يحملون التابوت في حروبهم للاستنصار، وفي التفاسير؛ ومنها تفسير البغوي[٢]: وهو أثري، وكان العلامة ابن تيمية رحمه الله ينوه به أنهم كانوا يستفتحون به.

❖ تبرك الصحابة بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومجيؤه عنهم بكثرة في كتب الصحاح ...

وهنا مخلفات سيد الرسل وخاتم الأنبياء؛ ألا تكون لها هذا القدر والإعزاز؟ ومن أولى بتكريمها غير صحابته صلى الله عليه وآله وسلم، فهم حفلوا بها، وكرموها، واستنصروا، واستشفوا كما تصرح بذلك الأحاديث المنقولة عنهم في صحاح السنة. إن التبرك هو التوسل العملي، وهو استشفاء، أو استنصار، أو استثابة، وقد ورد بهذه الألفاظ وقد استوفينا الكلام في أن بناء تَفَعَّل واسْتَفْعل للطلب بالقول أو بالفعل، وقد صرح من تبرك بهذه الآثار بصيغة الاستشفاء والاستنصار، كما أن طلب الثواب والمغفرة جاء في جملة أحاديث صحيحة، فمنها جاء[٣] اتخاذ صحابي كفنا من جبة لبسها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فطلبها، وحصل ذلك بمحضر من الصحابة، قال لهم إنه أعدها لتكون كفنا له، وأقروه على ذلك. وقد ذكرناه بلفظه في الأصل في فصل التبرك الذي استوفينا أحاديث التبرك

(١) ١/ ٣٠٢.

(٢) تفسير البغوي (١/ ٢٩٩)، دار طيبة للنشر والتوزيع.

(٣) أخرج البخاري في باب من استعد للكفن عن سهل بن سعد مضمون ذلك، حديث رقم (١٢١٨).

والذي نشير إليه هنا هو هناك مفصل. ومن ذلك من صحيح البخاري[١] أن أنس بن مالك أوصى أن يوضع شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أثناء كفنه، بل إن[٢] النبي صلى الله عليه وآله وسلم ألبس قميصه أم علي بن أبي طالب فاطمة بنت أسد رضي الله عنهما وقال: لتلبس من ثياب الجنة[٣].

ومن أنواع الاستنصار باسمه كما حصل لبني شيبان في حرب ذي قار مع الفرس وهو حديث ثابت تكلمنا على إسناده في الأصل[٤]، وهذه أم سلمة[٥] أم المؤمنين وأسماء[٦] بنت أبي بكر وكان عند الأولى جلجل فيه شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وعند الثانية جبة كان يلبسها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجعلاها للناس يستشفون بها وحديثهما في الصحيح.

---

(١) جاء في صحيح البخاري: فلما حضرت الوفاة أنس أوصى أن يجعل في حنوطه من ذلك يعني من المسك الذي لأمه أم سليم وفيه الشعر الذي في طيبها وهو من شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم صحيح البخاري حديث رقم (٥٩٢٥) باب من زار قوماً فقال عندهم.

(٢) حديث إلباس النبي صلى الله عليه وآله وسلم قميصه أم الإمام علي بن أبي طالب رواه جماعة من الأئمة وبسطنا الكلام عليه في الأصل.

(٣) الطبراني في الأوسط حديث رقم (٦٩٣٥) باب من اسمه محمد، قال في «مجمع الزوائد» وفيه سعدان ابن الوليد ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات (٩/ ٢٥٧) باب مناقب فاطمة بنت أسد.

(٤) المعجم الكبير حديث رقم (٥٥٢٠) ما أسند سعيد بن العاص، قال في «مجمع الزوائد» ورجاله ثقات (٦/ ٢١١) باب يوم ذي قار.

(٥) البخاري حديث رقم (٥٥٥٧) باب ما يذكر في الشيب.

(٦) صحيح مسلم حديث رقم (٢٠٦٩) باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء.

وكان لخالد[١] بن الوليد قلنسوة فيها من شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستنصر بها في حروبه، وقد أقر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أم سليم على تبركها بما كانت تجمعه من عرقه في عتيدتها كما في الصحيح[٢]، وأعظم من ذلك ما قدمناه من إلباسه لأم علي قميصه لتلبس من ثياب الجنة..

وكان إمام السنة أحمد بن حنبل قد وقعت له ثلاث شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأوصى أن توضع اثنتان على عينه، وواحدة على لسانه، ذكر ذلك الذهبي مسندا في «تاريخ الإسلام»[٣] وذكرنا قصة ذلك بإسنادها في الأصل.

❖ بيان أن لا فرق بين التبرك والتوسل ولزوم القول فيهما بحكم واحد...

والأستاذ الألباني لما بقي في المعركة وحده في مبحث التبرك، فإن العلامة ابن تيمية رحمه الله لم يتعرض له واستبعده من كتبه مع أنه أطال في كتابيه «**قاعدة جليلة**» و«**اقتضاء الصراط المستقيم**» فيما يدور حول هذه المباحث ، استبعده لئلا يعكر عليه ما يستظهر به في كلامه على منع التوسل.

ولهذا فوجئ هذا الأستاذ بما يسخن عينه، ويربكه فيما يحاوله من خداع السذج من الناس في مسألة التوسل فإذا هو يفاجأ بمبحث التبرك وليس لمن قلدهم كلام فيه.

---

(١) المستدرك حديث رقم ٥٢٩٩ ذكر مناقب خالد بن الوليد، المعجم الكبير حديث رقم (٣٨٠٤) باب من اسمه خالد، قال في «مجمع الزوائد» رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه ورجالهما رجال الصحيح (٩/ ٣٤٩).

(٢) صحيح مسلم حديث رقم (٢٣٣١) (٢٢باب طيب عرق النبي صلى الله عليه وآله وسلم والتبرك به).

(٣) «تاريخ الإسلام» للذهبي وفيات (٢٤١ ـ ٢٥٠) دار الكتب العربي.

فلهذا جاء كلامه فجّاً في غاية الضعف، والتلكؤ، والتضارب، والاستقصار، فإن التوسل بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم والتبرك بمخلفاته وآثاره صلوات الله عليه وآله أخوان.

فــإن لم يكنهــا أو تكنــه فإنــه أخوهــا غذتــه أمــه بلبانهــا

بل هو هو، فإن الآثار في ذاتها ليس لها فضل، وإنما الملاحظ ذاته صلى الله عليه وآله وسلم كجلد المصحف إنما اكتسب حرمته من أنه صار جلدا لكتاب الله.

قال الأستاذ: إن التبرك ينتفع به في الدنيا فقط وهو خطأ، فإن التبرك ينتفع به في الدنيا والآخرة كما هو صريح أحاديث التبرك، وقد قدمنا نموذجا منها وعرضنا لبحثها بالتفصيل في الأصل.

والمناط في التبرك والتوسل بالذات هو الطلب من الله بمكانة شيء من الذوات له قدر ومكانة، والمتبرَك به الملحوظ فيه ذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لأن الذوات المتبرك بها ليس لها في ذاتها كرامة لولا إضافتها له صلوات الله عليه وآله لكرامته على الله ووجاهته عنده تعالى، وإنما يلحظ المتبرك ذاته الشريفة، وقد كررنا بأن المناط في التوسل بالذات والتبرك بها هو تقديم الذات إلى الله عز وجل لا من طريق دعائها، وإنما بكرامتها ووجاهتها، وذلك موجود في التوسل والتبرك، وليس للألفاظ دخل في الحكم، والمتوسل والمتبرك بالذوات لا يطلب منها شيئا، وإنما الطلب متوجه إلى الله وحده، وهذه الذوات ذكرها متوسلا ومتبركا بكرامتها، ومثل ذلك تقديم المتوسل ما عمله سابقا من الأعمال الصالحة إلى ربه تعالى، فهو لم يقدم عملا الآن يرجو ثوابه ويتوجه به إلى ربه، بل توجه إلى الله بعمل قديم.

وفيما يأتي نذكر كلامه على التوسل والتبرك يرد فيه على الأخ الفاضل الدكتور البوطي.

ونحن لا نعرف هذا الأخ الدكتور لتباعد الديار، ونسأل الله له التوفيق فيما يحاوله من رد عدوان هذه الفئة الضالة ونشكره على وقوفه في وجهها.

وقد أحس الدكتور البوطي من لحن أقوال هذه الفئة التي يمثلها الأستاذ الألباني أنهم يذهبون إلى انقطاع رحمة الله بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم على أمته بعد وفاته.

فكلام الأخ الدكتور يدور على أن التبرك الذي يتهرب منه الأستاذ الألباني ـ هداه الله ـ يلزم من جوازه جواز التوسل بالذات، لأن العمل بالتبرك قائم على أساس تواتر معنوي عن الصحابة، وصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الإقرار به في حالات مختلفة، وهذا كلام سديد، وذلك برغم ما يحاوله الأستاذ من التخلص منه بكلام لا يخلصه، كقوله إن التبرك وقع في مناسبات إلى آخر كلامه في التخلص من هذه السنة.

والتبرك أمر أقره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأم سليم[1]: أحسنت، وقد كانت تجمع من عرقه في قواريرها كما في الصحيح، وكان عبدالله[2] بن مسعود وجابر[3] بن عبدالله يغتنمان الفرصة فيشربان من الماء الذي ينبع من بين أصابعه للتبرك به، وغيرهما يتوضؤن به، فالأستاذ يفهم أنه وقع في مناسبات لا غير،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) سنن الدارمي حديث رقم (٢٩) باب ما أكرم الله النبي من تفجير الماء من بين أصابعه.

(٣) البخاري عن جابر حديث رقم (٥٣١٦) باب شرب البركة ظاهرا المبارك.

والصحابة الذين ذكرنا نموذجا من تبركهم بآثار نبيهم لا يفهمون ما يفهم، و لا يعرفون ما يعرف، بل كانوا يتبركون بآثاره بعد وفاته ويحرصون على ذلك، وإنما قوله ذلك تهرب مما يلزمه من ثبوت الجاه العريض الذي تعدى نفعه إلى آثاره صلى الله عليه وآله وسلم لمن تبرك بها، والتبرك طلب زيادة الخير أو حصوله كما قال العلماء وشرحنا ذلك بإسهاب في فصل التبرك في كتابنا الأصل بل الأستاذ نفسه قال «ص١٤٠» من رسالته هذه هو التماس الخير به أي للمتبرك به.

❖ مناقشة الأستاذ في قوله بالفرق بينهما:

وقال في نفس الصفحة أيضا ويبدو الفرق (أي بين التوسل والتبرك) في أمرين:

الأول: أن التبرك يرجى به شيء من الخير الدنيوي فحسب بخلاف التوسل الذي يرجى به أي شيء من الخير الدنيوي والأخروي.

ثانيهما: أن التبرك التماس الخير العاجل كما سبق بيانه بخلاف التوسل الذي هو مصاحب للدعاء، ولا يستعمل إلا معه.. اهـ هذه عبارته بما فيها من تكرير.

فقوله في الفرق: أن التبرك يرجى به شيء من الخير الدنيوي فحسب، بخلاف التوسل الذي يرجى به كل شيء.

قوله ذلك باطل فإنا قد قدمنا أن الصحابة استعملوا التبرك في طلب الدنيا والآخرة، وهذا قول تفرد به لم ينقله عن أحد من الأئمة ولم يستدل عليه بدليل، وأيضا إذا جاز أن يطلب من الله المتبرك به تحصيل الخير الدنيوي جاز أن يطلب به الخير الأخروي، فإما المنع فيهما معا، أو الجواز فيهما معا.

وأما قوله أن المتبرك به لا يجوز أن يتوسل به، فيقال له ما هي الوسيلة عندك أيها الأستاذ؟ ويجيب الأستاذ نفسه ونحن بالنيابة عنه ننقله من أول رسالته التي نعلق عليها، قال في تفسير الوسيلة: إنها القربة ونقل ذلك عن أئمة التابعين في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥]، وإذاً فكل قربة وسيلة إلى الله، وكل ما ثبت أنه محبوب يطلب به إلى الله فعله النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو أقره أو صار من أعمال الصحابة الظاهرة فهو قربة، وطاعة، وداخل في الوسيلة التي أمر الله بها في الآية السابقة.

وقوله إن المتبرك به لا يجوز أن يتوسل به مخالف لما ثبت عن التابعين في تفسير الآية، وقد اعتمده هناك ونسيه هنا، أو تجاهله، فإن كَابَرَ فيقال له فما هو الذي عمله المتبرك هل هو إلا التوسل بالمتبرك به لتحصيل الخير كما هو معنى التبرك عند الأستاذ فأين يغيب عنه تفسيره للتبرك.

ويقال أن التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعل للمتبرك جعله وسيلة إلى الله في تحصيل الخير عندنا وعند الأستاذ، فإنه كما قدمنا عنه في هذه الرسالة قال: إن التبرك التماس حصول خير به خصوصية له صلى الله عليه وآله وسلم ولا شك أن الالتماس من العبد إلى الله إذ لا يطلب الخير إلا منه تعالى.

ويقال له أيضا إن الالتماس هل هو دعاء لله أم لا؟

فإن قال إنه دعاء لله فقد اعترف بأنه توسل إلى الله، وإن كابر ولم يعترف فيقال له: هل الالتماس إذا ممن؟ فهل يلتمس الخير من غير الله؟ وإنما يرجى بهذه الآثار حصول الخير عند الله كما هو رأي الأستاذ في معنى التبرك، فهو إذاً التوسل بعينه؛ لأن الوسيلة تكون أنواعا فمرة تكون قولا

كقولك لا إله إلا الله ومنه الدعاء، والتوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم منه.

ويكون فعلا كالصلاة، والتبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو التماس بالقلب وبالفعل، والتوسل التماس بالقلب وبالقول، وقد علم أن طلب الشيء تارة بالقول وطورا بالفعل وأن صيغة تَفَعَّل واستفعل تكون تارة لطلب فعل ومرة لطلب قول وقد وسعنا البحث في ذلك في الأصل.

وسنذكر نموذجا من ذلك فصيغة تَفَعَّل للطلب، للفعل والقول كتأنَّيت فلانا أي طلبت منه الإناءة والتأني وتقربت إلى الشيء قربت إليه بالفعل، وتعلمت طلبت العلم وتبينت من المدرس الدرس طلبت بيانه وذاكرته حتى تبينته هذا بالقول وهذا بالفعل لأن تَبَيَّن مضارع بَيَّنَ تقول بينت الشيء فتبين وفي بَيَّنَ محاولة للبيان وهو طلب فعلي ومثله تعرفت بفلان يكون بالفعل.. الخ وهذا يكون بالقول[1] وذاكرته حتى تبينته وهذا بالقول وهذا بالفعل، ومثله تعرفت بفلان يكون بالفعل ومثله تبركت بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا كثير في استعمال العرب، ومنه تبرك ويكون بالقول كتوسل ونحوه، واستفعل مثله استخرجت الماء من الأرض والمعادن، وكذلك يقال استنبطت حكم المسألة من كذا، وهذا طلب بالفعل. ويكون بالقول كاستعفاه طلب إعفاءه واستطعمه طلب إطعامه بالقول ومنه قول تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهۡلَ قَرۡيَةٍ ٱسۡتَطۡعَمَآ أَهۡلَهَا﴾ [الكهف: ٧٧]، ويكون بالفعل والقول كاستغفر. وقد استوفينا البحث في الأصل.

(١) انه تبين وطاوع بين تقول بينت الشيء فتبين وفي بين محاولة للبيان وهو طلب فعل.

وتعبيره بأن التبرك هو التماس من حاز أثرا من آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم حصول الخير به خصوصية له صلى الله عليه وآله وسلم، ففي قوله من حاز أشار بذلك أنهم لا يحاولون إحرازها والبحث عنها ولا يقصدون حفظها.

وفي أحاديث التبرك المروية في الصحيحين وغيرهما أن الصحابة يحرصون على حيازتها وحفظها، وكذلك من بعدهم من التابعين إلى عصر الأئمة أصحاب المذاهب. جاء في البخاري[١] أن محمد بن سيرين قال: قلت لعبيدة عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصبناه من قبل أنس أو من قبل أهل أنس، فقال عبيدة لأن تكون عندي شعرة منه خير من الدنيا وما فيها.

وفي البخاري[٢] حديث سهل بن سعد وفيه قال أبو حازم: فأخرج سهل ذلك القدح فشربنا منه تبركا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم استوهبه عمر بن العزيز بعد ذلك من سهل فوهبه له، فإنما استوهبه عمر للتبرك به كما هو معلوم. وفي البخاري[٣] عن أبي بردة قال: قدمت المدينة فلقيت عبدالله بن سلام فقال: انطلق إلى المنزل فأسقيك من قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

---

(١) صحيح البخاري حديث رقم (١٦٨) باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان.

(٢) صحيح البخاري حديث رقم (٥٣١٤) باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآنيته.

(٣) البخاري حديث رقم (٦٩١٠) باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحض على اتفاق أهل العلم وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة.

وقد قدمنا عن الإمام أحمد ما فعله بالشعر الذي وجده من شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد ذكر القاضي عياض في «الشفاء»[1] إن ابن المأمون قال: إنه كانت قصعة عندنا من قصاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فكنا نجعل فيها الماء للمرضى فيشفون وابن المأمون علم من أعلام العلماء.

وكانت الصحابة تحفظ آثاره صلى الله عليه وآله وسلم وليس ذلك من واحد أو اثنين بل كانت غالبية الصحابة أو أكثرهم، وهذا يرد ما شككك فيه الأستاذ من أنهم كانوا لا يحفلون بحيازتهم وينسف رأيه نسفا.

❊ ❊ ❊

(١) الشفاء للقاضي عياض (١/ ٢٤٦) دار الفكر.



رد قول الأستاذ أن التوسل بالذات من مسائل العقيدة، والتوسل به يكفر وهو من الأقوال الخبيثة، ومخالفته ابن تيمية في التوسل بالذات، وأنه من الفروع التي اختلف العلماء فيها

ومن قلة توفيق الله للأستاذ أنه قال بعد أن نقل عن بعض الدعاة الإسلاميين في الأصل الخامس من «الأصول العشرين» إن الدعاء إذا قرن بالتوسل إلى الله بأحد من المخلوقين الخلاف فيه فرعي في كيفية الدعاء وليس من مسائل العقيدة(١) ليس صحيحا على إطلاقه يعني قول هذا الداعي(٢)، قال لما علمت أن في الواقع ما يشهد بأنه خلاف جوهري إذ فيه شرك صريح.. اهـ كلام الأستاذ.

اعلم أن الأستاذ لم يقدم لنا إلا التوسل بأسماء الله وصفاته وإنها خير التوسلات وهذا لا خلاف فيه، ولكن هذا لا يرد التوسلات الواردة بالسنة بغير ذلك، فيجب أن يرد قوله لمخالفته للسنة.

ونبدأ في رد كلامه على الداعي:

أولا: أن كلام الأستاذ الألباني مخالف لكلام العلامة ابن تيمية، فإنه يعده من الخلافات الفرعية، وإذا فكلام الداعي موافق لكلام ابن تيمية رحمه الله، انظره إذ يقول قبل مبحث حديث الأعمى من «قاعدة جليلة» ما يلي:

---

(١) قوله ليس صحيحا أول كلام الأستاذ في رده كلام الداعي بأن الخلاف فرعي.

(٢) هو الإمام حسن البنا رحمه الله.

وفي الجملة فقد نقل عن بعض السلف والعلماء، وفي موضع نسبه إلى عثمان بن حنيف، واسمع قوله في ((قاعدة جليلة)) بكلام مبسوط يدل على أن مسألة التوسل جوازا ومنعا موضع اجتهاد.

قال: وأما القسم الثالث مما يسمى توسلا فلا يقدر أحد أن ينقل فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئا يحتج به أهل العلم كما تقدم بسط ذلك وهو الإقسام على الله بالأنبياء والصالحين أو السؤال بأنفسهم، فإنه لا يقدر أحد أن ينقل فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئا ثابتا لا في الإقسام ولا في السؤال به صلى الله عليه وآله وسلم، ولا في الإقسام أو السؤال بغيره من المخلوقين، وإن كان في العلماء من سوغه فقد ثبت عن غير واحد من العلماء أنه نهى عنه، فيكون مسألة نزاع فيرد ما تنازعوا به إلى الله ورسوله ويبدي كل واحد حجته كما في سائر مسائل النزاع، وليس هذا من مسائل العقوبات بإجماع المسلمين، بل المعاقب على ذلك معتد جاهل ظالم، فإن القائل بهذا قد قال ما قالته العلماء، والمنكر عليه ليس معه نقل يجب اتباعه لا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن الصحابة.. اهـ.

وهاك ما كتبناه في الأصل تعليقا على كلام ابن تيمية رحمه الله لأنه ينادي بأن التوسل بالذات من المسائل التي اختلف العلماء فيها وكل له وجهته.

قلنا في الأصل ما يأتي :

إن مقصود العلامة ابن تيمية رحمه الله أن المنع من التوسل بالذات لا يخالف سنة، ولا شيئا من أقوال الصحابة، وهو من المسائل الاجتهادية التي ليس فيها عند الفريقين نص وقد اختلف العلماء فيها، وإذا أجازته طائفة فقد نهت عنه طائفة أخرى، فالمسألة من المتنازع فيها، فلا يصح أن يتدخل

فيها الحاكم ضد من منع التوسل بتعنيفه أو ذكره بما يخرم مروءته أو ما يجرحه عند الناس.

وهذا كلامه وفيه نقاش ستعرفه ولكن نقدمه هنا لأننا في وقت لا يثلب فيه من يمنع التوسل، وإنما نحن في زمان كثر فيه ثلب المتوسل، وانتهاك عرضه، ومهاجمته في دينه حتى يوصم بالابتداع، بل بالشرك فهو كلام يوجه الآن إلى من نرد عليهم وإليهم يساق هذا الحديث، ونطلب بموجبه أن يعرف إخواننا الذين نرد عليهم أن مسألة التوسل بحق وبحرمة الذوات الصالحة وكرامتها ليست كما يدعون إنها من مسائل الأصول، ولا من مسائل العقيدة كما يدعي هذا الأستاذ الفرح بنفسه، بل المسألة فرعية النـزاع فيها موجود بين العلماء كما يصرح به العلامة ابن تيمية هنا، وفيما ننقله آتيا من أنها كذلك فلا يجبه فيها من قال بالمنع أو بالجواز، بل يكون الأمر فيها سهلا لا تبديع فيها، ولا تكفير، ولا جدال، ولا قتال، فإنما كل واحد من المختلفين مجتهد أو مقلد له، والمصيب من المجتهدين له أجران، والمخطئ له أجر واحد.

وهذا كلام للعلامة الكبير ابن تيمية رحمه الله فيه اعتدال وتعقل، وفيه أن التوسل بالذات مسألة فرعية، اختلف العلماء فيها، وقد وصل في كلامه هذا إلى نصف الطريق، وله كلام في مواضيع أخرى من ((قاعدة جليلة)) يوافق ما هنا قال ((صـ٦٥)) ما نصه: وساغ النـزاع في السؤال بالأنبياء والصالحين دون الإقسام بهم لأن بين السؤال والإقسام فرقا، فإن السائل متضرع ذليل يسأل بسبب يناسب الإجابة. وهذا كلام يدل على أنه غير قسم وأنه سؤال يناسب الإجابة وقد ترك العلامة المذكور سلاحه إذ قال:

إن السائل يسأل بسبب يناسب الإجابة، وقد كان يقول أن السؤال به لا يناسب الإجابة.

وكلامه هنا في الفرق بين الإقسام والسؤال صحيح لعمر الله، فإن السائل محتاج ذليل ناظر إلى فضل الله، رافع أكف الضراعة إلى رحمة الله الغني الولي الودود الرحمن الرحيم، فهو داع لله، والدعاء هو العبادة أو هو مخ العبادة، والسؤال موجه إلى الله، وإنما المتوسل بهم من الأنبياء والصالحين أسباب تناسب الإجابة كما قاله العلامة رحمه الله، فلا يكون مقسما بهم ولا متأليا بهم. وقد قدمنا في أول كتابنا الأصل(١) إن السؤال مرادف للدعاء، وإن الشارع فرق بينه وبين القَسَم، فجعله في الأدعية التي توجه إلى الله، وجعل القسم والأيمان في أبواب الدعاوي والبينات.

وليس تفريق العلامة ابن تيمية بين القَسَم والسؤال بما تقدم جاء فلتة منه لم يذكر إلا في الموضع الذي سبق، بل أكده في «صـ٥٢» من قاعدة جليلة قال: والإقسام على الغير: أن يحلف المقسم على غيره ليفعلن كذا، فإن حنث ولم يبر فالكفارة على الحالف لا على المحلوف عليه عند عامة الفقهاء، كما لو حلف على عبده أو ولده أو صديقه ليفعلن شيئا ولم يفعله فالكفارة على الحالف.

وأما قوله سألتك بالله أن تفعل كذا، فهذا سؤال وليس بِقَسَم والحديث: «**من سألكم بالله فأعطوه**»(٢) ولا كفارة على هذا إن لم يجب سؤاله، وقال أيضا في «**القاعدة**» صـ٥٣، فالسؤال كقول السائل: أسألك

---

(١) هو كتاب وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل.

(٢) الحاكم في المستدرك رقم (١٥٠٢) وقال صحيح على شرط الشيخين، وأبو داود في سننه (١١٧باب في الرجل يستعيذ من الرجل) حديث رقم (٥١٠٩).

بالله بأن لك الحمد إلى آخر ما ذكره من الأسئلة العظيمة، وقال بعد ذكرها فهذا سؤال لله تعالى بأسمائه وصفاته، وليس ذلك إقساما عليه.

وبناء على ما ذكرناه يتضح أن السؤال ليس إقساما، وعليه فليس على الناس بأس أن يسألوا الله باسم نبيه أو برسله وأنبيائه والصالحين من عباده؛ إذ لم يرد في النهي عن السؤال بهم حديث كما جاء في القسم بغير الله. بل السؤال بهم على أصل تعظيم شعائر الله وما عظمه الله وكرمه وأحبه من مخلوقاته. وقد جاء استعمال هذا الأسلوب من عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعهد أصحابه كسؤالهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحق الصحبة الإسلام والرحم، وكسؤالهم فيما بينهم بحق الإسلام والبيت الحرام وبمعاقد العز من عرش الرحمن، أما ما جاء مرفوعا من سؤال الله بما عظمه الله من خلقه فيأتي فيه نقلا من الأصل.

وكلام العلامة ابن تيمية سقناه ردا على الأستاذ الألباني الذي رد على أحد الدعاة[1] في قوله: إن الدعاء إذا قرن بالتوسل إلى الله بأحد خلقه خلاف فرعي في كيفية الدعاء، وليس من مسائل العقيدة. فذكر الأستاذ الألباني أن قوله ليس صحيحا. قال: لما علمت أن في الواقع ما يشهد بأنه خلاف جوهري إذ فيه شرك صريح. هذا نص كلامه[2].

فهذا الداعي أعلى الله شأنه، وشأن إخوانه، وبلغهم ما يأملون من إعلاء كلمة الله ومد رواق الإسلام بدعوتهم وإخلاصهم وحرصهم وجهادهم مع قلة المساعد والمعين.

---

(١) هو الإمام حسن البنا رحمه الله.

(٢) ينظر الرسالة المذكورة «ص١٩٢».

وقد فهمنا من أسلوب هذا الداعية، أنه يقول هذا القول الذي انتقده الأستاذ إنما يريد به أن يقارب بين صفوف المسلمين ويعنى بتسديد خلافاتهم وتقريبها ولم شتاتهم وضمهم إلى بعض تكاتفا وتعاضدا، فجاء الأستاذ بتفريقهم بالشرك والتبديع، ولشد ما كنا نود أن تنطلق الدعاة بدعوة الإسلام شرقا وغربا، لا أن ترسل الدعاة إلى عواصم وأمهات البلدان الإسلامية للدعوة لما يتوهمون أن الناس أشركوا بسبب توسلهم أو زيارتهم للقبور، وتصرف الألوف المؤلفة في هذا السبيل مع التقصير في دعوة الأمم إلى الإسلام أو مساعدة الأمم البعيدة الإسلامية التي تكاتفت عليها قوى الشر والعزلة والبعد عن علماء الدين بالعواصم الإسلامية.

رجعنا إلى تعليقنا على قول العلامة ابن تيمية رحمه الله الذي وصفناه بالتقارب والتساهل مع مخالفيه. فإن قوله: إن المنع عن التوسل لا يخالف سنة ولا شيئا من أقوال الصحابة إلى آخر كلامه الذي سقناه عنه إذا قارناه أولا بقبول مخالفيه القائلين بمشروعية التوسل إليه تعالى بخيار خلقه تراهم لم يخالفوا سنة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم معروفة ولا شيئا من أقوال الصحابة ولا التابعين وقد قال به جمهور العلماء.

وثانيا شاهدنا على مشروعية السؤال لله بهم وجوه:

١) أن فيه التنويه بما هو من الأمور التي عظمها الله وأشاد بها فما كان فيه إشادة بها وتنويه فهو مشروع، إلا ما ورد النهي به فيمنع بخصوصه كالحلف بها، حتى أن من الأئمة من يخص النهي في الحلف بما يعظمه أهل الجاهلية كالأصنام والآباء لا بما يعظمه الله، قال بذلك جماعة منهم ابن المنذر وأبو عبيد. ومما يدل على جواز السؤال بما عظمه الله ما جاء عن الصحابية قيلة بنت مخرمة بالسؤال بمعاقد العز من عرش الرحمن، وعن

بعض السلف كذلك ومعاقد العز مناط عزه. وهو ما وصفه الله به من العظمة والتكريم والتمجيد وقد وصفه الله في كتابه العزيز بهذه الصفات وكل ماله التعظيم عند الله مثله.

٢) أن أسلوب السؤال بما يحبه المسئول أسلوب شائع ذائع عند جميع الأمم طبعا ولم يأت ما يمنعه.

٣) تعظيم الرحم والسؤال والمناشدة بها شهير بين العرب ومعروف في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأقره، وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسألونه بما يحترمه ويعظمه كالإسلام وصحبته، وكانوا يتساءلون فيما بينهم بالإسلام، ولا ينكرون على من سألهم بالكعبة، وإن غم عن العلامة ابن تيمية جميع ذلك أو بعضه لعدم وقوع ذلك له، أو لتعصب لتضعيفه أو تأويله. وسيأتي شرح جميع ذلك. وقد شرحنا بعض أحاديثه الظاهرة فيه وبيَّنا أنها أسانيد يحتج بمثلها أهل العلم.

هذه لمحة سريعة يعلم بها عدم عدالة مقارنة العلامة ابن تيمية بين ما قاله من منع السؤال بما يعظمه الله من مخلوقاته والتبديع بذلك وبين القائلين بأنه جائز ومشروع لترى أيها القارئ أنه رحمه الله لم يوفق ولم يوازن موازنة عادلة. والقارئ هو الحكم في ذلك وستعلم تفصيل ذلك فيما يأتي في ردنا لقوله الآتي.

❊ ❊ ❊



رد قوله لا يقدر أحد أن ينقل فيه شيئا يحتج به عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وهو قوله: وأنه لا يقدر أحد أن ينقل شيئا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد قال الأستاذ الألباني في هذه الرسالة هذا القول[١] من غير أن ينقله عن الحافظ ابن تيمية غرورا منه، جدير أن يقال فيه ليس هذا عشك فأدرجي، ونحن لا نرد في هذا الموضع إلا لأنه قول الحافظ ابن تيمية ومثله يحق له أن يقوله بحسب علمه كحافظ.

وهذا القول من الحافظ ابن تيمية بحسب علمه ونقده، وهو حافظ يعتمد على حفظه وسعة علمه التي أوصلته إليه سكرة العلم، ومع ذلك لم يتجرد من العصبية فيها كما ترى فيما يمر بك. أما الأستاذ فجدير به أن يتواضع، وينقل مثل هذه الأقوال عن الحفاظ ((صـ ١٠٤-١٠٥)).

بضعفه بتقديم من هو أعظم منه عند الله ممن أحبه من خلقه.

ومع ذلك لم نعتمد على هذا البساط والتمهيد بل على الأدلة الخاصة الواردة بمشروعية هذا التوسل، وإذا فهم كل ذلك كان القول بمشروعية التوسل أمرا لا يجوز الخروج عنه فهو ضربة لا زب.

---

(١) هو قوله لا يقدر أحد أن ينقل فيه شيئا يحتج به عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا النفي يحتمل من ابن تيمية وغيره من الحفاظ ولا يحتمل من الأستاذ الألباني.

وكان القول بها ينافيه تحيزا عن الحق الواضح، وقولا بالهوى مخالفا للنص الثابت عن الشارع. وقوله أي العلامة ابن تيمية رحمه الله: فإن كان في العلماء من سوغه فقد ثبت عن غير واحد النهي عنه فتكون مسألة نزاع، أي اختلف العلماء فيها وتنازعوا ويكون الرد فيها إلى الله ورسوله.. اهـ.

ونقول إن العلماء اختلفوا، ولكن السلف هم الذين نقل عنهم الجواز كما جاء القول عن العلماء به أيضا، ولم ينقل رحمه الله المنع عن غير أبي حنيفة وبعض أصحابه رضي الله عن الجميع.

وفي الرد إلى الله ورسوله قدمنا ما عند القائلين بالمشروعية من الأدلة الثابتة القاضية بلزوم القول بها.

وقوله: والمنكر ليس معه نقل يجب اتباعه لا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن أصحابه.. اهـ.

أما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد سبق ما استدل به مخالفوه، وهو سنة ثابتة عنه، وبمثلها تثبت أحكام الله التي يتعبد الله بها خلقه، وأما قوله ولا عن أصحابه فهو مخالف لما نقله هو ((صـ٧٢)) من ((قاعدة جليلة)) قال: وإذا حمل على هذا المعنى كلام من توسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد مماته من السلف كما نقل عن بعض الصحابة والتابعين ومن الإمام أحمد وغيره وقال ((صـ١٠٩)): فذكر عن الإمام ابن أبجر[1] استعماله دعاء الأعمى. وقال بعده فهذا الدعاء قد روي أنه دعا به السلف، ونقل عن أحمد بن حنبل في منسك المروزي التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله

(١) عبدالملك بن أبجر هو أحد الأئمة الأجلاء روى عن أبي الطفيل والشعبي وهو من أئمة الثقات التابعين أخرج مسلم وغيره له.

وسلم في الدعاء ونهى عنه آخرون. ولم يوجد المنع عن أحد غير أبي حنيفة وبعض أصحابه تفقها ولم ينقلوه عن أحد من السلف.

وقد جاء عن قيلة بنت مخرمة في دعائها قبل المنام: «أسألك بمعاقد العز من عرش الرحمن»[1]، وهو إسناد حسن، وجاء في دعاء بعض السلف. ولهذا خالف أبا حنيفة في ذلك بعضُ أصحابه. فإذا أضيف إلى ذلك ما صح من فعل عثمان بن حنيف راوي حديث الأعمى بدعاء الأعمى في عهد الصحابة، وعمل ابن أبجر في عهد التابعين، وعمل جعفر الصادق، وأحمد ابن حنبل، بالتوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، واستمرار العمل به بعد ذلك، ومنزعهم من الأحاديث الصحيحة التي أمكن أن نذكر بعضها باختصار في هذه العجالة عرف أن المانعين قلة لم يكن لهم سلف ولا حجة، ولم يكن مع العلامة ابن تيمية رحمه الله في منع التوسل بالذات إلا قياسه على الإقسام وليس في السؤال عزيمة، وإنما فيه تحبب واستعطاف إلى الله، وإدخاله في اليمين الذي ورد فيه النهي من قبيل إدخال الشيء في ضده، والعلامة يوافقنا «صـ٥٢» من «**قاعدة جليلة**» خالف فيها أصل دعواه وكذلك في مواضع أخرى من رسالته «**قاعدة جليلة**» وهو لم يكن أصل دعواه إلا حمل السؤال على الإقسام، وقد عرفت فساده بصريح قوله فضلا عما نقلناه في الأصل بعشرات الأدلة.

---

(١) الطبراني في المعجم الكبير حديث رقم (٣) باب القاف قيلة بنت مخرمة، قال في «مجمع الزوائد» رواه الطبراني وإسناده حسن اهـ باب ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى (١٠/ ١٢٥).

❖ **مجمل الأدلة التي يستدل بها على جواز التوسل بالذات من السنة الثابتة...**

وبعد ما وصلنا إلى هنا في الرد على الأستاذ الألباني ثم بعد التعليق على كلام العلامة ابن تيمية رحمه الله مع الاختصار الشديد لأننا إنما نشير إلى الأدلة التي قد بسطناها في الأصل وجعلنا هذا التعليق تنبيها لسقوط هذه الرسالة طلب مني بعض الإخوان أن نسوق التمهيد ببعض البسط ثم نذكر الأدلة الخاصة في مشروعية التوسل ببعض البسط ، الكافي تاركا البيان الكلي الذي فيه سياق الأحاديث وتفصيل الكلام عليها إلى الأصل.

وها أنا ذا أسوق ما طلبه بعض الإخوان فيما يأتي ذاكرا التمهيد:

١) أن السؤال إذا كان بمعنى سؤال المطلوب لا السؤال عنه يكون لغة بمعنى الدعاء، فمعنى مادتهما واحدة فهو دعاء واستعطاف وتحبب وتضرع إلى المسئول ويستعمل في استجلاب قلوب المحسنين لإغاثة المحتاجين فالسائل راغب كسير، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**اليد العليا خير من اليد السفلى**»[1]. واليد السفلى هي الآخذة، فكيف إذا كان السائل رافع الأكف إلى الله؟ وهذا معنى السؤال المطلق، فإذا صاحبته باء المتوسل به أي المسؤول به المحبوب عند الله لم يتغير معنى السؤال، كأن تقول: اللهم إني أسألك بوجهك الكريم، وكلماتك التامات أن تغفر لي ذنوبي، وترزقني حسن الخاتمة. ومن المعلوم أن المسئول والمخاطب بالمطلوب هو الله جل وعلا.

٢) أن السؤال بالذوات الصالحة مبني على أصل تعظيم ما عظم الله ولم يأت ما يمنع منه إلا في القسم به. وقد كانت العرب في الجاهلية

---

(١) البخاري حديث (١٣٦١) (باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى)، ومسلم (١٠٣٣) (باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى).

يعظمون أشياء بعضها من دين الخليل إبراهيم صلوات الله عليه وبعضها مما دخل عليهم بعد تحولهم إلى عبادة الأصنام.

فالأول: كتعظيم الحرم والبيت الحرام والطائفين والعاكفين والحلف بها فهو كثير في كلام العرب وأشعارهم، والثاني: كتعظيم الأصنام والعاكفين عليها وكانوا يحلفون بها. وبمجرد الإيمان بالرسول مقت المؤمنون الأصنام وعبادتها واحتقروها وكل ما يجر إلى احترامها ومنه الحلف بها، إلا ما وقع سهوا. وأما ما كان من القسم الأول مما كان من شعائر الله فبقي المؤمنون على تعظيمها ومنه الحلف بها ثم جاء النهي عن الحلف بغير الله من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فوجب الوقوف عند قوله، لكن جماعة من العلماء منهم ابن المنذر وأبو عبيد خصوا النهي بما كان يحلف به أهل الجاهلية كالآباء وما كان من شعائر المشركين فقط. وقال جمهور الأئمة بعموم النهي على اختلاف بينهم بين الحرمة والكراهة. أما السؤال بما يعظمه الله فلم يرد النهي فيه فبقي على الجواز.

٣) السؤال والتحبب بما يحبه المسئول أو يحترمه أمر شائع بين العرب قديما وحديثا بل بين الأمم عامة، ولم يأت عن الشارع ما يمنعه بل جاء السؤال والمناشدة بالرحم، وقد ناشدت قريش رسول الله بالرحم ولم ينكر عليهم وجاءت آية النساء على ذلك ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، كما فسره علماء التابعين بذلك. ينظر تفسير الحافظ ابن كثير[١]. وكما كانت الصحابة تسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحق الإسلام وبحق الصحبة، وكان السؤال بحق الإسلام وبحرمة البيت معروفا في عهد الصحابة وسيأتي بيانه.

---

(١) (١/ ٤٤٩) تفسير سورة النساء، دار الفكر.

بهـذا الأسـلوب الاسـتعطافي الاسـترحامي التحببـي جـاء الـسؤال بـالرحم، وقـد ناشـدت النبـي صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم قـريش كـما في البخاري[١] في حديث الحديبية عن المسور بن مخرمة ومروان، وناشـده أبـو سفيان كما صححه[٢] الحاكم وابن حبان[٣] وغير ذلك مما ذكرناه في الأصـل وفي قولـه تعـالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾[النساء: ١]، بخفـض الأرحام قراءة سبعية. قال إبراهيم ومجاهد والحسن هـو كـما يقـال: أسـألك بالله والرحم[٤].

الوجاهـة والكرامـة للـذوات الـصالحة نـص عليهـا القـرآن، وسـبب وجاهتها عند الله اختيار الله لها وتوفيقها للأعمال الصالحة لها عند الله كرامـة زائدة على الجزاء والثواب بشهادة حديث الغار[٥] وقوله صلى الله عليه وآلـه وسلم: ((**لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك**))[٦]، وهـو كنايـة عن كرامتها عنده تعالى كـما قالـه العلـماء، وكـما قـال تعـالى في حفـظ الكنـز: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا﴾ [الكهف: ٨٢].

(١) البخاري (٢٥٨١) باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط.

(٢) المستدرك حديث رقم (٣٤٨٨) وقال حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه اهـ. تفسير سورة المؤمنون.

(٣) صحيح ابن حبان حديث رقم (٩٦٧) ذكر السبب الذي من أجله أنـزل الله جـلا وعـلا ﴿فَمَا ٱسْتَكَانُواْ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦].

(٤) أخرجه عنهم ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٢٦)، دار الفكر.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) البخاري حديث رقم (١٧٩٥) باب فضل الصوم، ومسلم حديث رقم (١١٥١) باب فضل الصيام.

وروى الإمام أحمد[١] والطبراني[٢] عن معاذ وأبي موسى أنهما قالا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: «نسألك بحق الإسلام وبحق الصحبة لما أدخلتنا في شفاعتك» فدعا لهما، فاجتمع الناس فقالوا: مثل مقالتنا، فقال: «**إني جاعل شفاعتي لمن مات لا يشرك بالله شيئا**». قال الحافظ الهيثمي: رجالهما رجال الصحيح غير عاصم أبي النجود وفيه ضعف وقد وثق. قلت: هو من رجال السنة وحديثه في الصحيحين[٣] مقرون وراوبهما عن معاذ أبو بردة وأبو المليح وهما لم يدركاه ولكنهما أدركا أبا موسى. إلى آخر ما تقدم في آخر حديث «**أسألك بحق السائلين**..» فليرجع إليها، ومن أراد الاستيفاء فهو في الأصل.

والحافظ ابن تيمية - رحمه الله - يحرم السؤال بغير الله في المحادثات، وفي السؤال إلى الله، وفيما سجلناه يدفع قوله صراحة في الشطر الأول، ويمهد لجوازه لله بغيره إذا كان له مكانة وكرامة عند الله في الشطر الثاني، ولم يأت بدليل في منع ذلك. نعم ذكر أنه قول أبي حنيفة. وقد ذكرنا أن من السلف قبل أبي حنيفة أجازه، وأيضا قاس السؤال على القسم وبينا الفارق بما ذكره مناقضا لقوله المشهور عنه. ويأتي ذكر الأدلة لمشروعية الشطر الثاني وهو السؤال إلى الله.

وأيضا الحلف بغير الله قد جعل المحلوف به في محل الخالق وفي مقامه، فيخاف أن يغلو فيه وينسى خالقه، بخلاف السؤال فإنه فيه يخاطب ربه ويطلب منه وحده ولا يخاطب ولا يسأل المسئول به وإنما هو وسيلة فقط.

---

(١) المسند حديث رقم (٢٢٠٧٧) عن معاذ بن جبل.

(٢) «المعجم الكبير» رقم (٣٤٣) من طريق عاصم بن أبي النجود.

(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٦٨) باب ما جاء في الشفاعة .

❖ **ما جاء صريحا في مشروعية التوسل إلى الله...**

وأما جاء صريحا في مشروعية التوسل إلى الله ففيما يأتي:

الحديث الأول: استنصار بني شيبان باسمه صلى الله عليه وآله وسلم.. روى الطبراني[١] من حديث سعيد بن العاص وهو صحابي أدرك من حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تسع سنين، فهو من مراسيل الصحابة المقبولة عند المحدثين، فإن الحادثة هذه لم يحضرها سعيد فيحمل على أنه أخذها عن بعض من حضرها من الصحابة. قال سعيد: «أن بني شيبان جعلوا اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم محمدا شعارا لهم في حرب ذي قار، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**بي نصروا**). رواه الطبراني بإسناد رجاله رجال الصحيح غير خلاد بن عيسى، وهو ثقة قاله الحافظ النور الهيثمي في «**مجمع الزوائد**»[٢] وقد جاء أيضا بإسناد الكلبي عن ابن عباس وله شواهد، ولقد حررنا الكلام على معناه في الأصل وذكرنا القصة بنصها فيه. وسعيد بن العاص هو الذي وكّل إليه الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه كتابة المصاحف مع زيد بن ثابت رضي الله عنه، وهذا الحديث من أبواب التبرك بآثاره، وهو اسمه صلى الله عليه وآله وسلم. وللأستاذ تشكيك في التبرك في دلالته وفي مجيء التبرك بآثاره، وهو أكبر دليل على مشروعية التوسل بالذات الصالحة وناقشنا الأستاذ سابقا.

الحديث الثاني: حديث قيلة بنت مخرمة وفيه: (**أسألك بمعاقد العز من عرش الرحمن**)[٣]، قال ابن الأثير[١]: معناه أسألك بعز عرشك. وقد ثبت له

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) (٦/ ٢١١).

(٣) تقدم تخريجه.

العز بنسبته إليه عز وجل، وبوصفه تعالى له بالعظمة والكرامة والتمجيد وقد خرجته سابقا. ومحل البسط فيه في الأصل.

الحديث الثالث: حديث الأعمى، وقد سبق الكلام فيه وبينا أن دعاء الأعمى توسل بالذات النبوية، ولا محل فيه للتوسل بالدعاء، وإنما ذلك في أول الحديث وهو قول الأعمى: ((ادع الله أن يعافيني)). ثم اختار له النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا الدعاء المأثور.

الحديث الرابع: توسل آدم من رواية[٢] عمر وهو ضعيف، ومن رواية ميسرة الفجر وهو جيد، رواه ابن الجوزي قاله المحدث الشامي الصالحي في ((سبل الهدى))[٣]، وهو كتاب في السيرة على مذهب المحدثين. وقد ذكرناه في الأصل باستيفاء وتكلمنا على رجال إسناده.

الحديث الخامس: التوسل بحق السائلين وقد تقدم الكلام عليه بما يكفي.

الحديث السادس: (**أسألك بحق الأنبياء الذين من قبلي**)[٤]، وهو حديث مضعف للكلام في روح بن الصلاح. قال ابن حبان في الثقات[٥] روى عنه أهل مصر. وقال الحاكم: ثقة مأمون، ولينه[٦] ابن عدي، ونقل بعضهم عن الدارقطني تضعيفه.

---

(١) النهاية في غريب الأثر [٣/ ٢٧١]، دار الفكر.

(٢) الحاكم في المستدرك (٢/ ٦١٥) وقال هذا حديث صحيح الإسناد، والبيهقي في دلائل النبوة (٥/ ٤٨٩) وقال: تفرد به عبدالرحمن بن زيد بن اسلم من هذا الوجه وهو ضعيف.

(٣) أخرجه ابن الجوزي في الوفاء بفضائل المصطفى عن طريق ابن بشران نقله عنه ابن تيمية في الفتاوى (٢/ ١٥٢) اهـ، رفع الستار (صـ ٢٤٨).

(٤) الطبراني في ((المعجم الكبير)) حديث رقم (٨٧١) باب الفاء فاطمة بنت أسد، قال في ((مجمع الزوائد)) (٩/ ٢٥٦-٢٥٧) :وفيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) ترجمة رقم (١٣٢٤٠)[٨/ ٢٤٤].

(٦) ابن عدي لم يطلق ضعفه بل قال بعض حديثه نكرة وذكر حديثين في ترجمته فقط وقال إن الآفة ليست منه، ينظر الكامل في ضعفاء الرجال، رقم الترجمة (٦٦٧)[٣/ ١٤٦]، دار الفكر.

الحديث السابع: قول موسى: ((**إن كنت رسولك فاغضب لي**)) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، وابن المنذر، وابن مردويه عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ ﴾[القصص: ٨١]، وفيه التوسل بذات موسى المرسلة.

الحديث الثامن: استعمال الصحابي عثمان بن حنيف راوي حديث الأعمى دعاء الأعمى في قصةٍ في عهد عثمان بن عفان الخليفة الثالث رضي الله عنه، وهي قصة صحيحة الإسناد وقد سبق الكلام عليها.

الحديث التاسع: ما جاء في غضون حديث استسقاء عمر عن أنس في الصحيح[١] من قوله: ((اللهم إني أتوسل إليك بعم نبيك))، ففيه بدلالة الإيماء ملاحظة قدر النبي وكرامته عند الله في عمومة العباس له صلى الله عليه وآله وسلم، ويصرح بذلك قول عمر في رواية ابن عبد البر[٢] وقال: إنه رواه من وجوه: ((فاحفظ فيه نبيك كما حفظت الغلامين بصلاح أبيهما))، وقول العباس في دعائه الذي رواه الزبير في ((**الأنساب**)): ((وقد توجه بي القوم لمكاني من نبيك))[٣].

الحديث العاشر: ما جاء في حديث الدعاء بعد الأذان الذي رواه البيهقي[٤] من رواية محمد بن عون عن علي بن عياش، قال الحافظ في ((**الفتح**)): وهو الذي روى البخاري حديث الأذان عنه، ففي هذه الرواية

---

(١) البخاري حديث رقم ٩٦٤ باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا.

(٢) التمهيد [٢٣/ ٤٣٤] وزارة عموم الأوقاف والشئون التعليمية المغرب.

(٣) ذكره الحافظ ابن حجر نقلا عن الأنساب في ((فتح الباري)) [٢/ ٤٩٧]، ونقله الصنعاني عن الأنساب للزبير بن بكار في كتابه ((سبل السلام)) [٢/ ٨١].

(٤) ((السنن الكبرى)) للبيهقي حديث رقم (١٧٩٠) باب ما يقول إذا فرغ من ذلك - أي الأذان -.

التي رواها محمد ابن عون: ((**اللهم إني أسألك بحق هذه الدعوة التامة..**)) إلى آخر الدعاء المعروف، أفاده في الفتح[١]، ومحمد بن عون الظاهر إنه الزيادي البصري، وهو ثقة، يروي عنه أبو حاتم وأبو زرعة وطبقتهم، ويروي عن إبراهيم بن طهمان والمبارك بن فضالة وغيرهم، أفاده ابن أبي حاتم في ((**الجرح والتعديل**))[٢] وقال: وثقه أبو حاتم[٣].

وهذا فيه التوسل بحق الدعوة التامة والصلاة القائمة، وهو ليس توسلا بعمل ولا باسم أو صفة لله بل بمحبوب لله.

الحديث الحادي عشر: توسلات لبعض السلف: -

١) عبدالملك بن ابجر: أحد أئمة التابعين توسل بدعاء الأعمى أخرجه ابن أبي الدنيا كما في ((قاعدة جليلة)).

جعفر الصادق: الإمام توسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لما دخل على المنصور وكان يتميز عليه غضبا، فألان له القول بعد ذلك، أخرجه ابن عساكر وذكره السيوطي في ((الفرج بعد الشدة)).

أما توسلات العلماء فهي لا تحصر، فإن العلماء المتأخرين قائلون بجوازه من جميع أتباع الأئمة المجتهدين شافعيين وحنابلة ومالكية وحنفية أيضا، حتى قال ابن الجوزي في ((**المنتظم**)): إن عليه أهل السنة.

---

(١) (٢/ ٩٥).

(٢) ينظر الجرح والتعديل ترجمة رقم (٢٢٠) (٨/ ٤٨).

(٣) لشهوة التضعيف من هذه الطائفة قال الشيخ السهسواني الهندي في كتابه ((صيانة الإنسان)) أن محمد ابن عون هو الخراساني وهو قديم جدا يروي عن نافع وعكرمة فقد أخطأ السهسواني المتعصب خطأ فاحشا راجع في ذلك كتابنا الأصل: ((وجوب التحول إلى حسن الظن بالمتوسل)).

ولكن نذكر منهم الأسماء اللامعة:-

١) الإمام الكبير إمام السنة أحمد بن حنبل توسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، ذكر ذلك صاحبه المفضل لديه المروزي[١] في منسكه الذي وضعه نبراسا لغيره.

٢) حمزة بن القاسم العباسي توسل في استسقاء حافل له بالعباس، فأجابه الله بالمطر قبل أن ينزل من المنبر.

ترجم له الخطيب في «**تاريخ بغداد**»[٢]، وذكر هذه القصة في استسقائه وأثنى عليه ثناء عاطرا، ووصفه بالثقة والعلم والأمانة في الرواية[٣].

وقد كان على جواز التوسل جمهور الحنابلة لم يشذ منهم إلا العلامة ابن تيمية - رحمه الله - أخيرا، وحتى العلامة ابن القيم خالفه في كتابيه «**هداية الحائر في الرد على أهل الكتاب**» وفي «**الفوائد**»، وكذلك العلامة ابن مفلح وهما من أخص تلاميذه.

❖ التعليق على كلام ابن تيمية حول آية النساء ومناقشات أخرى...

ونضيف إلى ما تقدّم تعليقنا على كلامه حول آية النساء قال في «قاعدة جليلة» طبعة السلفية «صـ٦٣»: فإن قيل: قد يقول الرجل لغيره بحق الرحم، قيل أن الرحم توجب على صاحبها حقا لذي الرحم كما قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَ﴾[النساء: ١]، ثم ذكر أحاديث في تعظيم الرحم عند الله، وقال: إن حق الرحم باق بعد موته، وذكر أن عليا

(١) ترجمنا له في الأصل.

(٢) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، رقم الترجمة (٤٣٠٥) (٨/ ١٨١)، دار الكتب العلمية، وقد تقدم.

(٣) نقلنا ترجمته في الأصل عن تاريخ بغداد بنصها.

كان إذا سأله ابن أخيه بحق جعفر أعطاه لحق جعفر عليه[1] إلى آخر كلامه في بقاء الحق بعد الموت.

قلت: إذا أقر العلامة ابن تيمية - رحمه الله - بجواز السؤال بالرحم لوجوب حقها لذي الرحم فقد وجب عليه أن يقر بجواز السؤال لكل ذي حق على السائل، وحينئذ يجوز السؤال بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لوجوب حقه على أمته، وبحق الوالدين لوجوب حقهما على ولديهما، وبحق الصحبة والقرابة، وفتح العلامة ابن تيمية الباب على مصراعيه بجواز السؤال لكل ذي حق، ويكون بذلك قد رجع عما صرح به من عدم جواز السؤال بغير الله لأنه إقسام بغير الله، ويكون جواز ذلك سلوكا مستقيما؛ إذ سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصحبته وبالإسلام، وكذلك جاء عن أصحابه السؤال بهما فيما بينهم كما ذكرنا كل ذلك هنا وبسطناه في المقدمة في الأصل.

ولكن هذا التخريج على أن الآية من باب السؤال الواجب للرحم والحق الواجب للقرابة؛ وليست الآية من هذا الباب وإنما هي من باب السؤال بالرحم المعظم عند الله، والرحم هي القرابة، وكونها توجب حقها هي الجهة التي ربت في نفوس العرب احترامها وتعظيمها خوفا من قطعها الذي هو من أكبر الجرائم، وذلك من التراث الصحيح الذي ورثوه عن أبيهم إبراهيم الخليل عليه السلام: والكلام في ذات الرحم، وكل ذات كريمة إنما تكون محترمة لمعان فيها وهي الصفات التي توجب احترامها، وكل ذات بحسب ما فيها من ذلك، والرحم مسئول بها كما أن لفظ الجلالة فيها مسئول به.

(١) الطبراني في «المعجم الكبير» حديث رقم (١٤٧٦) باب جعفر بن أبي طالب الطيار في الجنة رضي الله عنه.

والمهم هنا أن تقع الذات مسئولا بها، فإنه في الآية لم يسأل حق ذي الرحم، وإنما سأل بالرحم أي سأل بحقها أي لتعظيمها عنده تعالى، وقال «صـ١٤٥» في القاعدة أيضاً في قوله تعالى وذكر الآية السابقة، قال: وأما على قراءة الخفض، فقالت طائفة من السلف هو قولهم أسألك بالله وبالرحم، وهذا إخبار عن سؤالهم، وقد يقال إنه ليس بدليل على جوازه، فإن كان دليلا على جوازه فمعنى قولك ليس إقساما بالرحم، والقسم هنا لا يجوز لكن بسبب الرحم، لأن الرحم توجب لأصحابها على بعضهم حقوقا كسؤال الثلاثة لله تعالى بأعمالهم الصالحة، وكسؤالنا بدعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشفاعته. ومن هذا الباب ما روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أن ابن أخيه عبدالله بن جعفر كان إذا سأله بحق جعفر [عليه] أعطاه. وليس هذا من باب الإقسام فإن الإقسام بغير جعفر أعظم بل من باب [حق] الرحم.. اهـ.

والجواب على ما قاله رحمه الله مما شكك به في مضمون الآية؛ فقوله: قالت طائفة من السلف هو قولهم أسألك بالله والرحم. قال ابن كثير في تفسيره[1]: قال النخعي ومجاهد والحسن هو كقول العرب: أسألك بالله وبالرحم، على عادة العرب من السؤال بالأرحام والمناشدة بها، ولم يرو عن غيرهم ما يخالفهم وهم من كبار مفسري التابعين، وهو مقتضى ما يقوله علماء العربية؛ فالرحم معطوف على لفظ الجلالة، فالرحم مسئول بها وليس في الآية سؤال حق الرحم كما شرحنا آنفا. قال ابن منظور في «**لسان العرب**» ومن خفض يعني على قراءة خفض الأرحام أراد يتساءلون به

(١) ينظر تفسير ابن كثير[١/ ٤٤٩]، دار الفكر.

وبالأرحام، وهو قولهم نشدتك بالله وبالرحم، فالآية ظاهرة في هذا المعنى بمقتضى لفظها، وقوله وهو إخبار عن سؤالهم، وقد يقال إنه ليس بدليل على جوازه فيقال في رده:

أولا: إن الله لا يخبر عن قوم بخبر لا يرتضيه إلا قفاه بما يكرهه إلى الناس.

ثانيا: إنه جاء في مقام الامتنان على الخلق ولا يكون بما يكرهه سبحانه.

ثالثا: إن العرب كانوا يناشدون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالرحم ويجيبهم إلى ما يطلبون كما جاء في الصحيح في قصة الحديبية[١]، وفي قصة له مع الوليد في أول البعثة، ذكره أهل الحديث والسيرة، وفي حديث آخر أخرجه الحاكم[٢] وصححه ابن حبان في صحيحه[٣] أن أبا سفيان قال: ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم ينكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليهم، وقد عظم الله شأن الرحم، وبقي العرب بعد أبيهم إبراهيم على تعظيمها. وكل هذا دليل على رد قول العلامة ابن تيمية. وقد يقال إنه ليس بدليل، بل ما تشير إليه الآية دليل على جواز السؤال بما يعظمه الله كالعرش والكعبة والإسلام والأنبياء، وقد شعر بضعف قوله فقال: ((وقد يقال)) بصيغة التمريض، ويؤيده ما جاء عن بعض الصحابة من سؤالهم النبي بالإسلام وبصحبته وما جاء عن أصحابه من تساؤلهم فيما بينهم بالإسلام والبيت الحرام، وقد سبق ذكر أسانيد ذلك آنفا.

وقوله: فإن كانت دليلا على جوازه، فمعنى قولك أسألك ليس إقساما بالرحم فالقسم هنا لا يسوغ.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

وهذا القول هو الصحيح اعتمد عليه في مقابلة القول الذي وهنه بقوله: قد يقال، وقد اضطر إليه لأن الآية بظاهرها دالة عليه.

وطالما حاول العلامة المذكور - رحمه الله - تصحيح هذا القول كما في ((صـ٦٥)) من القاعدة و((صـ٥٢)) و((صـ٥٣)) فقد فرق فيها كلها بين السؤال والقسم.

ولكن أصل دعواه على أساس حمل السؤال على القَسَم ومنع السؤال ولا زال على هذا الأساس وإن تناقض قوله. ففي فتاويه[1] أن الأئمة الثلاثة والقول الراجح من مذهب أحمد يقولون بحرمة السؤال بغير الله. ويقال له أين النقل في ذلك؟ ولا يثبت ذلك إلا بالنقل عنهم بالإسناد أو بالنقل عن أهل مذهبهم. ولا نقل في ذلك إلا عن أبي حنيفة، فقد كرره ونقل ذلك عن أهل مذهبه. وأما الشافعية والمالكية أيضا فعندهم القول بمشروعيته ولم ينقلوا عن أئمتهم ما يخالف ذلك. وأما الحنابلة فنقلوا عن إمامهم أحمد بن حنبل توسله بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وهو الذي نقله المروزي أخص أصحابه عنده واتبعوه في ذلك لم يشذ عنهم إلا ابن تيمية من المتأخرين ومن استهواه، على أن ابن القيم وابن مفلح قالا بمشروعية ذلك.

ولكن العلامة ابن تيمية لما اعتقد أنهم يحرمون الحلف بغير الله عز وجل جعل السؤال منه قياسا عليه. ولكن هذا رأيه وليس قولهم.

وهو أي العلامة ابن تيمية نفسه يخالف هذا القول الذي ادعى نقله عن الأئمة، قال في رسالة ((القبور والاستنجاد بالمقبور)): إنه لم يجد في حكم التوسل والسؤال والتبرك لأحد من العلماء إلا ما قاله العلامة أبو محمد بن

---

(١) ينظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية [١/ ٣٥١]، مكتبة المعارف.

عبدالسلام: أنه لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك إلا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم إن صح الحديث.

ففي هذه الرسالة أنه لا يعرف نقلا إلا للعلامة ابن عبدالسلام، فإذا كانت هذه الرسالة قديمة اكتشف بعدها كلام أبي حنيفة في منع التوسل بغير الله، واكتشف جواز التوسل عن آخرين كما جاء ذلك في «قاعدة جليلة» مما ذكرناه عنه آنفا فقد ذكر أنه عرف جوازه عن بعض الصحابة، وبعض التابعين، وبعض الأئمة المتبوعين، ولم يذكر عن غيرهم من الأئمة، وهذا يدل على أن أقواله متناقضة، وأنه هَجَّام على نسبة الأقوال للأئمة من غير ما يشهد له نقل.

ومع ذلك فكلام العلامة ابن عبدالسلام في القسم لا في السؤال، والتوسل كما ذكر ذلك العلامة المحدث الصالحي في كتابه «**سبل الهدى**» وفاتني النقل عنه وعوضني الله بما نقله المحدث الفاضل عبدالله بن محمد الحسني الغماري؛ فقد نقل عن ابن عبدالسلام من فتاويه الموصلية مما يصرح بأن كلامه في القسم لا في السؤال والتوسل[1] والخلاف في القسم بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم معروف، وهو منسوب إلى أحمد وغيره.

وكلامه في أن الرحم توجب لأصحابها على بعضهم حقوقا؛ قد سبق كلامنا في رد قوله هذا بأنه ليس مخصوصا بالرحم، وأن الإسلام والصحبة وأعظم ذلك حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أمته، فإذا كانت الرحم توجب حقوقا؛ فكذلك الإسلام والصحبة والنبي صلى الله عليه وآله وسلم حقه أعظم؛ وإذاً فالسؤال بها كالسؤال بالرحم.

---

(١) ينظر الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين للمفيد أبي الفضل عبد الله الغماري صـ ٥٤ مكتبة القاهرة.

وفتحَ العلامة ابن تيمية القول بجواز السؤال بالجميع، فتقول للولد أسألك بحق والديك أو بحق نبيك.

والذوات إنما تقصد لأجل المعاني التي تحملها ولا تمتاز إلا بفضائلها، فهي المنظور إليها عند التوسل بها.

وقوله كسؤال[١] الثلاثة لله تعالى بأعمالهم الصالحة وسؤالنا بدعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشفاعته، قوله هذا واضح البطلان، فإنه لا تسوية بين الرحم وسؤال الثلاثة وسؤال الدعاء، فإن الرحم ليس عملا من أعمال السائل، وسؤال الثلاثة بأعمال قد عملها السائلون وتوسلوا بها. وكذلك سؤال الدعاء فإن الطلب والسؤال من السائل وطلب الدعاء من المسئول عمل بخلاف الرحم.

وإن أراد بالتسوية بأن السائلين في كل من الأعمال الصالحة للثلاثة لم يتوسلوا بفعل الأعمال الصالحة، وإنما بحرمتها وكرامتها عند الله، لأنها لم تعمل في الغار وإنما هي أعمال سابقة لهم فتساوت مع الرحم، فإنها يسأل بها لحرمتها وكرامتها، فإن للعمل الصالح كرامة ومكانة عند الله يشهد بهما هذا الحديث، أعني حديث الثلاثة الذين في الغار، وحديث «**لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك**»، قال العلماء: إنه عبارة عن كرامته وتعظيمه عند الله فيكونان متساويين بهذا المعنى أي لكل منهما كرامة يتوسل بها.

وقوله وما روي عن علي أنه إذا سأله ابن أخيه بحق جعفر أعطاه ليس من هذا الباب، يقال له إنه من هذا الباب، وأي حق يسأل به الإنسان يكون من هذا الباب، ويبينه أنه لو قال وحق جعفر لكان يمينا، فالأول

---

(١) البخاري (٢١٠٢) باب إذا اشترى شيئا لغيره بغير إذنه فرضي، وقد تقدم تخريجه.

سؤال جائز والثاني يمين لا يجوز لأنه يمين بغير الله، وقد جاء النهي في خصوص اليمين بغير الله بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((**من حلف بغير الله فقد أشرك**))[1]. فبذلك صار ممنوعا دون الأول الذي لم يأت فيه نهي.

قوله: فإن الاقسام[2] بغير جعفر أعظم، يريد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قوله ذلك لا يفيده، فإن ذلك سؤال بذات قرابة وهو جعفر، ولو أراد بغيره لقال مثلا: أسألك بنبيك صلى الله عليه وآله وسلم، فالكل سؤال بغير الله ولكل من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجعفر على علي حق وإن تفاوتا.

والمخرج من هذه التناقضات التي يرزح فيها العلامة الكبير ابن تيمية هو الاعتراف بجواز السؤال بخيار خلقه من رسله وملائكته والعرش الإسلام والبيت الحرام، لأنه لم يرد فيها نهي، ويفارق الإقسام على الله فإن فيه تأليا. وجاء فيه حديث مسلم فيمن أقسم على الله، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**اشتد غضب الله على من تألى على الله**))[3]. ومعنى تألى: أقسم. ولأن السؤال مسئول فيه المطلوب من الله وحده بخلاف القَسَم الذي فيه التوكيد والتحتيم على الله بالمحلوف به.

*   *   *

---

(١) صحيح ابن حبان حديث رقم ٤٣٥٨ ذكر الزجر عن أن يحلف المرء بغير الله، وسنن أبي داود، حديث رقم (٣٢٥١)، والبيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ٢٩] باب كراهية الحف بغير الله، وغيرهما.

(٢) قوله فإن الإقسام يريد السؤال لأنهما عنده بمعنى واحد.

(٣) وهذا يخالف الإقسام من أولياء الله وأحبابه، فإنه منهم ثقة بوعده تعالى وإيمان بنصره كما في الحديث القدسي: (**كنت سمعه الذي يسمع به..**) إلى (**ولئن سألني أجبته**) فهو دعاء موصول بالإجابة، فالنية جعلت قول ذلك المعجب بنفسه المحتقر لغيره في حديث مسلم تأليا مبغوضا عند الله وهؤلاء المقربون عند الله داعون منصورون محببون.. اهـ مؤلف.

الخاتمة

بعد ما سبق لا أدري لماذا يُصرُّ العلامة الكبير ابن تيمية رحمه الله على عدم جواز السؤال لله بوسيلة ذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم أفضل العالمين والذوات العظيمة، ذات الكرامة والشرف كالعرش الذي وصفه بالكرامة والعظمة والمجد، وكذلك الكرسي، وحمال عرشه تعالى، والروح، من غير أن يكون بيده سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا قول عن صحابته ولا عن التابعين، ولم يكن بيده إلا رأي عن أبي حنيفة رضي الله عنه يردّده ويكرّره، بينما أبو حنيفة لم يتمسك بدليل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا أحد من أصحابه، ولا نقله عمن قبله من التابعين. ولهذا لما نقل بعض أصحابه عن التابعين السؤال بمعاقد العز من عرش الرحمن فأجاز السؤال به. ونحن نقلنا السؤال بمعاقد العز من عرش الرحمن عن الصحابية قيلة بنت مخرمة في حديث حسن قدمنا الكلام فيه. ونقلنا استنصار بني شيبان في حرب ذي قار باسمه صلى الله عليه وآله وسلم، وأقره صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: (**بي نصروا**)، وهو حديث حسن، وأحاديث البركة وهي أكبر دليل على جواز التوسل ومشروعيته كما بينا ذلك. وغير ذلك مما قدمنا الاستدلال به، وعلى أن السؤال بمن له منزلة وحرمة مشهود بين الناس، واستعمله الصحابة مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومع بعضهم، وهو سؤال وطلب وليس فيه توكيد ولا تحتيم كما في القسم.

لماذا يُصِرُّ بغير دليل ويضعِّف ما يجده من الآثار مخالفا لما يصرُّ عليه؟ كما رأيت في توهين زيادة حماد بن سلمة الإمام الثقة في حديث الأعمى «**فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**»، فضعَّفها مع أنها زيادة ثقة لم تنافِ أصل الحديث، وهي مقبولة عند أهل الحديث كانفراد الثقة بحديث مستقل. وكرده القصة التي وقعت في عهد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، وفيها تعليم ابن حنيف راوي حديث الأعمى رجلا دعاء الأعمى. وقد عرفت أنه التبس عليه روح بن القاسم الذي في هذه القصة فظنه روح بن الفرج، والقصة صحيحة من رواية روح بن القاسم، بينما لم يتمسك بأي أثر عن السلف ولا عن الفقهاء إلا أبي حنيفة رضي الله عنه، مع نقله الجواز عن بعض الصحابة كما يقول في «صـ٧٢» من القاعدة، وبنقل استعمال دعاء الأعمى عن الإمام التابعي عبدالملك بن أبجر.

ومع تسويته بين الإقسام والسؤال وهو مسخ للمعاني، فإن السؤال دعاء وتضرع وابتهال وخضوع، ولا كذلك القسم واليمين ولهذا تناقض قوله في ذلك.

وهذا من العالم الكبير من أعجب العجب ولهذا جاء كلامه متناقِضاً تارة يجعله حراماً ومرة بدعة سيئة، وطوراً يهوِّن فيه. وقد خذله تلامذته الملازِمون له ابن القيم وابن مفلح، وربما غيرهم، فهم يقرّون بمشروعية التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك الحنابلة كابن قدامة، وابن الجوزي، وغيرهم وقد شرحنا ذلك بإسهاب في الأصل.

أما هؤلاء المقلدون وفي زمرتهم الأستاذ الألباني فلم يستقلوا بدليل، ولا ما يشبه الدليل، وكلامهم فقاقيع لا تلبث أن تتلاشى.

تمّ التعليق بعون الله على رسالة التوسل أنواعه وأحكامه للأستاذ الألباني.



المراجع والمصادر

- الأذكار من كلام سيد الأبرار، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار المنهاج، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م، الطبعة الأولى.
- البداية والنهاية، أبو الفدا إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م، بيروت، الطبعة الأولى.
- الترغيب والترهيب، أبو محمد عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ، بيروت، الطبعة الأولى.
- التلخيص، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار المعرفة.
- التمهيد، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ، المغرب.
- الجرح والتعديل، أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م، بيروت، الطبعة الأولى.
- الجواهر والدرر، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، دار ابن حزم، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م، الطبعة الأولى.
- السنن الكبرى، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م، بيروت، الطبعة الأولى.
- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، دار الفكر.

- الطبقات الكبرى، أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع البصري الزائري، دار صادر، بيروت.
- الفتاوى الكبرى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، دار المعرفة،بيروت، لبنان.
- الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبدالله بن عدي بن عبدالله الجرجاني، دار الفكر، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٦م، بيروت، الطبعة الثالثة.
- المستدرك على الصحيحين، أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م، الطبعة الاولى.
- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين، ١٤١٥هـ، القاهرة.
- المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المكتب الإسلامي، دار عمار، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م، بيروت، عمان، الطبعة الأولى.
- المعجم الكبير للطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م، الطبعة الثانية.
- الملل والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري، مكتبة السلام العالمية.
- الموضوعات، أبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي، مؤسسة النداء، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م، الطبعة الثالثة.
- النكت، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر، دار الكتب العلمية.
- النهاية في غريب الأثر، لابن الأثير، دار افكر.
- تاريخ الإسلام، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتاب العربي.

- تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تدريب الراوي، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- تعجيل المنفعة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى.
- تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الفكر، ١٤٠١هـ، بيروت.
- تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الرشيد، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م، سوريا، الطبعة الأولى.
- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م، بيروت، الطبعة الأولى.
- جامع البيان (تفسير الطبري)، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الفكر، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- دلائل النبوة، أبو بكر أحمد بن حسين البيهقي، دار الكتب العلمية.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية.
- سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير، دار احياء التراث، ١٣٧٩هـ، بيروت، الرابعة.
- سنن ابن ماجة، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، دار الفكر، بيروت.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان ابن الأشعث السجستاني الأزدي، دار الفكر.

• سنن البيهقي الكبرى، أبو بكر أحمد بن حسين البيقهي، مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م، مكة المكرمة.

• سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، دار إحياء التراث العربي.

• سنن الدارمي، أبو محمد عبدالله بن بهرام الدارمي، دار الفكر، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م، بيروت.

• سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور، دار العصيمي، ١٤١٤هـ، الرياض.

• شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ، بيروت، الطبعة الأولى.

• صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، اليمامة، الطبعة الثالثة.

• صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي السبتي، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م، بيروت، الطبعة الثانية.

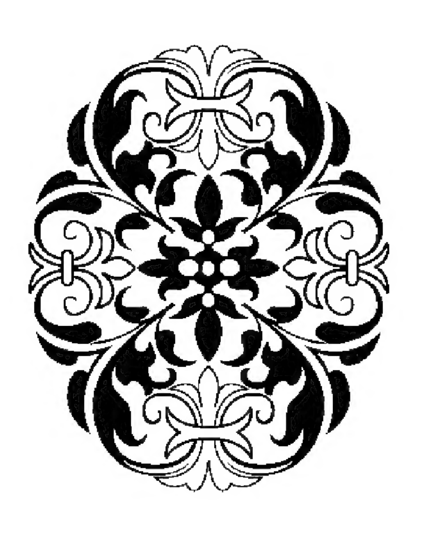
• صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، المكتب الإسلامي، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠هـ، بيروت.

• صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

• طبقات المدلسين، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر، مكتبة المنار، ١٤٠٣هـ،١٩٣٨م، عمان، الطبعة الأولى.

• علل ابن أبي حاتم، أبو محمد عبدالرحمن بن محمد الرازي، دار المعرفة، ١٤٠٥هـ، بيروت.

- عمل اليوم والليلة، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ، بيروت، الطبعة الثانية.
- فتح الباري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ بيروت.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، أبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن السخاوي، دار الإمام الطبري، ١٤١٢هـ،١٩٩٢م، الطبعة الثانية.
- فيض القدير، عبدالرؤف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ، مصر.
- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م، بيروت، الطبعة الثالثة.
- مجمع الزوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ، القاهرة، بيروت.
- مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر.
- معالم التنزيل (تفسير البغوي)، أبي محمد الحسين بن مسعود القراء البغوي، دار طيبة للنشر والتوزيع.
- معجم أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، دار المأمون للتراث ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م، الطبعة الأولى.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م، بيروت، الطبعة الأولى.
- نخبة الفكر في اصطلاح أهل الأثر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.



الفهرس

